جامعة آل البيت

معهد بيت الحكمة

قسم العلوم السياسية

# العلاقة بين السلطات وأثرها على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت

# 2016-2006

# The Relationship Between the Authorities and Their Impact on the Government Stability in the State of Kuwait 2006-2016

إعداد

أحمد مناحي مرزوق العتيبي

المشرف

د.عاهد مسلم المشاقبة

الفصل الثاني 2016 /2017 م

## قرار لجنة المناقشة

**العلاقة بين السلطات وأثرها على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت 2006-2016**

إعداد

**أحمد مناحي مرزوق العتيبي**

المشرف

**د. عاهد مسلم المشاقبة**

<u>أعضاء لجنة المناقشة</u>

| الأسم | التوقيع |
|---|---|
| الدكتور عاهد مسلم المشاقبة، (رئيساً) المشرف | ---------- |
| الدكتور صايل فلاح السرحان ، عضواً | ---------- |
| الدكتور هاني عبد الكريم أخو رشيدة، عضواً | ---------- |
| الدكتور محمد تركي بني سلامة، عضواً خارجياً | ---------- |

قدمت هذه الرسالة إستكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في كلية العلوم السياسية قسم العلوم السياسية في جامعة آل البيت

**نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ 27/4/ 2017م**

**الفصل الثاني 2016 /2017 م**

# تفويض

أنا **أحمد مناحي مرزوق العتيبي،** أفوض جامعة آل البيت بتزويد نسخ من رسالتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع:

التاريخ:

# إقرار وإلتزام بأنظمة وتعليمات جامعة آل البيت

أنا الطالب: **أحمد مناحي مرزوق العتيبي**

التخصص: علوم سياسية الكلية: معهد بيت الحكمة القسم: العلوم السياسية

أقر بأنني قد ألتزمت بقوانين جامعة آل البيت وأنظمتها وتعليماتها وقراراتها السارية المتعلقة بإعداد رسائل الماجستير والدكتوراه عندما قمت شخصياً بإعداد رسالتي بعنوان:

**العلاقة بين السلطات وأثرها على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت 2006-2016**

توقيع الطالب:

التاريخ:

# الإهـداء

إليك يا من علمني أن الحياة جهد وعمل وارادة إليك يا قدوتي ويا عزوتي

**(أبي العزيز)**

إلى من كانت الجنة تحت أقدامها وكان نجاحي مرهوناً برضاها

**( أمي الغالية)**

**إلى أخواتي وإخواني وجميع الأهل والأصدقاء**

# شكر وتقدير

الحمد الله والصلاة والسلام على رسوله الكريم، وبعد اتوجه بالشكر الجزيل والامتنان إلى الدكتور **عاهد المشاقبة** الذي اشرف على هذه الدراسة ولولا الله ثم لولا جهوده وتوجيهاته الثمينة لم أتمكن من إخراج هذه الرسالة الى حيز الوجود.

كما أشكر كل أعضاء الهيئة التدريسية في معهد بيت الحكمة / جامعة آل البيت الذين كان لهم الفضل بعد الله في اناره طريق العلم امامنا. كما اتوجه بالشكر إلى كل من ساعدني أو اسدا لي خدمة أو زودني بمعلومة.

**الباحث**

# فهرس المحتويات

# فهرس الجداول

# العلاقة بين السلطات وأثرها على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت 2006-2016

**إعداد**

**أحمد مناحي مرزوق العتيبي**

**المشرف**

**د. عاهد المشاقبة**

## ملخص


هدفت الدراسة الى: تحليل مراحل تطور الحياة السياسية التي مر بها النظام السياسي الكويتي، ودراسة واقع تنظيم العلاقة بين السلطات التنفيذية والتشريعية في إطار الدستور الكويتي، وتحليل تأثير العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت خلال الفترة 2006 -2016.

وقد إعتمدت الدراسة على المنهج المؤسسي في التثبت من صحة الفرضية هناك علاقة ارتباطية بين شكل العلاقة بين السلطات في الكويت التنفيذية والتشريعية وبين الاستقرار الحكومي في الكويت خلال الفترة 2006-2016.

وقد توصلت الدراسة الى النتائج التالية: أن العلاقة غير المتوازنة بين السلطة التنفيذية والتشريعية في دولة الكويت قد ساهمت بشكل مباشر في عدم الاستقرار الحكومي، فقد مرت التجربة البرلمانية في دولة الكويت في العديد من الخلافات والنزاعات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وعلى الرغم من حالات المد والجزر في العلاقة بين مجلس الامة والحكومة الكويتية وحالة التجاذب والتنافر والتنافس الى أن ذلك يدل على ديمقراطية المشهد السياسي في الكويت، وأن الكويت قد شهدت خلال الأعوام الستة (2006 -2016) حل سبعة مجالس نيابية واستقالة الحكومة سبع مرات الامر الذي يعد تصاعد خطير في الحياة السياسية والعلاقة بين الحكومة والمجلس النيابي الكويتي، وكانت أكثر الفترات حدة في الازمة السياسية أزمة عام 2011 حيث دخلت العلاقة بين السلطات منعطفاً خطيراً واحتدام الصراع بين المجلس والحكومة، مما ساهم في خروج القوى السياسية الكويتية إلى الشارع لأول مرة والمطالبة بإقالة رئيس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح.

**The Relationship Between the Authorities and Their Impact on the Government Stability in the State of Kuwait 2006-2016**

**Prepared by**
**Ahmad Al-Otaibi**
**Supervisor**
**Dr.Ahed Al- Mashakba.**

## Abstract

This study aimed at analyzing the stages of the political life of the Kuwaiti political order, studying the reality of regulating the relationship between the executive and legislative authorities within the framework of the Kuwaiti Constitution, and analyzing the impact of the relationship between the legislative and executive authorities on the government stability in the State of Kuwait during the period 2006-2016.

The study relied on the institutional approach in verifying the validity of the hypothesis. There is a correlation between the form of the relationship between the authorities in Kuwait executive and legislative and the government stability in Kuwait during the period 2006-2016.

The study reached the following conclusions: The imbalanced relationship between the executive and legislative authorities in the State of Kuwait has directly contributed to the government instability. The parliamentary experience in Kuwait has experienced many disputes and disputes between the legislative and executive authorities. Despite the tidal conditions In the relationship between the Kuwaiti parliament and the government and the state of attraction, discontent and competition that this indicates the democratic political scene in Kuwait, and that Kuwait has witnessed during the six years (2006 - 2016) the dissolution of seven parliamentary councils and the resignation of the government seven times, And the relationship between the government and the Kuwaiti parliament. The most acute period in the political crisis was the crisis in 2011, where the relationship between the authorities entered a serious turn and the intensification of the conflict between the Council and the government. This contributed to the exit of the Kuwaiti political forces to the street for the first time, Nasser Al - Mohammed Al - Sabah.

## المقدمة:

إن ظاهرة تدخل الدولة المتزايدة في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية نتيجة الأعباء والالتزامات الجديدة الملقاة على عاتقها، ترتب عليها اتساع أنشطة الدولة وتعدد مسؤولياتها وبالتالي ازدياد سلطاتها وصلاحياتها، إن هذه النزعة التدخلية المضطردة، ألقت بظلالها على الواقع التطبيقي لعمل المؤسسات السياسية في النظم السياسية الحديثة، كما أن هذه النزعة التي تتطلب بالضرورة زيادة سلطان الدولة وصلاحياتها، تنعكس سلباً على حريات الأفراد وحقوقهم وتمس بصورة مباشرة مبدأ الشرعية والحكومة المقيدة وسيادة القانون باعتباره قيداً على الحكام والمحكومين على حد سواء.

من هنا، وفي هذه الحالة لابد من الاعتماد على الضوابط والوسائل الدستورية والفنية والتقنية، وذلك للتأكد من التزام كافة مؤسسات الدولة والتزامها بمبدأ الشرعية وسيادة القانون ضماناً لحقوق الأفراد وصوناً لحرياتهم، وأن توازن السلطات والهيئات الدستورية بعامة، والتوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، بخاصة هو أحد الوسائل التي ابتكرها الفقه الدستوري في إطار نظرية فصل السلطات لتحقيق هذه الغاية، ذلك أن تعزيز وإدامة التوازن بينهما يمثل حاجزاً رئيساً يمنع تفوق إحداهما على الأخرى تلافياً لهيمنة مستمرة لإحدى هاتين السلطتين على الأخرى، غير أن التقدم الصناعي والتقني يتطلب بالضرورة وجود دولة قوية تستطيع فرض التنظيم والتخطيط المركزي، ويكون ذلك في الغالب، على حساب دور البرلمانات، استجابة للنزعات الدستورية الحديثة في إطار نظرية الاختصاصات الضمنية للدولة وفي سياق نظرية الاختصاصات الجديدة للحكومة، ويؤدي ذلك إلى تعزيز نفوذ الحكومات استجابة لنزعتها التدخلية، وبالتالي زيادة مركزية وتمركز السلطة، الأمر الذي يتطلب من

الفقه الدستوري إعادة النظر في الضوابط والآليات الدستورية التقليدية التي كان يتم الاستناد إليها لإيجاد وإدامة التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، للتكيف مع النزعات الحديثة التي تميل إلى تعظيم دور السلطة التنفيذية على حساب التشريعية (البرلمان).

وعليه فإن ممارسة السلطة السياسية من الناحية العملية، تستهدف العمل بثلاث وظائف (تنفيذية، تشريعية، قضائية)، فالسلطة التشريعية تقوم بمهام إصدار القوانين، وبينما السلطة التنفيذية تقوم بمهمة تطبيق هذه القوانين، في حين تقوم السلطة القضائية بالفصل في المنازعات التي تنشأ بين الأفراد والجماعات والدولة، وتقوم الحكومة بالمهام الثلاث السابقة فتوزعها بينها ولكن طرق التوزيع لهذه الوظائف الثلاث (التشريعية، والتنفيذية، والقضائية) تختلف باختلاف طبيعية النظام السياسي، فيمكن أن تمارس الوظائف الثلاث من قبل هيئة واحد كما يمكن أن تمارس من قبل هيئات متعددة، وتعني الأولى تمركز أو حصر للسلطات وفي الثانية فصل السلطات، فصلاً يأخذ شكل التعاون بينها. وإن استقرار الحكومة والوزارات واستمرارها إلى أن تكمل خططها ومشروعاتها هو مؤشر هام لتحديد مدى الاستقرار السياسي في أي بلد، كما أن قدرتها على تحسين الخدمات المختلفة للمواطنين هي مؤشر آخر لقياس مدى كفاءة تلك الحكومات، ويتمثل عدم الاستقرار في الوزارة في "التغيير في الحكومة، إقالة أو استقالة وزير أو أكثر، تغيير حكومي أي تغيير بعض الوزراء،التغيير الحكومي ويتمثل في إقالة أو استقالة الوزارة بأكملها، أما عدم الاستقرار للبرلمان فيتمثل في استقالة أو إسقاط عضو أو أكثر من أعضاء البرلمان أو حل البرلمان قبل انتهاء المدة المحددة".

وتأتي هذه الدراسة لإلقاء الضوء على العلاقة بين السلطات وأثرها على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت 2006-2016.

## أولاً: أهمية الدراسة:

جاءت فكرة هذه الدراسة التي تبرز أهميتها من ناحيتين علمية (نظرية) وعملية:

### 1- الأهمية العلمية (النظرية):

تبرز الأهمية النظرية للدراسة الحالية بكونها تسهم في سد النقص في الأدبيات العربية المتعلقة بموضوع الدراسة، حيث تنبع أهمية التركيز على التجربة الكويتية ودراسة المحطات الرئيسية التي شكلت خط مسارها من حقيقة أساسية هي أن دولة الكويت سبقت دول الخليج العربية الأخرى في تبني النظام الديمقراطي البرلماني، وكانت البذور الأولى لهذا النظام قد زرعت قبل مرحلة الاستقلال ومن ثم عززها الاستقلال وزاد من فاعليتها وحركتها. تشكل الاستجوابات البرلمانية للحكومات الكويتية المتعاقبة السبب المباشر في إقالة تلك الحكومات أو حل مجلس الأمة بعد وصول الأزمة لطريق مسدود. وبرغم أن الحياة النيابية في الكويت راسخة منذ عام 1963 وهو تاريخ انتخاب أول برلمان في البلاد، فإن عام 2006 شكل فارقاً في الحياة البرلمانية، حيث تم أداء أول يمين دستورية لأمير البلاد أمام البرلمان بعد تولي الشيخ صباح الأحمد الصباح مقاليد الحكم. ومنذ ذلك العام أيضاً أدى النزاع بين السلطتين التشريعية والتنفيذية إلى إقالة بعض الحكومات الكويتية وحل المجلس النيابي. كذلك تبرز أهمية الدراسة من كونها سترفد المكتبة الأردنية والكويتية حول موضوع الدراسة بدراسة علمية منهجية حول مدى تأثير العلاقة بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية على الاستقرار الحكومي في الكويت.

### 2- الأهمية العملية:

تأتي الأهمية العملية لهذه الدراسة لما يمكن أن توفره من بيانات ومعلومات لمتخذي القرار في دولة الكويت فيما يتعلق بموضوع الدراسة العلاقة بين السلطات وأثرها على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت 2006-2016، ويمكن أن تشكل الدراسة الحالية نواة لدراسات مستقبلية.

## ثانياً: أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. تحليل التطورات والمراحل السياسية التي مر بها النظام السياسي الكويتي.
2. دراسة واقع تنظيم العلاقة بين السلطات في إطار الدستور الكويتي.
3. تحليل النصوص الدستورية التي نظمت العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية .
4. تحليل تأثير العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت خلال الفترة 2006- 2016.

## ثالثاً: مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تقوم العلاقة بين الحكومة الكويتية والبرلمان الكويتي على استنباط كافة عوامل الصراع من خلال التنسيق والتعاون فيما بينهما، وعلى الرغم من التقاليد القبلية التي حكمت التاريخ الحديث والمعاصر للكويت وسيادة قيم القبيلة باعتبارها الوحدة السياسية الأساسية في الكويت، إلا أن ذلك لم يلغ وجود هيئات استشارية كانت تقوم بدور المعين والمشاور للحاكم في أوقات الأزمات والتحديات التي تواجه الكويت، ورغم ما شاب العلاقة بين مؤسسة الحكم والبرلمان من مدٍ وجزر (حل مجلس الأمة أو محاولة سحب الثقة عن الحكومة) واتهامات متبادلة بمحاولة تجاوز الدستور أو إلغاء الحياة البرلمانية من جانب النواب للحكومة أو محاولة تعطيل التشريعات التي تعود بالنفع على المواطن الكويتي من جانب الحكومة للنواب، من هنا فإن طبيعة العلاقات بين السلطة التنفيذية والتشريعية قد شكلت عامل

مؤثر على الاستقرار الحكومي وتغيير الحكومات بشكل مستمر مما يؤثر على قدرة النظام السياسي الكويتي على تدعيم مسيرة التنمية والإصلاح السياسي.

ومن هنا تحاول الدراسة الإجابة عن التساؤل الرئيسي التالي: ما مستوى تأثير العلاقة بين السلطات على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت خلال الفترة (2006–2016)؟ ويتفرع من هذا التساؤل التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما طبيعة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام السياسي الكويتي؟ وما هي التحديات التي تواجه هذه السلطات؟
2. ما واقع الاستقرار الحكومي في دولة الكويت؟
3. هل يوجد هناك تأثير للعلاقة بين السلطات (التشريعية والتنفيذية) في الكويت على الاستقرار الحكومي؟

## رابعاً: فرضية الدراسة:

تنطلق الدراسة من فرضية رئيسية مفادها:

هناك علاقة ارتباطية بين شكل العلاقة بين السلطات التفيذية والتشريعية في الكويت التنفيذية والتشريعية وبين الاستقرار الحكومي في الكويت خلال الفترة 2006–2016.

ويتفرع من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية:

- أثرت هيمنة السلطة التنفيذية على الاستقرار الحكومي في الكويت خلال الفترة (2006–2016).
- هناك علاقة ارتباطية بين قوانين الانتخاب وبين العلاقة بين السلطات التفيذية والتشريعية في الكويت.

## خامساً: المفاهيم والمتغيرات الأساسية في الدراسة:

- **مبدأ الفصل بين السلطات:** يقصد بهذا المبدأ عدم التركيز لوظائف الدولة واختصاصاتها الرئيسية في يد واحدة بل يجب توزيعها على هيئات عامة متعددة وعليه فإن مبدأ الفصل بين السلطات يعني توزيع وظائف الدولة على هيئات عامة ثلاث بحيث تباشر السلطة التشريعية أمور التشريع بالفصل في المنازعات التي تطرح عليها بموجب أحكام القانون (الطماوي، 1988 :428).
- **السلطة التنفيذية:** هي السلطة التي يتولاها مجلس الوزراء مكون من رئيس الوزراء ويسمى رئيس الحكومة وعدد معين من الوزراء حسب الظروف التي تقتضيها المصلحة العامة.
- **السلطة التشريعية:** هي السلطة التي تقوم ضمن اختصاصاتها الدستورية باقتراح القوانين وإقرارها وتقوم بأعمال رقابية على أعمال السلطة التنفيذية في شتى الظروف إن كانت استثنائية أو عادية وتسمى هذه الرقابة السياسية أو الاختصاص السياسي بالإضافة إلى الاختصاص المالي (مشاقبة، 2012 :48).
- **التوازن بين السلطات:** هي عملية التعاون المتبادل بين السلطتين التشريعية والتنفيذية من خلال ما تقوم به السلطة التنفيذية من دور في التدخل في أعمال السلطة التشريعية أو تشكيلها والذي يبرز من خلال تدخلها في عملية الانتخاب وذلك من خلال تحديد موعد الانتخابات العامة، وعملية الإعداد للانتخابات ودعوة البرلمان للانعقاد ورئيس الدولة يقوم بافتتاح الدورة العادية ولها الحق بفض وتأجيل دورات الانعقاد للبرلمان، بمشاركة السلطة التنفيذية وتملك السلطة التشريعية بعض الصلاحيات والأعمال في ميدان السلطة التنفيذية دلالة على التعاون القائم بين كلتا السلطتين (مشاقبة، 2012 :44).

**العلاقة بين السلطات إجرائياً:** ويشير هذا المفهوم إلى طبيعة العلاقة السائدة بين الحكومة الكويتية والمجالس النيابية خلال فترة الدراسة.

**الاستقرار الحكومي:**

يعتبر عدم الاستقرار الحكومي بمعنى التغير المتتابع والسريع في السلطة الحاكمة إحدى الظواهر الهامة المصاحبة لعدم الاستقرار الحكومي، وتعد هذه الظاهرة من السمات المميزة للعملية السياسية لأغلب الدول النامية (معوض، 1983 :131).

وفي دراسة للباحث "Jan – Ericlane Svante" تم التوصل إلى عدم وجود تعريف منهجي إجرائي نموذجي للاستقرار السياسي، بيد انه يمكن الاعتماد سواء على تعاريف عامة وبسيطة أو على تعاريف مركبة، حيث يحتوي الاستقرار السياسي على عنصرين (بقدي، 2012 :52):

أ. النظام (اللافوضى)، والذي يعني غياب العنف والقوة والإكراه والقطيعة مع النظام السياسي.

ب. الاستمرارية، وتعرف الاستقرار بالغياب النسبي للتغير في مكونات النظام السياسي، بتدني مستوى اللااستمرارية في التطور السياسي، وبغياب قوى اجتماعية وحركات سياسية تسعى إلى إدخال تغييرات جوهرية على النظام السياسي.

أما معجم التراث الأمريكي للغة الإنجليزية، فقد أوجز معنى كلمة Stability، بأنها مقاومة التغيير المفاجئ، وأيضاً المحافظة على التوازن، وان الاستقرار السياسي هو: عملية التغير التدريجي المنضبط، التي تتسم بتضاؤل العنف السياسي، وتزايد الشرعية والكفاءة في قدرات النظام (بقدي، 2003 :50). وتعرف الموسوعة البريطانية (Encyclopedia Britannica) الاستقرار السياسي على أنه: "الوضع الذي يبقي النظام السياسي محافظاً على نفسه خلال الأزمات وبدون صراع داخلي(Benton, 1999 :727)"، بينما يعرفه ألن بال (Alen Pall) بأنه: "حالة من الاتفاق العام في الرأي بين النخبة والجماهير حول القواعد التي يعمل بها النظام السياسي وارتباطه بمفهوم الشرعية السياسية" (الرجوب، 2005 : 75).

وأشار كرين برنتون (C.Brinton) في تعريفه للاستقرار الاجتماعي والسياسي، إلى: إن المجتمع المستقر، لا يعني ذلك المجتمع الذي لا يظهر فيه أي تعبير عن شعور التذمر نحو الحكومة أو نحو الأنظمة القائمة، والذي لا تنتهك فيه حرمة القانون أبداَ، وأن المرء ليشك في أن تكون حتى الدول ذات الحكم الفردي المتسلط مستطيعة أن تصل إلى هذا المستوى (برنتون، 1965 : 50).

اعتمد تعريف هنتنجتون(Huntington)، للاستقرار السياسي على مستوى العلاقة بين المشاركة السياسية من جهة والمؤسسية من جهة أخرى. وعليه، فقد قُسم الاستقرار السياسي إلى ثلاثة مستويات (منخفضة ومتوسطة ومرتفعة) ونظامين (مدني، وبريتوري)، وحالة الاستقرار السياسي بمختلف مستوياتها تعني وجود علاقة بين المشاركة السياسية من جهة، والمؤسسة السياسية من جهة أخرى، وإن اختلفت درجاتها(العكاليك، 2007 :57).

أما ريتشارد هيجوت، فقد عرف الاستقرار السياسي على أنه "قدرة النظام السياسي على التكيف من خلال التعامل مع الأزمات بشكل ناجح وإدارة الصراعات داخل المجتمع بطريقة تمكنه من السيطرة والتحكم بها، وذلك باستخدام أسلوب كفءٍ للإقناع بعيداً عن العنف ومستنداً إلى الشرعية السياسية"(هيجوت، 1983 :225).

كما يُعرف الاستقرار السياسي على أنه: قدرة النظام على التعامل مع الأزمات التي تواجهه بنجاح، وإدارة الصراعات القائمة داخل المجتمع بشكل يستطيع من خلاله أن يحافظ عليها في دائرة تمكنه من السيطرة والتحكم بها، ويكون ذلك مصحوباً بعدم استخدام العنف السياسي من جهة وتزايد شرعية وكفاءة النظام من جهة أخرى (الخوالدة، 2000 :11)، هذا وتشير ظاهرة الاستقرار السياسي إلى: "عملية التغيير التدريجي والمنضبط داخل النظام من خلال قدرته على إدارة الصراعات والأزمات

داخل المجتمع بما يمنع وصولها إلى حد التعبير عن نفسها ودون استخدام العنف (من قبل النظام) إلا في أضيق الحدود، وكذلك قدرته على تلبية المطالب الموجهة إليه من خلال مؤسساته، وبما يعكس كفاءته (الرشواني، 1997 :21).

**الاستقرار الحكومي إجرائياً:** ويشير هذا المفهوم إلى التعديلات والتغيرات في السلطة التنفيذية في دولة الكويت خلال فترة الدراسة.

## سادسا: حدود الدراسة:

**حدود زمانية:** وهي فترة تولي الشيخ صباح الأحمد الصباح مقاليد الحكم في دولة الكويت وشهدت نفس الفترة حل البرلمان الكويتي وتقتصر الدراسة على الفترة الومنية (2006–2016).

**حدود مكانية:** دولة الكويت.

## سابعا: منهجية الدراسة:

إن أسلوب تناول العلاقة بين سلطات الدولة وهيئاتها الدستورية وأجهزتها المختلفة، اعتمد في العديد من الدراسات والبحوث على التحليل النظري للنصوص الدستورية والقانونية، لتحديد طبيعة العلاقات وآليات التواصل بينها تحليلاً وصفياً نظرياً، ورغم أهمية البعد القانوني والتحليل النظري لمثل هذه الدراسات، فإن هذا الأسلوب لم يعد كافياً لفهم ظواهر الحياة السياسية والدستورية في النظام السياسي بمعزل عن البيئة التي تطبق فيها هذه النصوص، ويجمع الفقه الدستوري على أن دراسة وتحليل النصوص الدستورية والقانونية المحدثة لهذه النظم والناظمة للسلطات والهيئات العامة والتي تحدد العلاقات بينها، لأن القاعدة القانونية ليست مقطوعة الصلة بالوقائع والحادثات، فهي ثمرة بيئة

اجتماعية واقتصادية وسياسية وحزبية وثقافية وتاريخية، ولا تصبح دراستها بمعزل عن هذه البيئة وتأثيراتها وانعكاساتها وتفاعلاتها المتداخلة، وهكذا فإن دراسة النظم السياسية لا تكتمل إلا باستكمال ذلك الجانب المتعلق بالتطبيق العملي للقواعد الدستورية والقانونية المحدثة للنظام السياسي موضوع الدراسة، ويرتكز اقتراب تحليل النظم كما قدمه ايستون على مجموعة من الافتراضات لعل أهمها (الموند، 1966):

1. أن العملية السياسية عملية آلية ديناميكية، حيث أن التحليل النظمي يفترض أن التفاعلات السياسية بين مكونات النظام المختلفة وبعضها البعض من ناحية، وبينها وبين معطيات البيئة المحيطة تتم بصورة آلية ديناميكية. هذه الآلية والديناميكية تحكم عملية تحليل النظام السياسي وتوجهها. بعبارة أخرى، يبرز اقتراب تحليل النظم كما قدمه ايستون الطابع الديناميكي الحركي للنظام السياسي من خلال التأكيد على التفاعل بين النظام بأنظمته الفرعية والبيئية بأنظمتها المختلفة.
2. النظام السياسي نظام مفتوح يؤثر ويتأثر بالأنظمة الأخرى نقطة البداية في التحليل النظري لدى ايستون تفترض أن التفاعلات السياسية في اطار النظام السياسي تتم استجابة للتأثيرات البيئة. النظام السياسي بطبيعته كنظام اجتماعي قد فصل تحليلياً عن الأنظمة الاجتماعية الاخرى المشكلة للبيئة، إن ما يجعل تحديد هذه البيئة بمختلف مكوناتها أمر هام حيوي هو الافتراض الذي ينظر إلى الحياة السياسية على أنها تشكل نظام مفتوح عرضة للتأثر بالبيئة المحيطة، وإن كان هو الآخر يؤثر فيها بدوره. وطالما أن الحياة السياسية تفهم على أنها نظام مفتوح، فإن المطالب، كما يرى ايستون، تقدم لنا أحد المفاتيح الرئيسية لفهم الطرق التي من خلالها تحدث البيئة الكلية انطباعها على عمليات النظام وعلى مخرجاته (هلال، 1976).

3. النظام يقوم بمجموعة من الوظائف لا بد منها لاستمراره إن ما يعطي قيمة للدراسة التحليلية للحياة السياسية كنظام سلوكي كما ينظر إليه اقتراب تحليل النظم هو التساؤل الذي يثور حول كيف أن الأنظمة السياسية تستمر في عالم يتضمن عناصر التغير كما يتضمن عناصر الاستقرار. يقول ايستون أن محاولة الإجابة على هذا التساؤل كشفت ما أسماه"دورة حياة الأنظمة السياسية"، والتي تتبلور حول مجموعة من الوظائف الهامة والحيوية التي بدونها لا يستطيع أي نظام سياسي أن يستمر وأن يحافظ على بقاؤه.

4. البيئة تفرض على النظام ضغوطاً على الرغم من أن البيئة بمختلف جوانبها تمثل مشكلة تحليلية خطيرة، إلا أن ايستون أ كد على أنه يمكن إلى حد كبير تبسيط الأمور فيما يتعلق بتحليل أثر البيئة إذا ما تم تركيز الاهتمام حول مجموعة من المدخلات التي يمكن استخدامها كمؤشرات تلخص المؤثرات الأكثر أهمية من حيث مدى إسهامها في خلق التوتر والضغوط التي تعبر الحدود من البيئة إلى داخل السياسي بالتركيز على مدخلين رئيسيين: المطالب، التأييد. المطالب تفرض على النظام السياسي إذن ضغوطاً، لا بد له من أن يستجيب لها بصورة أو بأخرى. يرجع ذلك إلى أن عدم اشباع المطالب والرغبات الجماهيرية يترتب عليه تزايد الإحساس بعدم الرضى عن النظام السياسي، ومن ثم يقل الدعم والتأييد له. الضغوط كمفهوم تشير إلى التأثيرات القادمة من البيئة نحو النظام. وإن كان ايستون يرى أنه ليست كل هذه التأثيرات البيئية تمثل توتراً وضغوطاً على النظام. فبعضها قد يلعب دوراً إيجابياً في استمرار النظام، بينما بعضها الآخر قد يكون محايداً فيما يتعلق بأحداث التواترات والضغوط، إلا أن الغالبية من هذه التأثيرات يتوقع أن تعمل في اتجاه إحداث التوترات والضغوط على النظام (أحمد، 1985).

5. النظام السياسي نظام تكيفي يعتقد ايستون أن القدرة الحقيقية لبعض الأنظمة على الاستقرار والبقاء رغم الضغوط والتوترات غير العادية التي تتعرض لها من بيئاتها يحمل على الاعتقاد في الحقيقية أن هذه الأنظمة تمتلك بالضرورة مقدرات للاستجابة في مواجهة هذه الضغوط والتوترات. وعليه فهو يفترض أن النظام السياسي هو نظام تكيفي ويقوم في الواقع بأكثر من مجرد رد الفعل بصورة سلبية للتأثيرات البيئية .

وقد تم استخدام منهج النظم في دراسة العلاقة بين السلطات في النظام السياسي الكويت وطبيعة النظام ومراحل تطوره .

**المنهج المؤسسي:**

يعد الاطار المؤسسي من أقدم المناهج المستخدمة في التحليل السياسي وينظر الى الدراسة السياسية على أنها دراسة للمؤسسات السياسية من حيث التشكيل والاختصاصات، ورغم تراجع هذا المدخل المؤسسي للسياسة مع ذيوع المداخل الأخرى ذات الطبيعة السلوكية إلا أنه مازال له أنصارة الذين يعتبرون الدولة وحدة التحليل السياسي ويرون في بناء المؤسسات جوهر التقدم والتحديث السياسي(الماجد، 2000 :69).

تختلف النظم السياسية من حيث حجم السلطة التي تتفق لمؤسساتها. ففي نظام ما قد يوجد برلمان قوي وسلطة تنفيذية ضعيفة، وفي نظام آخر قد يوجد برلمان ضعيف وسلطة تنفيذية قوية، وقد تخضع نظام ثالث لسيطرة العسكريين، بل أن الوزن النسبي للمؤسسة قد يتغير زيادة أو نقصاً كم مرحلة إلى أخرى داخل نفس الدولة. وتضم كل مؤسسة عدداً من الأعضاء لكل منهم دور يؤديه، هذه الأدوار مكملة لبعضها البعض، وتشغيل المؤسسة مرهون بأداء هذه الأدوار، ومما يذكر أن بعض هذه الأدوار ذو أهمية خاصة بالنسبة لعمل المؤسسة مثل دور الرئيس أو نائب الرئيس. وتتعرض كافة المؤسسات

لعملية تغير مستمر قد تأخذ صورة تطوير المؤسسة أو دمجها في مؤسسة أخرى أو تغيير أسمها مع استمرار أدائها لنفس الوظيفة. وتعتبر الحكومة أٌول مؤسسة في المجتمع الحديث، فتأثيرها يمتد إلى شتى مجالات الحياة مع ملاحظة تفاوت ومدى هذا التأثير من دولة إلى أخرى، ولكن هناك مؤسسات رسمية ومؤسسات غير رسمية.

ذكر صامويل هانتجتون عالم السياسة الأمريكي، أربعة معايير: ينبغي قياس مدى وجودها في أي شكل مؤسسي لكي يتحول إلى مؤسسة حقيقية وهذه المعايير هي (Huntington,1957):

- **التكيف:** بمعنى قدرة المؤسسة على التأقلم مع التغيرات البيئية سواء أكانت داخلية أو خارجية، ويتمثل التكيف في تغيير الأشخاص أو الوظائف.
- **التعقيد:** بمعنى أن يكون للمؤسسة أكثر من وظيفة، وأن تضم الكثير من الوحدات الداخلية، وأن تترجم في ممارستها قدراً لا بأس به من التخصص، هذا التعقيد ضروري لاستمرار المؤسسة، فقيام المؤسسة بأداء وظائف عديدة يكفل لها الاستمرار حتى لو حرمتها الظروف لفترة ما من مباشرة هذه الوظيفة أو تلك.
- **الاستقلالية:** أي مدى ذاتية أو حرية المؤسسة في العمل.

وتم استخدام المنهج المؤسسي في تحليل ودراسة طبيعة عمل واختصاصات السلطة التنفيذية والتشريعية في الكويت.

## ثامناً: الدراسات السابقة:

لمس الباحث قلة الدراسات المتخصصة في موضوع العلاقة بين السلطات وأثرها على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت 2006–2016، ولذلك تم الاسترشاد بعدد من الدراسات القريبة من الموضوع، ومن أهم الدراسات ذات الصلة ما يلي:

- **دراسة (الزعبي، 1987) بعنوان: "وسائل الرقابة البرلمانية على إعمال الإدارة"**، تضمنت الدراسة مقدمة عامة عن وظائف الدولة بشكل عام، والتفرقة بين النظام الرئاسي والبرلماني، وبيان وسائل ومظاهر الرقابة السياسية دراسة مقارنة بين النظام المصري والأردني، وتناول الباحث موضوع الاستجواب في مبحث من ضمن ستة مباحث، وتضمنت الدراسة غزارة في المعلومات فيما يتعلق بالاستجواب والنتائج المترتبة عليه وخلص الباحث إلى نتائج عديدة، ميز فيها النظام الدستوري الأردني في أن الوزارة بعد تأليفها، يجب أن تتقدم لمجلس النواب ببرنامج الوزارة الجديدة، تطلب الثقة على أساسه.
- **دراسة (نصار،2000) بعنوان: "الاستجواب كوسيلة للرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة في مصر والكويت"**، تناولت الدراسة الاستجواب البرلماني ، دراسة مقارنة بين مصر والكويت في ثلاثة مباحث موضحة شروط الاستجواب، والإجراءات التي تحكم تقديمه، ومناقشته، وفي النهاية أثار الاستجواب. وقد خلصت الدراسة إلى أن التنظيم الدستوري للاستجواب في مصر والكويت، تعمد تعقيد إجراءات استجواب رئيس الوزراء ووجود فجوة بين الواقع العملي والجانب النظري.
- **دراسة (المقاطع، 2002) بعنوان: "الاستجواب البرلماني للوزراء في الكويت دراسة تحليلية نقدية في ضوء أحكام الدستور الكويتي"**، تناول الباحث دراسة الاستجواب دراسة تحليلية في

ضوء أحكام الدستور الكويتي مركزاً على شروط وإجراءات تقديم الاستجواب وأثاره.وتوصل إلى أهمية الالتزام بأحكام الدستور، سواء في جوانبه الإجرائية أو الموضوعية، عند ممارسة هذه الأداة الدستورية المهمة وذلك منعاً لفتح الطريق امام سوابق إجرائية او موضوعية تناقض إحكام الدستور.

- **دراسة (شمس الدين، 2012) بعنوان" الاستقرار السياسي في الكويت والتحديات الراهنة"،** هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن مرتكزات الاستقرار السياسي في الكويت ، وقد أشارت الدراسة إلى انه وبالرغم من الأجواء الديمقراطية التي تسود المناخ السياسي الكويتي إلا أنها التجربة الديمقراطية لازالت دون المستوى المطلوب حيث احتلت الكويت المركز (122) ضمن النظم الاستبدادية وفقاً لتقرير الإيكونوميست لعام (2011) الخاص بمعامل الديمقراطية، فقد تم حل البرلمان في الكويت خمس مرات وتمت إقالة الحكومة (7) مرات، كل تلك الممارسات تصطدم مع فكرة الديمقراطية.
- **دراسة (الصباغة، 2013 )، بعنوان "النظام البرلماني في دولة الكويت : الواقع والمستقبل"،** هدف هذا البحث التعرف إلى وضع دستور الكويت الذي يعمل كضابط لضمان المشاركة الشعبية الواسعة في أمور الحكم والرقابة على السلطة التنفيذية، كما يوضح الادوات والمهام بين السلطات بما يكفل توازن السلطات الثلاث، التشريعية والتنفيذية والقضائية، ويبين واقع الديمقراطية الكويتية من خلال تحديد دور التيارات السياسية العاملة على الساحة الكويتية ومدى تأثيرها في النظام السياسي، وقد ساهمت الدراسة في توضيح الاحتمالات المستقبلية للتعددية السياسية والتحقق من مدى إمكان انتقال الكويت إلى النظام البرلماني.

**ما يميز هذه الدراسة:**

تتميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بكونها تبحث في موضوع اثار جدلاً ونقاشاً واسعا لدى الرأي العام الكويتي، وهنالك ندرة في الدراسات والابحاث التي تناولت موضوع العلاقة بين السلطات واثرها على الاستقرار الحكومي في دولة الكويت خلال الفترة 2006−2016، وهي الفترة التي شهدت فيها الكويت تحولات سياسية مهمة.

# الفصل الأول

## العلاقة بين السلطات في النظام السياسي الكويتي

أخذ الدستور الكويتي بالنظام الديمقراطي الخاضع لسيادة القانون، حيث نص على أن: "نظام الحكم في الكويت ديمقراطي، وأن السيادة فيه للأمة مصدر السلطات جميعاً وتكون ممارسة السيادة على الوجه المبين بهذا الدستور" (الدستور الكويتي، المادة 6)، وبينت المذكرة التفسيرية أن المقصود باستعمال لفظ " الأمة" أنه ترديد للمبدأ الديمقراطي الذي ينص على أن "الأمة مصدر السلطات" ودون الابتعاد عن حقيقة كون الأمة أمة واحدة هي الأمة العربية (الصالح، 2003: 270).

سوف يتم تناول هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: النظام البرلماني في الكويت.

المبحث الثاني: العلاقة بين السلطات في النظام السياسي الكويتي

المبحث الثالث: تعريف الاستقرار السياسي والحكومي.

### المبحث الأول: النظام البرلماني في الكويت:

نص الدستور الكويتي على أن "يقوم نظام الحكم على أساس الفصل بين السلطات مع تعاونها وفقاً لأحكام الدستور. ولا يجوز لأي سلطة منها النزول عن كل أو بعض اختصاصاتها المنصوص عليه في هذا الدستور(الدستور الكويتي، المادة 50)". وقد وردت تطبيقات هذا المبدأ في نصوص متفرقة من الدستور الكويتي، مثلما وردت في نصوص متفرقة من دساتير بعض الدول العربية الأخرى، حيث نص الدستور الكويتي على أن: "يتولى الأمير سلطاته بواسطة وزرائه"، فمن ناحية أخرى، يأخذ الدستور الكويتي بنظام وسط بين النظامين البرلماني والرئاسي، فهو يجمع بين سمات كل من النظامين البرلماني والرئاسي وبيان ذلك على النحو التالي(الدستور الكويتي، المادة 55):

**1- سمات النظام البرلماني الكويتي:**

- يقيم الدستور إمارة وراثية، ويكون فيها الأمير، رئيس الدولة، مصوناً ولا يتحمل أية تبعية، وهذا ما نص عليه الدستور.
- يأخذ بنظام برلماني خالص لا يعرف أي مظهر من مظاهر الديمقراطية المباشرة أو شبه المباشرة.
- أعطى الدستور المجلس النيابي صلاحية توجيه أسئلة إلى أعضاء الحكومة .

**2- بعض سمات النظام الكويتي:**

استبعد الدستور الكويتي حق تأجيل اجتماعات المجلس النيابي، وحق حله من قبل السلطة التنفيذية (الدستور الكويتي، المادة 54).

وعليه سيتم تناول موضوع هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تكوين السلطة التشريعية في دولة الكويت

المطلب الثاني: تكوين السلطة التنفيذية في دولة الكويت

**المطلب الأول: تكوين السلطة التشريعية في دولة الكويت**

يتولى السلطة التشريعية في الكويت كل من الأمير ومجلس الأمة وذلك بحسب (المادة 51 من الدستور) أي أن الكويت يأخذ بمبدأ المجلس الواحد للسلطة التشريعية ويتكون هذا المجلس (وفقاً لنص المادة 80) من خمسين عضواً ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر، وفقاً للأحكام التي يبنيها قانون الانتخاب فيما توجب المادة 56 من الدستور ألا يتجاوز عدد الوزراء ثلث عدد أعضاء مجلس الأمة أي (16 وزيراً بمن فيهم رئيس الوزراء) ويكون تعيين الوزراء من أعضاء مجلس الأمة

ومن غيرهم. وقد تضمنت المادة (82) من الدستور الشروط الواجب توافرها للترشيح لعضوية مجلس الأمة والتي تتمثل في (عيد، 2014 :3):

أ. أن يكون المرشح كويتي الجنسية بصفة أصلية وفقاً للقانون (حرمان المتجنسين الذين لم يمضي 20 عاماً على تجنيسهم).

ب. أن تتوافر فيه شروط الناخب وفقاً لقانون الانتخاب.

ج. ألا يقل سن المنتخب عن ثلاثين سنة ميلادية .

د. أن يجيد قراءة اللغة العربية وكتابتها.

ومع بداية مطلع القرن العشرين، سعت الدولة الكويتية إلى بناء الدولة الديمقراطية وتحقيق نجاحها، حيث ظهرت في تلك الفترة الملامح الأولى لدولة المؤسسات وكان من أبرز مظاهرها ما يلي (بشارة، 2000: 10):

- شهدت الكويت أول تجربة للمجلس الاستشاري في الكويت لعام 1921، أوجد هذا المجلس نوعاً من المشاركة الشعبية في شؤون الحكم وكان لهذا أثره البعيد فيما بعد على مجمل الأحداث السياسية والدستورية في الكويت. وازدياد المطالب في عام 1938من قبل الكتلة الوطنية بالمشاركة السياسية كطريق وحيد للإصلاح، خاصة بعد فشل المحاولة في إقامة مجالس متخصصة، وتشكيل مجلس منتخب من قطاعات محددة من المجتمع.
- أصدر أول وثيقة دستورية في الثاني من يونيو عام 1938 لتضع الأسس الدستورية لنظام ديمقراطي برلماني حديث(الجمل، 1970: 133). ويتكون مجلس الأمة الكويتي من خمسين عضواً ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر وفق أحكام قانون الانتخاب (الدستور الكويتي، المادة 80)، وأيضاً هناك أعضاء مجلس الأمة وهم الوزراء غير المنتخبين،

وعددهم قابل للزيادة أو النقصان حسب تشكيل كل وزارة بشرط عدم زيادتهم بما فيهم رئيس الوزراء ونائبه عن ثلث أعضاء مجلس الأمة(الطبطبائي، 1985: 671). ويمر تكوين مجلس الأمة في الكويت بعدة مراحل وهي:

- **الانتخاب:** قد يكون الناخب الكويتي كويتياً بصفة أصلية وقد يكون متجنساً ومرّت مدة عشرين سنة على اكتسابه للجنسية الكويتية، ويكون الانتخاب في الكويت بالطريق المباشر السري العام(الدستور الكويتي، 82).
- **الترشيح:** يحق لأفراد المجتمع العاديين الترشيح لعضوية مجلس الأمة الكويتي وبشروط هي الجنسية وشروط الناخب. وفق قانون الانتخاب والسن هو 30 سنة يوم الانتخاب.

قامت اللائحة التنظيمية بتحديد كافة الأعمال التي يقوم بها مجلس الأمة الكويتي والتي تتمثل في ثلاثة: هي الشئون التشريعية، الشئون المالية، الشئون السياسية. حيث تتمثل الوظيفة التشريعية في اشتراك مجلس الأمة مع الأمير في حق اقتراح القوانين، وذلك وفقاً لما تضمنته المادة (65) من الدستور التي تقضي بأنه (للأمير حق اقتراح القوانين وحق التصديق عليها وإصدارها. ويكون الإصدار خلال ثلاثين يوماً من تاريخ رفعها إليه من مجلس الأمة، وتخفض هذه المدة إلى سبعة أيام في حالة الاستعجال، ويكون تقرير صفة الاستعمال بقرار من مجلس الأمة بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم. ويعتبر القانون مصدقاً عليه ويصدر إذا نصت المدة المقررة للإصدار دون أن يطلب رئيس الدولة إعادة نظره(المادة (65) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة الكويتي).

وفي سياق ذلك، مكنت المادة (109) من الدستور الكويتي عضو مجلس الأمة من تقديم اقتراحاته في شأن إصدار القوانين، وكل مشروع قانون اقترحه أحد الأعضاء ورفضه مجلس الأمة لا

يجوز تقديمه ثانية في دور الانعقاد ذاته (الشايجي، 1999: 21). أما بالنسبة لطريقة تقديم مشروعات القوانين من قبل أعضاء المجلس أو من قبل مجلس الوزراء، فإنه يجب أن يكون مشروع القانون موجزاً ومرفقاً به بيان بأسبابه. ويحيله المجلس إلى لجنة الشئون التشريعية التي تقوم بوضع صياغة قانونية له وتعد تقريراً حوله في حالة موافقتها عليه، ثم تحيله إلى رئيس المجلس الذي يقوم بعرضه على المجلس للنظر في إحالته للجنة المختصة التي تقوم بإعداد تقرير حوله. وبعد ذلك يناقش المشروع في عمومه، ويتم التصديق عليه، وفي حال عدم حصوله على أغلبية الأصوات، فيتم مناقشته كل مادة على حدا، ومن ثم يتم التصويت عليه مرة أخرى، وبعد ذلك بأربعة أيام تتم مناقشة كافة التعديلات التي يقوم الأعضاء باقتراحها، ومن ثم يتم الاقتراع عليه بصورة نهائية (المادتين 65، 109 من دستور الكويت).

وهناك وظيفة تشريعية أخرى لمجلس الأمة الكويتي تتمثل في مناقشة المراسيم بقوانين يصدرها الأمير في حالة غياب المجلس (بالحل أو بانتهاء أدوار الانعقاد)، حيث تنص المادة (71) من الدستور على أنه (إذا حدث فيما بين أدوار انعقاد مجلس الأمة أو في فترة ما، يوجب الإسراع في اتخاذ تدابير لا تحتمل التأخير، جاز للأمير أن يصدر في شأنها مراسيم تكون لها قوة القانون على أن لا تكون مخالفة للدستور أو للتقديرات المالية الواردة في قانون الميزانية. ويجب عرض هذه المراسيم على مجلس الأمة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدورها إذا كان المجلس قائماً، وفي أول اجتماع له في حالة الحل أو انتهاء الفصل التشريعي، فإذا لم تعرض زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون بغير حاجة إلى إصدار قرار بذلك. أما إذا عرضت ولم يقرها المجلس زال بأثر رجعي ما كان لها من قوة القانون، إلا إذا رأى المجلس اعتماد نفاذها في الفترة السابقة أو تسوية ما ترتب من آثارها بوجه آخر) (لمادة (71) من الدستور). ويشترك الأمير مع مجلس الأمة في حق تعديل الدستور وفقا

لما تقضي به المادة (174) من الدستور التي تنص على أنه (للأمير ولثلث أعضاء مجلس الأمة حق اقتراح تنقيح هذا الدستور بتعديل أو حذف حكم أو أكثر من أحكامه، أو بإضافة أحكام جديدة إليه. فإذا وافق الأمير وأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم مجلس الأمة على مبدأ التنقيح وموضوعه، ناقش المجلس المشروع المقترح مادة مادة، وتشترط لإقراره موافقة ثلثي الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس، ولا يكون التنقيح نافذاً بعد ذلك إلا بتصديق الأمير عليه وإصداره، وذلك بالاستثناء من حكم المادتين 65، 66 من الدستور. وإذا رفض اقتراح التنقيح من حيث المبدأ أو من حيث موضوع التنقيح فلا يجوز عرضه من جديد قبل مضي سنة على هذا الرفض. ولا يجوز اقتراح تعديل هذا الدستور قبل مضي خمس سنوات على العمل به) (المادة (174) من الدستور).

وهناك ثلاثة اختصاصات لمجلس الأمة هي (الطبطبائي، 1985: 789):

- **الاختصاص التشريعي:** وهو حق اقتراح القوانين التي يراها أعضاء المجلس ضرورية لتأمين مصالح المجتمع بالإضافة إلى ضرورة مناقشة مشروعات القوانين التي تقترحها الحكومة وإقرارها.
- **الاختصاص السياسي:** ويشمل الوسائل التي أتاحها الدستور للمجلس لكي يباشر رقابة فعالة ومؤثرة على النشاط الحكومي من خلال الرقابة.
- **الاختصاص المالي:** ويشمل الموافقة على الميزانية العامة السنوية للدولة، وقضايا مشاريع قوانين فرض الضرائب وعقد القروض العامة.

ونظراً لرأي الأغلبية في الفكر السياسي الكويتي الحديث، أخذت الكويت بنظام المجلس الواحد، حيث انتخب أول مجلس للأمة يوم 23 يناير عام 1963، كما أصدر الشيخ صباح سالم الصباح أمير

الكويت الذي تولى الحكم عام 1965 أمراً أميرياً تضمن إنشاء لجنة للنظر في تنقيح الدستور(العتيبي،2005 :65). وبعد ثمانية عشر أسبوعاً من الاجتماعات المستمرة انتهت لجنة تنقيح الدستور من عملها، وأقرت تعديل المادة الثانية لتكون الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع، كما اقترحت زيادة عدد أعضاء مجلس الأمة إلى (60) عضواً بدلاً من خمسين، دون أن تقترب من مساحة الحريات التي كلفها الدستور ولا من مهام السلطة التشريعية في دولة الكويت (الرشيدي، 1993: 257).

وعليه، تعرف السلطة التشريعية على أنها السلطة العامة التي تتولى وظيفة وضع القوانين باعتبارها إحدى مظاهر سيادة الأمة، وتعبيراً عن إرادة العامة، وأسمى القواعد التشريعية مرتبة بعد الدستور(الصالح، 2003: 465). وقد جاء النص في الدستور على أن "السلطة التشريعية يتولاها الأمير ومجلس الأمة وفقاً للدستور، وأن لا يصدر قانون إلا إذا أقره مجلس الأمة وصدّق عليه الأمير"(الدستور الكويتي، المادة 79). ويباشر الأمير دوره في العملية التشريعية بوساطة وزرائه، ويتم ذلك عن طريق المراسيم، من هنا، فإن الدور الحقيقي في التشريع هو للسلطة التنفيذية (الطبطبائي، 1985: 634).

ويمر التشريع بمراحل عدة (الصالح، 2003: 466):

- مرحلة الاقتراح.
- مرحلة مناقشة القانون والتصويت عليه .
- الاعتراض.
- مرحلة التصديق .
- مرحلة الإصدار .
- مرحلة النشر .

إن للعملية التشريعية في الدولة الكويتية مراحل عدّة تمر بها، ويتمثل دور الأمير فيها بالاتي:

1- حق الأمير في اقتراح القوانين: ويشير ذلك إلى أن للأمير الحق في تصور الأمر لما سيكون عليه القانون في دولته، والأمير عندما يباشر هذا الدور، فإنه يمارس حق الاقتراح بمرسوم يوقع عليه، إلى جانب الأمير، رئيس مجلس الوزراء والوزير أو الوزراء المختصون، وذلك لأن الأمير يمارس سلطاته بواسطة وزرائه (الدستور الكويتي، المادة 79).

2- حق التصديق: تتمثل مرحلة التصديق في موافقة الأمير على إصدار القانون الذي أقره مجلس الأمة سواء أكان مصدره الحكومة أو أحد أعضاء مجلس الأمة(الدستور الكويتي، المادة 65). ولما كان الأمير يمارس سلطاته بواسطة وزرائه وفقاً للدستور (الدستور الكويتي، المادة 55)، فإنه يتوجب أن يوقع رئيس مجلس الوزراء والوزير المختص أو الوزراء المختصون إلى جانب الأمير على القانون الذي يشمله الإصدار(حسن، 1968: 215).

3- حق الاعتراض للأمير: يُرسل إلى أمير الدولة مشروع أي قانون للمصادقة عليه من بعد قبوله من مجل الأمة، ففي حال وجد الأمير ضرورة الاعتراض عليه، فإنه يطلب من مجلس الأمة إعادة النظر في القانون، ويكون ذلك بمرسوم مسبب(الدستور الكويتي، المادة 66). فإذا أقره مجلس الأمة ثانية بموافقة ثلثي الأعضاء الذين يتألف منهم مجلس الأمة، صادق عليه الأمير وأصدره خلال ثلاثين يوماً من إبلاغه إليه(الدستور الكويتي، المادة 66)، وعليه، فإن العملية التشريعية هي في الأساس لمجلس الأمة، وذلك لأن موافقة أكثر من ثلثي أعضاء المجلس يجعل القانون نافذاً.

4- حق الإصدار: بعد أن يتم المصادقة على القانون من قِبل الأمير، يتم الإعلان عنه وإصداره خلال سبعة أيام إلى ثلاثين يوماً، ولا يتم احتساب العطل الرسمية من مدة الإصدار (الدستور الكويتي، المادة 65).

5- نشر القوانين: تقوم السلطة التنفيذية بوظيفة نشر القوانين بعد المصادقة عليها، وذلك من خلال الجريدة الرسمية لدولة الكويت وهي "الكويت اليوم" وتكون مدة النشر خلال يومين من تاريخ إصدار القانون، أما بالنسبة لتنفيذه والعمل به فيتم بعد شهر من تاريخ النشر. (الدستور الكويتي، المادة 178).

**المطلب الثاني: تكوين السلطة التنفيذية في الكويت:**

يتولى السلطة التنفيذية في دولة الكويت، الأمير ومجلس الوزراء والوزراء(الدستور الكويتي، المادة 52)، كما يتولى الأمير سلطاته بوساطة وزرائه (الدستور الكويتي، المادة 55). حيث أن الدستور الكويتي قد أخذ بنظام ثنائية الجهاز التنفيذي، فالأمير يتم اختياره عن طريق ولاية العهد وهي الطريقة العادية، حيث يكون ولياً للعهد وبالانتقال الطبيعي يصبح ولي العهد أميراً للبلاد، ويشترط أن يكون من ذرية مبارك الصباح وبلوغه سن الثلاثين عام، وأن يكون راشداً عاقلاً ومسلماً ولأبوين مسلمين، فالأمير يزكي ثلاثة لولاية العهد والأصل تزكية واحد (الطبطبائي، 1985: 509). وولي العهد ينوب عن الأمير في حال تغيبه عن الدولة، وللأمير الاستعانة بولي العهد للأمور الداخلة في صلاحياته، وفي حال فقدان منصب الأمير، يمارس مجلس الوزراء جميع اختصاصات رئيس الدولة لحين اختيار الأمير بذات الإجراءات التي يبايع بها ولي العهد في مجلس الأمة (الدستور الكويتي، المادة 4). وتنتهي ولاية الأمير بالاستقالة أو تنازل الأمير عن منصبه لولي

العهد أو فقدان الأمير القدرة على مباشرة مهام منصبه. أما بالنسبة للوزارة، فإن رئيس الوزراء يعينه الأمير بعد المشاورات التقليدية وخاصة مع رئيس مجلس الأمة ورؤساء الوزراء السابقين(الدستور الكويتي، المادة 56). أما الوزراء فيتم تعيينهم بمرسوم بناء على ترشيح رئيس الوزراء ممن يجد فيهم الكفاءة والقدرة على تحمل المسؤولية وأعباء الحكم(الدستور الكويتي، المادة 56). وتتوزع الاختصاصات بين الأمير والوزارة، فهناك اختصاصات يقوم بها الأمير منفرداً وهي أمور تتصل بالدولة وتزكية ولي العهد وتعيين رئيس مجلس الوزراء، واختيار نائب عن الأمير في حالة تغيبه عن البلاد (الدستور الكويتي، المادة 4، 61)، وتفويض الأمير ولي العهد في ممارسة بعض صلاحياته الدستورية (قانون توارث الإمارة، المادة 7 الفقرة 2).

ويقوم وزراء الأمير في دولة الكويت بتنفيذ بعض اختصاصات الأمير ذات الطابع السياسي مثل سلطة إبرام المعاهدات، واختصاصات ذات طابع إداري، مثل سلطة إصدار مراسيم اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين(الدستور الكويتي، المادة 72). وهناك اختصاصات ذات طابع قضائي وهي اختصاص العفو عن العقوبة (الدستور الكويتي، المادة 75)، وللسلطة التنفيذية اختصاصات في الظروف غير العادية وهي إعلان الحرب الدفاعية أو الهجومية، وكذلك إعلان الأحكام العرفية وبشروط وضوابط معينة (الدستور الكويتي، المادة 68، 69)، لأن لها آثاراً على تعطيل أحكام الدستور الكويتي(الدستور الكويتي، المادة 181).

**كيفية تشكيل الوزارة في النظام الدستوري الكويتي**

نصت المادة (56) من الدستوري الكويتي بأن: "تعيين الأمير رئيس مجلس الوزراء، بعد المشاورات التقليدية ويعفيه من منصبه، كما يعين الوزراء ويعفيهم من مناصبهم بناء على ترشيح رئيس

مجلس الوزراء، ويكون تعيين الوزراء من أعضاء مجلس الأمة ومن غيرهم، ولا يزيد عدد الوزراء جميعاً على ثلث عدد أعضاء مجلس الأمة". ومن خلال قراءة هذا النص الدستوري وتحليله، يلاحظ ما يلي:

**أولاً:** إن الأمير بصفته رئيس الدولة في الكويت يمارس دوراً أساسياً وواضحاً في تعيين رئيس مجلس الوزراء والوزراء.

**ثانياً:** إن تعيين رئيس مجلس الوزراء يمر بمرحلتين، وهما مرحلة المشاورات التقليدية، والمرحلة الثانية: تتمثل بأن الأمير يتخذ القرار في اختيار شخص رئيس الوزراء سواء جاء هذا الاختيار متوافقاً مع رغبات أغلبية من أخذ برأيهم، أو جاء مخالفاً لها، ذلك أن الدستور يلزم الأمير بإجراء المشاورات، ولكنه لم يلزمه بنتيجتها. ومن ثم يصدر الأمير أمراً أميرياً بتعيين رئيس مجلس الوزراء، ويعد هذا من الاستثناءات التي يمارس بموجبها الأمير سلطاته بصفته تلك، كما هو بالنسبة للملك في الأنظمة البرلمانية الأخرى من خلال أداة الأمر بعيداً عن أي دور للوزراء (المقاطع، 2008 :258).

وبعد ذلك يبدأ رئيس مجلس الوزراء في اختيار الوزراء الذين يريدهم معه والذين يأنس فيهم الكفاءة والمقدرة على التعاون معه، ومع بعضهم، ومع مجلس الأمة. وبعد أن يفرغ رئيس مجلس الوزراء من اختيار الوزراء الذين سيحملون معه المسؤولية يرشحهم للأمير بخطاب رسمي وبعد ذلك يصدر بناء عليه مرسوم تشكيل الوزارة الذي يوقعه رئيس مجلس الوزراء إلى جانب الأمير. وتجدر الإشارة هنا إلى مسألة مهمة في هذا الموضوع، فقد جرى العمل من قبل في دولة الكويت على الجمع بين ولاية العهد ورئاسة مجلس الوزراء، وقد طبق ذلك بأول تشكيل وزاري لها بعد الاستقلال ووضع الدستور الكويتي عام 1962م، فرئيس مجلس الوزراء الذي يقوم بتشكيل الوزارة والمسؤول عن أعمالها وتصرفاتها هو في الوقت ذاته ولي للعهد (الجمل، 1970 :321).

وبناءً عليه، فقد أصبحت عملية الجمع بين كل من ولاية العهد ورئاسة مجلس الوزراء بمثابة تقليد أو عرف دستوري جرى العمل عليه في كل تشكيل وزاري للحكومات المتعاقبة بعد صدور الدستور

الكويتي عام 1962م، وسابقة من السوابق البرلمانية في دولة الكويت واستمر العمل به حتى عام 2003م، ويرى البعض من الفقه القانوني الدستوري في الكويت أن اختيار ولي العهد رئيساً لمجلس الوزراء يضعف القيمة العمالية للمشاورات التي تسبق عملية اختيار رئيس مجلس الوزراء (الطبطبائي،2000 :522)، وبالتالي تكمن المشكلة في أن الجمع بين ولاية العهد ورئاسة مجلس الوزراء يمكن أن يؤثر في نظام الحكم؛ لأن أعضاء مجلس الأمة سوف يترددون كثيراً قبل أن يقرروا عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء الذي هو في الوقت ذاته ولي للعهد وأمير للبلاد في المستقبل، فهذا التقليد أو العرف أضفى على منصب رئيس مجلس الوزراء حصانة تمنع من مساءلته، وتسبب أيضاً حرجاً لأعضاء مجلس الأمة إذا فكروا في عدم التعاون معه للسبب ذاته، وذلك على الرغم من أن الجمع ليس له أي سند من الدستور الكويتي، فالدستور لم ينص على الجمع ولم يمنعه، وإنما جرى العمل عليه في دولة الكويت (سالم، 2007 :25).

وبناء على صدر المرسوم الأميري رقم (145) لسنة 2003، الخاص بالتشكيل الوزاري الصادر في جمادى الأولى سنة 1934هـ الموافق 20 تموز 2003، القاضي فصل ولاية العهد عن رئاسة مجلس الوزراء (المرسوم الأميري، 2003 :1)، وبذلك زال الحرج وزالت مسبباته التي تمنع مساءلة رئيس مجلس الوزراء عن طريق عدم إمكانية التعاون معه، فيمكن بعد هذا الفصل تحريك المسؤولية السياسية تجاه رئيس مجلس الوزراء وعدم التعاون معه، ورفع الأمر بعد ذلك للأمير ليقرر مايراه مناسباً في هذا الموضوع[*].

---

([*]) تنص المادة (102) من الدستور الكويتي بأن:" لا يتولى رئيس مجلس الوزراء أي وزارة، ولا يطرح في مجلس الأمة موضوع الثقة به، ومع ذلك إذا رأى مجلس الأمة بالطريقة المنصوص عليها في المادة السابقة عدم إمكانية التعاون مع رئيس الوزراء رفع الأمر إلى رئيس الدولة، وللأمير في هذه الحالة ان يعفي رئيس مجلس الوزراء ويعين وزارة جديدة، أو أن يحل مجلس الأمة، وفي حال الحل، إذا قرر المجلس الجديد بذات الأغلبية عدم التعاون مع رئيس مجلس الوزراء المذكور اعتبر معتزلاً منصبه من تاريخ قرار المجلس في هذا الشأن، وتشكل وزارة جديدة".

**عناصر تكوين الوزارة في النظام الدستوري الكويتي:**

بموجب المادة (52) من الدستور الكويتي فإن الأمير ومجلس الوزراء والوزراء هم من يتولون السلطة التنفيذية في الدولة، أي الوزارة، وسيتم التركيز هنا على العنصر الثاني من عناصر السلطة التنفيذية وهو الوزارة، وذلك من حيث بيان عناصر تكوينها وتتكون الوزارة في النظام الدستوري الكويتي من رئيس مجلس الوزراء والوزراء وسوف يتناول كلاً منها بفرعين على النحو التالي (الدستور الكويتي، 1962):

**اولاً:  رئيس مجلس الوزراء:**

يقوم رئيس مجلس الوزراء في النظام الدستوري الكويتي،بدور مهم، فهو رئيس الوزراء السياسي الذي يمثل حجر الزاوية في الوزارة، وهو الذي يختارهم، وهم يعرفون أن بقاءهم في مناصبهم رهن تعاونهم معه ومدى رضائه عنهم، كما انه يرأس جلسات مجلس الوزراء ويدير المناقشات فيها، وهو الذي يمثل السياسة العامة للحكومة، وهو الذي يفترض فيه أن يدافع عن سياسة الحكومة الداخلية والخارجية أمام مجلس الأمة، وهو الذي يتكلم باسم الحكومة، وإعفاؤه من منصبه يعني إعفاء الوزارة كلها وإقالتها[*]. وحتى يتمكن رئيس مجلس الوزراء من الإشراف على السياسة العامة للحكومة وتوفير الانسجام بين أعمال الوزارات وتحقيق رقابة ذاتية يمارسها على الوزارات المختلفة من ناحية، وعدم جواز أن يسحب مجلس الأمة الثقة منه عند الاقتضاء من ناحية أخرى، وألا يشغل بجانب رئاسة

---

(*) وتنص المادة (127) "يتولى رئيس مجلس الوزراء رياسة جلسات المجلس والاشراف على تنسيق الأعمال بين الوزارات المختلفة"، ونص المادة (128)" مدلولات مجلس الوزراء سرية، وتصدر قراراته بحضور أغلبية أعضائه، وبموافقة الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجع الجانب الذي فيه الرئيس وتلتزم الأقلية برأي الأغلبية ما لم تستقل وترفع قرارات المجلس إلى الأمير للتصديق عليها في الأحوال التي تقتضي صدور مرسوم في شأنها". ونص المادة (129) " استقالة رئيس مجلس الوزراء أو إعفاءه من منصبه تتضمن استقالة سائر الوزراء أو إعفاءهم من مناصبهم".

مجلس الوزراء أية وزارة، وذلك بموجب المادة (102) من الدستور الكويتي. كما أنه يجوز تعيين نائب لرئيس مجلس الوزراء إذا اقتضت الضرورة. غير أن هذا النائب يجب أن يكون من بين الوزراء وضمن عددهم الدستوري وليس من خارجهم حسبما تقتضيه المذكرة التفسيرية من الدستور(المذكرة التفسيرية للدستور الكويتي، ص70). وفيما يتعلق بالشروط الواجب توافرها في رئيس مجلس الوزراء، تنص المادة (124) من الدستور الكويتي على أنه: "تسري في شأن رئيس مجلس الوزراء سائر الأحكام بالوزراء ما لم يرد نص على خلاف ذلك". وإن سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء، هو أخطر سلاح يضعه النظام البرلماني بين يدي البرلمان في مواجهة الوزراء، وذلك لأن سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء، يعني سحب الثقة من جميع أعضاء الوزارة، لأن رئيس مجلس الوزراء، هو الذي يختارهم وهو الذي يمثل الوزارة كلها ورمز السياسة العامة التي تنتهجها.

وعليه، يتضح أن النظام الدستوري الكويتي، قد تجنب تقرير الحق لمجلس الأمة في إسقاط الوزارة بكاملها عن طريق سحب الثقة من رئيس مجلس الوزراء، بل اتبع أسلوباً خاصاً به، وهو تقرير مجلس الأمة عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء، كما نصت عليها المادة (102). وقد وضع الدستور الكويتي إجراءات محددة ورتب آثاراً معينة لتقرير عدم إمكان التعاون مع رئيس مجلس الوزراء وهي:

**أولاً:** إجراءات تقرير عدم إمكانية التعاون مع رئيس مجلس الوزراء هي نفس الإجراءات التي يجب أن تتخذ عند طرح موضوع الثقة بأحد الوزراء. فطلب تقرير عدم إمكان التعاون لا يجوز أن يقدم إلا على اثر استجواب موجه إلى رئيس مجلس الوزراء، ويجب تقديم هذا الطلب من عشرة من أعضاء مجلس الأمة، وأن يتواجد في جلسة مناقشة الاستجواب الأعضاء مقدمو الطلب، ولا يجوز التصويت على عدم

إمكان التعاون إلا بعد مضي سبعة أيام من تاريخ تقديم الطلب، ويجب أن يؤذن بالكلام قبل التصويت على عدم إمكان التعاون لاثنين من مقدمي الطلب واثنين من معارضيه على الأقل، ويكون التصويت بالمناداة بالاسم ويصدر قرار عدم إمكان التعاون بأغلبية الأعضاء الذين يتألف منهم المجلس فيما عدا الوزراء(المادتان (100، 101) من الدستور الكويتي).

**ثانياً:** الآثار المترتبة على قرار عدم إمكانية التعاون، ويتمثل ذلك بأن يأخذ وجهة نظر مجلس الأمة ويعفى رئيس مجلس الوزراء من منصبه، ويتعين في هذه الحالة تشكيل وزارة جديدة من رئيس وزراء آخر، على أن يستمر رئيس مجلس الوزراء الذي أعفى من منصبه أن يستمر في تصريف الأمور العاجلة من شؤون منصبه لحين تعيين خلفه وفقاً للمادة (103) من الدستور الكويتي التي تنص على أنه: "إذا تخلى رئيس مجلس الوزراء أو الوزير عن منصبه لأي سبب من الأسباب يستمر في تصريف العاجل من شؤون منصبه لحين تعيين خلفه"، أو أن يقوم الأمير بحل مجلس الأمة والاحتفاظ بالوزارة، وفي هذه الحالة إذا استمر رئيس مجلس الوزراء في الحكم وقرر المجلس الجديد عدم إمكانية التعاون معه، فإن هذا القرار الأخير يرتب أثره فوراً، ويعد رئيس مجلس الوزراء معتزلاً منصبه من تاريخ قرار المجلس الجديد في تقرير عدم إمكان التعاون، فتشكل وزارة جديدة يرأسها رئيس مجلس وزراء جديد.

**ثانياً: الوزراء:**

يشكل الوزراء أداة السلطة التنفيذية، فهم من يقومون بمساعدة الأمير على ممارستها، كما هم أعضاء مجلس الوزراء. والوزراء يعينون بمرسوم أميري، وذلك بعد أن يفرغ رئيس الوزراء من اختيارهم إذ يرشحهم للأمير بخطاب رسمي يصدر بناء عليه مرسوم تشكيل الوزارة الذي يوقعه رئيس مجلس

الوزراء إلى جانب رئيس الدولة (المادة (56) من الدستور الكويتي). كما أن كلاً منهم هو الرئيس الإداري الأعلى لوزارته وقد يشغل الوزير الواحد أكثر من وزارة ولكن لا يكون له إلا صوت واحد في مجلس الوزراء. والوزير يمثل وزارته أمام مجلس الأمة ولجانه المختلفة، ويحضر مناقشة الميزانية الخاصة بوزارته ويدافع عن الاعتمادات الإضافية المطلوبة لوزارته، ويسأل عن أعماله في تلك الوزارة وأعمال موظفيها جميعاً أمام المجلس مسؤولية سياسة. وقد يكون هناك وزراء دون وزارة، وهم الذين يسمون عادة وزراء دولة وهم أعضاء في الوزارة يحضرون جلسات مجلس الوزراء ويشاركون في مناقشاته واتخاذ قراراته ويشاركون في مسؤولية الحكم، ولهم ما لسائر الوزراء من حقوق عدا تولي وزارة معينة بطبيعة الحال.

لقد أجاز المشرع الدستوري الكويتي اختيار الوزراء من بين أعضاء مجلس الأمة ومن غيرهم وفقاً للمادة (56) من الدستور، والمذكرة التفسيرية بررت هذا الموقف وشرحت الحكمة منه، بقولها :" اقتضت ظروف الملاءمة ومراعاة واقع الكويت كذلك ألا يؤخذ على نحو مطلق بالقاعدة البرلمانية التي توجب أن يختار الوزراء من بين أعضاء البرلمان، ومن ثم تمنع تعيين الوزراء من خارج البرلمان، وهي قاعدة ترد عليها استثناءات متفاوتة في بعض الدساتير البرلمانية، لهذا لم يشترط الدستور أن يكون الوزراء أو بعضهم على الأقل من أعضاء مجلس الأمة، تاركاً الأمر لتقدير رئيس الدولة في ظل التقاليد البرلمانية التي توجب أن يكون الوزراء قدر المستطاع من أعضاء مجلس الأمة، وفي ذلك أيضاً مراعاة لتلك الحقيقية الحتمية وهي قلة عدد أعضاء مجلس الأمة (وهم خمسون عضواً) تبعاً لعدد السكان، يتعذر معه وجود العدد الكافي من بين هؤلاء الأعضاء لسد حاجة البلاد من الوزراء اللازم لحمل أعباء الدولة في هذه المرحلة التاريخية من حياتها"(المذكرة التفسيرية للدستور الكويتي، ص 56).

ويستفاد من المذكرة التفسيرية ما يلي:

1. أن الأصل هو التعيين من بين أعضاء مجلس الأمة والاستثناء جواز تعيين الوزراء من غيرهم.
2. أنه يجوز اختيار الوزراء من غير أعضاء مجلس الأمة غير أنه لا يجوز أن يكون جميعهم من خارج المجلس.
3. يجب التوسع في اختيار الوزراء من بين أعضاء مجلس الأمة.

وعليه، فقد سلك الدستور الكويتي طريقاً لا تجاري أصول النظام البرلماني وخصائصه التقليدية حينما لا يغلق الباب أمام أبناء الأسرة الحاكمة في تقلد المناصب الوزارية، وقد عبرت عن ذلك المذكرة التفسيرية للدستور في تعليقها على نص المادة (56) من الدستور حينما أشارت إلى ذلك بقولها:"وإيراد هذا الحكم الخاص بتعيين وزراء من غير أعضاء مجلس الأمة، ويشفع لهذا الاستثناء في أسلوب الحكم البرلماني بالنسبة للكويت بصفة خاصة كون الأسرة الحاكمة من صميم الشعب".

ويرى جانب من الفقه القانوني الدستوري في الكويت أن ترك الباب مفتوحاً لمشاركة أبناء الأسرة الحاكمة في الوزارة يجب أن يبقى استثناء وفي أضيق الحدود: ولا ينقلب الاستثناء إلى أصل، بحيث يكون عدد أعضاء الأسرة الحاكمة من الوزراء كبيراً، والشاهد على ذلك الوزارة التي شكلت في أعقاب الانتخابات البرلمانية في7 يوليو 2003، إذ أن عددهم وصل إلى ستة وزراء بمن فيهم رئيس الوزراء. والدستور الكويتي لم يضع حداً أعلى لعدد الوزارات، بل أعطى السلطة التنفيذية سلطة تقديرية في إنشائها، وذلك تحت رقابة مجلس الأمة، وذلك بموجب المادة (73) من الدستور. وعلى خلاف ذلك، فإن الدستور الكويتي قد وضع قيداً على حجم الوزارة حين جعل الحد الأعلى لعدد الوزراء لا يزيد على ثلث عدد أعضاء المجلس ومن ثم لا يجوز أن يتجاوز عدد الوزراء جميعاً لوزارة أو بدون وزارة

ستة عشر وزيراً، نظراً لكون عدد أعضاء مجلس الأمة خمسين عضواً، وهذا ما قررته المادة (56) من الدستور بقولها: "لا يزيد عدد الوزراء جميعاً عن ثلث عدد أعضاء مجلس الأمة". وينبغي على الوزارة في حال تشكيلها تقديم برنامجها على الفور إلى مجلس الأمة وفقاً للمادة (98) من الدستور الكويتي. وأوجبت المادة (57) من الدستور الكويتي أن تنتحي الوزارة القائمة على الحكم وذلك بتقديم استقالتها عند بدء كل فصل تشريعي لمجلس الأمة، سواء كان المجلس قد استكمل كل أدوار انعقاده الأربعة العادية المقررة في الدستور، أو لم يكن قد استكملها بسبب حل المجلس قبل أجله الدستوري العادي.

**تكوين السلطة القضائية في دولة الكويت:**

اعتمدت أغلب الدساتير في دول العالم في ظل عملها باعتبار أن القضاء يعد سلطة مستقلة، وقد سار دستور الكويت أيضاً على هذا النهج، حيث عالج في الفصل الخامس من بابه الرابع وضع القضاء، تحت عنوان "السلطة القضائية" (الصالح، 2003: 607). فالسلطة القضائية في الكويت تتولى المحاكم باسم الأمير وفقاً لأحكام الدستور الكويتي وحدوده، وربط الدستور الكويتي أساس الملك وضمان الحقوق والحريات بشرف القضاء ونزاهة القضاة وعدلهم، وأعطى دستور الكويت سلطة مطلقة للقضاء فلا سلطان على القاضي في قضائه إلا للقانون، وفي نفس الوقت ضمن عدم التدخل من السلطتين التشريعية والتنفيذية في عمل القاضي(اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، المادة 27). وهناك مجموعة من المبادئ التي تتصف بها السلطة القضائية في الكويت وهي استقلال القضاء، وعلنية الجلسات، فاستقلال القضاء يكون بعدم التدخل من قبل المشرع في وظيفة القضاء، أما علنية الجلسات، فهي تهدف إلى إحقاق الحق وإعادته إلى نصابه، وحتى يتابع الرأي العام هذه الجلسات (الطبطبائي، 2000: 44).

وتتوزع جهات القضاء في الكويت على النحو التالي:

1- **القضاء العادي:** ويتم هذا النوع من القضاء في الكويت من خلال المحاكم العادية على اختلاف درجاتها وعلى رأسها محكمة التمييز، ويختص بالفصل في المنازعات التي تنشأ بين الأفراد، أو بين الأفراد والإدارة وفقاً لأحكام القانون الخاص.

2- **القضاء السياسي:** وتختص هذه الجهة من القضاء بالنظر في الجرائم التي تقع من الوزراء أثناء تأدية أعمالهم الوظيفية (الدستور الكويتي، المادة 132).

3- **القضاء الاستثنائي:** وقد أجاز المشرع الكويتي نوعين من القضاء الاستثنائي هما: القضاء العسكري والقضاء العرفي.

4- **القضاء الإداري:** تبنى المشرع الكويتي نظام القضاء الموحد، وذلك بإنشاء الدائرة الإدارية بالقانون رقم (20) لسنة 1981 (الصالح، 2013: 607).

5- **القضاء الدستوري:** تقوم المحكمة الدستورية في الكويت بتفسير النصوص الدستورية، وترفع المنازعات إليها بطلب من مجلس الأمة أو مجلس الوزراء أو من المحاكم نفسها عن طريق الدفع الفرعي في القضايا المنظورة أمامها (الطبطبائي، 2000: 932).

قُدم لمجلس الأمة الكويتي في 2 /7 /2009 مشروع لتنظيم القضاء في دولة الكويت، وذلك بهد تعديل أحكام المرسوم بالقانون رقم (23) لسنة 1990 بشأن قانون تنظيم القضاء، ومن الاقتراحات التي تم تقديمها للمجل ما يلي (مجلس الامة، 2009: 1-2):

- الاقتراح بقانون تعديل أحكام المرسوم بالقانون رقم (23) لعام 1990 بشأن قانون تنظيم القضاء المقدم من علي فهد وآخرين.

- الاقتراح بقانون تعديل أحكام المرسوم بالقانون رقم (23) لعام 1990 بشأن قانون تنظيم القضاء المقدم من حسين الحريتي.
- الاقتراح بقانون تعديل أحكام المرسوم بالقانون رقم (23) لعام 1990 بشأن قانون تنظيم القضاء المقدم من فيصل علي المسلم وآخرين

وبعد دراسة المقترحات الثلاثة من قبل أعضاء اللجنة انتهت بالموافقة على المقترحات بصياغتها كما انتهت إليها اللجنة.

## المبحث الثاني: العلاقة بين السلطات في النظام السياسي الكويتي

هناك العديد من العمليات والممارسات حدثت في دولة الكويت والتي تؤكد على هيمنة السلطة التنفيذية على الحياة السياسية بشكل واضح، حيث نص الدستور الكويتي على ضرورة إجراء الانتخابات في موعد لا يتجاوز شهرين من حل البرلمان، إلا أن السلطة التنفيذية لم تكن تلتزم بذلك مما نتج عنه في فترات خلو البلاد من أي سلطة تشريعية منتخبة، كما أن الممارسة السياسية جرت على الجمع بين منصبي ولاية العهد ورئاسة الوزراء وهو ما جعل دولة الكويت تشهد العديد من الأزمات السياسية والدستورية، وحيث يشترط الدستور مبايعة ولي العهد من قبل مجلس الأمة وإمكانية محاسبة رئيس الوزراء من خلال آلية التعاون، وعندما يكون ولي العهد هو نفسه رئيس الوزراء، فإن ذلك يخلق حالة من عدم الانسجام المنطقي بين النصوص الدستورية، أن العرف الدستوري لا يشترط أن يكون رئيس الوزراء هو نفسه ولي العهد(بدر الدين، 2003).

سوف يتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الاول: العلاقة بين السلطات في الدستور الكويتي.

المطلب الثاني : التعاون والتوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.

**المطلب الاول: العلاقة بين السلطات في الدستور الكويتي:**

شهدت دولة الكويت خلال الفترة 1963م– 2004م، حكم دستوري ببرلمان وحوالي 15 سنة بدونه أي بنسبة 65 إلى 35% تقريباً. وكان الحل في أول مرتين مصحوباً بتعطيل بعض مواد الدستور وبمحاولات لإعادة صياغة جديدة لها أو ما يسمى بتنقيحه. وربما كان ذلك هدفاً جاداً رمت إليه السلطة الكويتية وربما كان من باب رغبتها في ترشيد الممارسة البرلمانية والديمقراطية بدليل قبوله في كل مرة بالعودة إلى سابق أوضاعه. ففي ضوء ذلك، يذكر أحمد الخطيب (برلماني وسياسي كويتي) بعض الأمثلة على ضيق صدر السلطة التنفيذية بالديمقراطية بحرمان البلاد منها مدة طويلة، وبتزوير الانتخابات في العام 1967م ثم بزيادة عدد الدوائر بشكل زاد من نفوذ القبائل وأفسح المجال لنواب الخدمات وساعد على استشراء رشوة الناخبين في مناطق عدة. وإن القاعدة الانتخابية في الكويت (المجمع الانتخابي) ضيق للغاية، إذ يشكل إجمالي عدد الناخبين 136751 من عدد الكويتيين البالغ 884550، وبنسبة تزيد قليلاً على 15%. ويعود سبب أو واحداً من بين كل ستة كويتيين ينتخب إلى حرمان فئات عديدة من هذا الحق، في مقدمتهم المرأة التي ساوى الدستور بينها وبين غيرها من المواطنين في حين وضع قانون الانتخاب التفرقة، ثم المتجنسين الذين لم يمض على تجنسهم 30 سنة، فالعسكريين ورجال الشرطة، إلى جانب ارتفاع سن الناخب(21سنة) .

مما سبق، فإن لتاريخ المشاركة السياسية الشعبية مع الحاكم في دولة الكويت محطات ثلاث بارزة، الأولى جاءت في العام 1921، حين قبل الشيخ احمد الجابر بعد استلامه الحكم تأسيس مجلس استشاري لمشاركته في الحكم مشاركة غير ملزمة، لم تدم إلا ثلاثة أشهر فقط، بعدها جاءت المحطة الثانية حين أسس المجلس التشريعي الأول، والثاني في العام 1938، وبعدها مجلس الشورى في العام 1939، لتفشل جميعها في الاستمرار أكثر من سنتين نتيجة لنقص التجربة وغيرها من الأسباب

المدونة في بعض كتب التاريخ الحديث لدولة الكويت، أما المحطة الثالثة فكانت في إصدار دستور العام 1962 وما نتج منه من مشاركة حقيقية وفاعلة للمجتمع الكويتي من خلال تشكيل سلطات ثلاث هي التشريعية والتنفيذية والقضائية، لتعمل بصورة منفصلة عن بعضها البعض في إدارة الدولة، فكانت هناك تحديات كبيرة يواجهها النظام السياسي المتمثل برأس الإمارة، أهمها يكمن في حجم التعاطي السياسي لقوى المعارضة بشتى أطيافها ومطالباتها المستمرة بامتيازات سياسية تزيد من حجم المشاركة الشعبية في القرار من جانب، وتقلل من نفوذ الأسرة الحاكمة في سلطة القرار من جانب أخر.

**المطلب الثاني : التعاون والتوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية:**

يعد الأمير هو الرئيس الأعلى للدولة، وهو الذي ينشئ المصالح العامة ويعين الوزراء ويقيلهم، ويبلغ ما يصدره في هذا الشأن من مراسيم إلى المجلس النيابي (المادة (29) من الدستور الكويتي)، حيث أن عدم مسؤولية الأمير يفتر وجود هيئة أخرى تتحمل المسؤولية، هذه الهيئة تمثل الوزارة أو الحكومة التي تتكون من رئيس الحكومة ووزراء مسؤولين بالتضامن، وكذلك التجانس بين أعضاء الوزارة البرلمانية والانسجام في أهدافها وبرامجها. وينعقد مجلس الوزراء في الكويت بحضور الأغلبية المطلقة للأعضاء الذين يتكون منهم. وتصدر قراراته بالأغلبية المطلقة للأعضاء الحاضرين، وعند التساوي يرجح الجانب الذي فيه رئيس الجلسة. ومن هذا المجلس تنبع كافة مشروعات القوانين التي تعرض على المجلس النيابي للموافقة عليها (المادة (31) من الدستور الكويتي). وتتضح مظاهر التعاون بين السلطتين من خلال قيام الحكومة بالتهيئة لعملية اختيار أعضاء البرلمان، فهي التي تقوم بالدعوة لإجراء الانتخابات التشريعية، وكذلك تهيئة الجداول الانتخابية للناخبين وما يرافق هذه العملية من إجراءات، كما يحق للحكومة تقديم مشاريع قوانين أمام البرلمان، كذلك جواز الجمع بين عضوية

البرلمان والحكومة، كما أن إعداد الميزانية السنوية من قبل الحكومة يعد صورة من صور التعاون بين السلطتين. ويمارس رئيس الدولة دوراً بارزاً في الكويت من حيث اختيار رئيس مجلس الوزراء، ويختص مجلس الوزراء برسم السياسة العامة للحكومة ومتابعة تنفيذها، كما أنه يشرف على سير العمل في الإدارات الحكومية (شطناوي، 2004 :201).

وعليه، فإن المهمة الرئيسية التي جاء بها الدستور هي أن يتم انتخاب مجلس تأسيسي يتولى وضع الدستور الدائم للبلاد كما جاء في المادة الأولى من هذا الدستور، وقد أسندت المادة (14) من الدستور الكويتي أيضاً السلطة التشريعية لكل من الأمير والمجلس التشريعي، حيث أنهما المختصان بممارسة هذه السلطة التشريعية على قدم المساواة مع الأخذ بعين الاعتبار أن سلطة الأمير في التصديق على القانون سلطة مطلقة، سواء بالنسبة للدستور أو للقوانين لأن دستور فترة الانتقال لم يتضمن أي إجراءات يمنح بموجبها المجلس النيابي وقد جرد مجلس الأمة من حق اقتراح القوانين حسب نص المادة (17) من هذا الدستور، وفي ذلك انتقاص من سلطة المجلس النيابي التشريعية، فهي سلطة تشريعية ناقصة (المقاطع، 2006 :106).

**الرقابة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية:**

أخذ الدستور الكويتي بمبدأ ونظام البرلمان، وذلك من خلال تبنيه للفصل المرن بين السلطات مع التعاون فيما بينها. حيث تستطيع كل من السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية من استخدام عدة وسائل تمكنها من التأثير في عملها وتيسر لها مراقبتها، ومن أهم تلك الوسائل ما يلي(الصالح، 2013 :697):

**وسائل السلطة التنفيذية إزاء مجلس الأمة:**

يمكن للسلطة التنفيذية استخدام وسائل متعددة إزاء مجلس النواب وهذه الوسائل هي:

**أولاً: تدخل السلطة التنفيذية في تعيين بعض أعضاء المجلس:**

وفقاً لنص المادة (56) من الدستور الكويتي، فإن الأمير هو الذي يعين بعض أعضاء مجلس الأمة، وهم الأعضاء فيه بحكم وظائفهم، غير أن مسؤوليتهم التضامنية تدفع بهم إلى تغليب صفتهم كأعضاء في السلطة التنفيذية على صفتهم كأعضاء في مجلس الأمة. وبذلك تستطيع السلطة التنفيذية استخدام هؤلاء الأعضاء المشاركة في اتخاذ القرارات التي يصدرها المجلس(المادة (116) من الدستور الكويتي)[*].

**ثانياً: وسائل السلطة التنفيذية في المشاركة في أعمال المجلس:**

تستطيع السلطة التنفيذية استخدام عدة وسائل لتقييد حرية المجلس في التصرف وهي (الصالح، 2013 :702):

1- الحق في أن تفرض على المجلس موضوع مناقشاته.

2- الحق في إيقاف قرارات المجلس.

3- حق السلطة التنفيذية في أن تؤدي قراراً اتخذه المجلس فعلاً.

**ثالثاً: وسائل الحكومة في التدخل في سير أعمال المجلس:**

تتمثل هذه الوسائل فيما يلي:

---

([*])والتي تنص على "يسمح رئيس مجلس الوزراء والوزراء في مجلس الأمة كلما طلبوا الكلام ولهم أن يستعينوا بمن يرون من كبار الموظفين أو ينيبوهم عنهم. وللمجلس أن يطلب حضور الوزير المختص عند مناقشة أمر متعلق بوزارته ويجب أن تمثل الوزارة في جلسات المجلس برئيسها أو ببعض أعضائها.

1- الحق في دعوة المجلس للانعقاد وفض انعقاده: لمجلس الأمة الكويتي أثناء الفصل التشريعي أدوار انعقادية عادية، وقد يدعى إلى أدوار انعقاد غير عادية، والسلطة التنفيذية هي التي تدعوه لأدوار الانعقاد العادية وغير العادية، وهي التي تفض أدوار انعقاده. إلا أنها لا تتمتع في هذه الصدد بسلطة تقديرية كاملة، فلقد وضع الدستور على سلطتها حدوداً تهدف إلى أن تكفل للمجلس أن لا تعطل الحكومة عملة لمدة غير محدودة، وتعطيه إمكانية الانعقاد لفترة معقولة كل عام(الصالح، 2013 :704).

2- الحق في تأجيل مداولاته: إن للأمير الحق في تأجيل اجتماعات مجلس الأمة لمدة لا تتجاوز الشهر، بشرط ألا يتكرر هذا التأجيل في الانعقاد الواحد إلا بموافقة المجلس ولمدة واحدة وذلك وفقاً للمادة (106) من الدستور الكويتي[*].

## المبحث الثالث: الاستقرار السياسي والحكومي:

يتفاعل النظام السياسي مع بيئته أخذاً وعطاء على نحوٍ تكيفي، كما أنه لا ينثني عن العمل على تحقيق أهدافه الرئيسية، ولا يتوقف عن توفير كافة الوسائل الكفيلة بتحقيق هذه الأهداف، وتشير تحليلات العالمان "ديفيد ايستون، وغابرييل الموند" في هذا الصدد إلى أنْ لكل نظام سياسي هدفين رئيسيين هما: المحافظة على بقائه واستمرار وجوده عبر الزمن من ناحية، وتحقيق التكامل بين أجزائه ومكوناته المختلفة من ناحية أخرى، كما أن ثمة أهدافاً نوعيةً أخرى عديدة، ولكن ليس ثمة ما يدعو إلى الإشارة إليها أو التعرض لها في هذا المجال.

سوف يتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الاول: الاستقرار السياسي.

المطلب الثاني: الاستقرار الحكومي.

(*) تنص على أن: "للأمير أن يؤجل، بمرسوم، اجتماع مجلس الأمة لمدة لا تجاوز شهراً، ولا يتكرر التأجيل في دور الانعقاد الواحد إلإلا بموافقة المجلس ولمدة واحدة، ولا تحسب مدة التأجيل ضمن فترة الانقعاده".

**المطلب الاول : الاستقرار السياسي:**

يتمثل هدف المحافظة على البقاء والاستمرار عبر الزمن في كل ما يبذله النظام من اجل الحفاظ على حدوده وعلى مختلف البنى والأدوار والقيم والنظم السائدة في بيئته المحلية، باعتبار أن بقاءَه ومباشرتَه أدواره، واستمرارَ أدائه وظائفه تعتمد كلّها على مدخلات هذه البيئة في الأساس، ويتسنى للنظام تحقيق هذا الهدف حالماً ينجح في تطوير بُنى داخلية وادوار متعددة، تمكنّه من تعبئة موارد المجتمع ، وصيانة قيمه الأساسية، وصياغة السياسات الملزمة، فضلاً عن تحقيق الاستقرار الداخلي، ومواجهة كافة الضغوط والتحديات التي يتعرض لها من الداخل أو الخارج (المنوفي، 1984 :67).

وفي سياق ذلك، يشير ايستون إلى أنه:" إذا كان للنظام السياسي أن ينجز الأمور المتعلقة بشيء ما ولو لفترة محدودة، فإن قدراً من التمايز في تركيبه البنائي لابد وان يحدث، لأنه من الصعوبة بمكان في الواقع ومن الوجهة العملية أن يكون ثمة نظامٍ سياسي ما، تقوم وحداته المختلفة بأنشطة متماثلة في وقت واحد، ولذلك فإن أعضاء (وحدات أو مكونات) النظام السياسي غالباً ما يلتزمون قدراً معيناً من تقسيم العمل، يهيئ لهم الإطار الذي يؤدون عملهم من خلاله"، وبناءً على هذا التمايز البنائي والوظيفي يتسنى للنظام السياسي أن يتفاعل مع معطيات البيئة، على الرغم من شيوع ظاهرة الاستقرار السياسي في النظرية الاجتماعية، وأهميتها في التطبيق العملي، إلا أنه لا يوجد موقف موحد من المختصين بِشأن تعريف هذه الظاهرة، وتحديد مؤشراتها، ويعد مفهوم الاستقرار السياسي من أكثر المفاهيم السياسية غموضاً وتعقيداً، فقد يوسعه البعض ليعني استقرار النظام، ويزيده البعض اتساعاً ليعانق الصور المختلفة من المظاهر الاجتماعية والسياسية، مثل عدم ظهور عنف سياسي من أعمال

شغب، ومظاهرات، وإضرابات، واغتيالات سياسية، وحروب أهلية، وحركات انفصالية، ويضيق فيه البعض ليعتبره الاستقرار الحكومي (المسيعدين، 2001 :75).

كلمة استقرار في اللغة العربية من استقرَ: يستقرُ، استقراراً، الرجل بالمكان، ثبت فيه وتمكن (ابن هادية، علي وآخرون، 1991 :47). وقد اشتق مصطلح الاستقرار من القر، حيث يعرف لسان العرب القر بأنه القرار في المكان، إي قرار وثبوت (ابن منظور، 1981 :3579 – 3580)، كما يعرف "الزمخشري" القر بنفس المعنى، حيث يقال: أن فلاناً رجل قراري أي انه لا يبارح مكانه (الزمخشري، 1960: 765).

وقد ورد لفظ الاستقرار بمعنى الثبوت والسكون في القرآن الكريم في أكثر من موضع ، حيث قال الله تعالى: "ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين" (سورة البقرة، الآية :35)، أي مسكن وقرار. وقوله تعالى: "ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني" (سورة الأعراف، الآية :143)، معناه، أن استقر مكان الجبل ولم يتزلزل. وقال تعالى أيضاً في سورة الفرقان: "أصحاب الجنة يومئذٍ خير مستقراً وأحسن مقيلاً"( سورة الفرقان، الآية :24)، أي أن مستقرهم في الجنة وراحتهم التامة وهو المستقر النافع. وقال تعالى: "إلى ربك يومئذ المستقر"(سورة القيامة، الآية :12)، وقال أيضاً: " وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها ويعلم مستقرها ومستودعها كلٌّ في كتاب مبين" (سورة هود، الآية:6)، أي يعلم مستقر هذه الدواب وهو المكان الذي تقيم فيه وتستقر فيه وتأوي إليه (السعدي، 2003 : 353).

وعليه، يتمثل عدم الاستقرار السياسي في الظروف السياسية المشبعة بالإحباط، وكبت الحريات، وفي ظل ظروف اقتصادية تتمثل في الفقر والبطالة وغياب الطبقة الوسطى، وفي ضغوط اقتصادية خارجية تتمثل في المديونية، وفي ظل غلاء الأسعار وغياب الرقابة وعدم الحد من الفساد

الإداري والمالي، كما ويمكن تعريف عدم الاستقرار السياسي باعتباره مفهوماً يشير إلى: "تردي مختلف أبعاد العملية السياسية النظامية والمعنوية والحركية في مجمل الأقطار"، فهناك خلطاً بين مفهوم الاستقرار وعدم الاستقرار وبين ظواهر أخرى، مثل الصراع والعنف، والدولة الفاشلة، وتآكل الشرعية، والفوضوية الدولية، وتحول القوة، ومعضلة الأمن، كما أن هناك تداخلاً بين مسببات عدم الاستقرار، وما يترتب عليه من تداعيات، وفق تلك الاتجاهات، يؤدي لعدم تحديد التعريف وخصائص الظاهرة ذاتها، لذا فأن مفهوم الاستقرار هو مفهوم نسبي يختلف من باحث إلى أخر، ومن دولة إلى أخرى، ويشير إلى حدوث حالة من التوافق بين السلطة السياسية والشعب والقوى السياسة للمحافظة على استمرارية الدولة وحماية مصالحها وحقوق الأفراد. ( حماد، 1987 :272).

**المطلب الثاني : الاستقرار الحكومي**

تعد الحكومة حجر الزاوية في النظام البرلماني والذي يقوم بمساءلة الحكومة أمامها، ويعد الوزراء الوسيط بين الدولة والبرلمان، وهمزة الوصل بينهما، وتحتل الحكومة أهمية خاصة في النظام البرلماني، حيث تمثل الحكومة بعداً شعبياً مهماً تعزيزاً لفكرة تداول السلطة، ولا تستطيع الحكومة البقاء في الحكم دون حصولها على ثقة البرلمان، وتكون الحكومة برلمانية عندما تنبثق عن إرادة مجلس الأمة، وتكون مسؤولة أمامه وتخضع أعماله لرقابته، ومن حق البرلمان أن يسحب الثقة منها بعد استجواب رئيس مجلس الوزراء ويتميز هذا النظام بالتمييز بين رئيس الدولة ورئيس الوزراء، حيث يتمتع رئيس الوزراء بالصلاحيات الفعلية لأنه المسؤول أمام البرلمان. وهذا ما يميز الحكومة في النظام البرلماني وهو المسؤولية الجماعية أو التضامنية عن القرارات الصادرة عنها، فإذا ما صوت البرلمان بعدم الثقة بالحكومة، فإنه حجب الثقة عن أعضاء الحكومة جميعهم نتيجة لأن أعضاء الحكومة مسؤولين بالتضامن عن السياسة العامة للحكومة، وبناء على ذلك لا يستطيع الوزراء أن يتنصل من

المسؤولية بالغياب أو بعدم الموافقة لأن قرارات مجلس الوزراء تصدر بالإجماع أو بالأغلبية (المقاطع، 1989 :32).

ويعد الوزراء جميعاً بموجب نص المادة (80) من الدستور الكويتي أعضاء في مجلس الأمة بحكم وظائفهم، بما فيهم من جاءوا من خارج المجلس، ويمثلون ثقلاً كبيراً في المجلس 16 عضواً حداً أقصى، وهذا يعد تداخلاً وتكاملاً بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، ويؤثر بعض أعضاء الوزارة في المجلس في عمل المجلس بحد كبير، ولصحة الانعقاد في جلسة مجلس الأمة فلابد من حضور مجلس الوزراء أو بعض الوزراء فهو يعد شرطاً ضرورياً، ويمارسون كافة حقوق أعضاء مجلس الأمة ما عدا الاشتراك في التصويت على سحب الثقة (العجمي، 1997 :67-68).

وعليه، فإن مجلس الأمة الكويتي يعد سلطة تشريعية نشأت عام 1963 بعد استقلال الكويت، وللوزارة في ظل وضعها الدستوري في السلطة لها أهمية كبيرة ومميزة في النظام البرلماني، والوزارة مرهون وجودها بوجود مجلس الأمة، وبناء على الدستور فإن المجلس إذا حجب الثقة عن رئيس الحكومة فإنه يستقيل إلا إذا قام الأمير بحل المجلس وإذا ما قرر المجلس الجديد في حجب الثقة فإنه يقدم استقالته ويوافق عليها الأمير، وهناك علاقة وطيدة بين نشأت البرلمان الكويتي بتطور الحكومة.

# الفصل الثاني

## العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية خلال 2006-2016

تعتبر النظم السياسية وفقاً لقوانين دستور كل دولة، فمن الضروري وجود الهيئة الحاكمة كسلطة سياسية عليا في الدولة، والتي من خلالها تفرض احترام التشريعات والتنظيمات الضرورية لتحقيق الأمن لأفراد الجماعة. ويعد المؤشر السياسي والذي يتمثل في الديمقراطية المتضمن النظام السياسي في الكويت، والدستور، والقوانين، والانتخابات لمجلس الأمة، والتعديلات الانتخابية، وتعديل قانون الانتخاب وإعطاء المرأة حق في المشاركة السياسية في البرلمان، وحرية الرأي والتعبير للمواطن والمعارضة ووسائل الإعلام بكافة أشكالها، وقيام مجلس الأمة في الاستجواب والمساءلة للنظام السياسي، والحراك الشبابي والذي تحول إلى حراك شعبي، وغيرها من خصائص الديمقراطية. ومن أبرز ركائز الحكم، الديمقراطية التي تعتمد على توسيع قاعدة المشاركة في عملية صنع القرار السياسي وتقوم على المؤسسات السياسية المتمتعة بالشرعية، والذي يتحقق من خلال الانتخابات التنافسية، حيث تتخذ الانتخابات النزيهة وسيلة لتداول السلطة أو الوصول إليها، ويمكن قياس ذلك بمدى تطبيق المؤشرات الأساسية اللازمة لتحقيق الديمقراطية، ونتيجة للأحداث الدولية المتسارعة أصبح التوجه إلى الديمقراطية حقيقة ثابتة، وضرورة المضي إلى نحو التغير والانفتاح السياسي، وتطبيق التعددية السياسية والحزبية، واحترام حرية الفرد، وصيانة حقوقه، وهو ما يسمى في التنمية السياسية، والتي أصبحت واقع لابد من تطبيقه.

سوف يتم تناول هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: الأزمات السياسية بين السلطة التشريعية ومجلس الأمة الكويتي خلال الفترة 2006-2016

المبحث الثاني: نظام الإنتخاب وحالات حل مجلس الأمة الكويتي

## المبحث الأول: الأزمات السياسية بين السلطة التشريعية ومجلس الأمة الكويتي خلال الفترة 2003-2016:

شهدت التجربة البرلمانية في دولة الكويت منذ إجراء أول انتخابات لمجلس الأمة عام 1963، فترات انقطاع عدة خلال السنوات 1976- 1981 و 1986-1991، ثم في مايو 1999. وفي كل مرة كان الأمير يحل مجلس الأمة بسبب خلافات مستحكمة بين الحكومة والبرلمان. وأعدت لجنة برئاسة نائب رئيس مجلس الوزراء مرسوماً يدعو إلى منح الإناث حق التصويت في عام 1999. وراجع مجلس الأمة هذا المرسوم في نوفمبر من العام ذاته، لكنه لم يوافق عليه. وفي ضوء القيود على حق النساء والبدون في التصويت ورفع الحد الأدنى لأعمار الناخبين تكون النسبة الإجمالية للمواطنين المسموح لهم بالمشاركة في الانتخابات ما بين 10% و15% من مجموع سكان الكويت (الحربي،2008).

سوف يتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الاول: الأزمات السياسية بين السلطة التشريعية ومجلس الأمة الكويتي خلال الفترة 2003-2008

المطلب الثاني: الأزمات السياسية بين السلطة التشريعية ومجلس الأمة الكويتي خلال الفترة 2008-2016

### المطلب الاول: الأزمات السياسية بين السلطة التشريعية ومجلس الأمة الكويتي خلال الفترة 2003-2008:

وقد بلغ عدد من يحق لهم الانتخاب في الانتخابات التشريعية في الكويت بتاريخ 26 يوليو 2003، ما يقارب 137 ألف ناخب من الذكور الذين بلغوا 21 سنة من العمر أو أكثر. وبلغ عدد المرشحين 246 مرشحاً تنافسوا في 25 دائرة انتخابية على مقاعد مجلس الأمة الخمسين. وبلغت نسبة

المشاركة في الانتخابات 81% ممن يحق لهم الاقتراع. وأفرزت النتائج تغييراً بنسبة فاقت 60% للوجوه التي كانت تشكل مجلس الأمة السابق، وشكلت ضربة قاسية للتيار الليبرالي الذي فشل أبرز رموزه وقادته وفقدوا مقاعدهم. وعززت نتيجة الانتخابات مواقع التكتلات القبلية بينما أحتفظ التيار الإسلامي بقوته، حيث حصل على 15 مقعداً. وهكذا يكون مجلس الأمة الجديد تحت سيطرة ممثلي القبائل الذين يدينون بالولاء للأسرة الحاكمة والإسلاميين. واتهمت مجموعة كبيرة من المعارضين السياسيين الحكومة بالتزوير وشراء الأصوات لكن هذه الاتهامات قوبلت بالرفض من محكمة كويتية أصدرت في 6 ديسمبر 2003 حكماً نهائياً برفض الطعن في نتائج الانتخابات في 25 دائرة انتخابية. وقد جرت في الكويت مجالس بلدية منتخبة وكانت آخر انتخابات بلدية جرت في يونيو 1999 (العتيبي، 2010 :20).

أما في عام 2006 فقد تم إجراء انتخابات جديدة في ظل صراع حاد في الشارع السياسي الكويتي بين الحكومة والمعارضة، وكانت الدوائر الانتخابية والإصلاح السياسي ودور مجلس الأمة محاور هذا الانقسام والتي توازت مع بروز خريطة اجتماعية جديدة بصعود لقوة القبائل التي تدعم رموز المعارضة وانحياز كتلة من طبقة التجار للمعارضة وتذمر الموظفين الكويتيين على عدم حصولهم على رواتبهم وامتيازاتهم في المؤسسات الحكومية والذين يشكلون ما يقارب 90% من قوة العمل الكويتية. (ألفي، 2012).

وقد شكلت نتائج انتخابات عام 2006 بمثابة صدمة للكويتيين، حيث فشل تيار الحكومة في السيطرة على المجلس الجديد، إلا أن الإسلاميون قد تقدموا بقوة، وفشلت المرأة في الحصول على أي مقعد في أول انتخابات تشارك فيها. وحصدت المعارضة الكويتية على 33 مقعداً من أصل 50، وفاز

الإسلاميون بمفردهم بـ 21 مقعداً (17 للسنة و4 للشيعة) في مقابل 18 في المجلس السابق. وتراجع عدد النواب الموالين للحكومة من 19 نائباً إلى 13 فقط، وحصل الليبراليون على 6 مقاعد. وخلال دورة هذا المجلس تم تمرير قانون تقليص الدوائر الانتخابية من 25 دائرة إلى خمس دوائر. واستغلت المعارضة الأغلبية في استجواب وزير الصحة حينذاك أحمد عبد الله المبارك الصباح والذي دفع الحكومة للاستقالة (معهد العربية للدراسات، 2012 :7) . وقد تم تقديم طلب استجوابات من النواب في مجلس الأمة الكويتي في الفصل التشريعي الحادي عشر كالتالي (بورسلي، 2011 :12-14):

- في الدورة الثانية قدم النائب فيصل المسلم طلب استجواب لوزير الإعلام محمد السنعوسي، ونوقش في 2006/12/18 بموضوع تعدي وتطاول السيد وزير الإعلام على الحريات التي كفلتها النصوص الدستورية، وإخلال الوزير بمبدأ التعاون بين السلطتين، وإخلال الوزير بالقيام بمسؤوليات وزارته، قدم الوزير استقالته في 2006/12/17 قبل المناقشة وصدر مرسوم بقبولها وبذلك أسقط الاستجواب.

- وفي نفس الدورة المنعقدة قدم كل من النائب وليد الطبطبائي وأحمد الشحومي وجمعان الحريش طلب استجواب في وزير الصحة الشيخ أحمد العبد الله الصباح، ونوقش الاستجواب في 2007/2/19 بموضوع التجاوزات الإدارية والفنية، محاربة الكفاءات وهجرة الأطباء، العلاج في الخارج، التدهور العام للخدمات الصحية، انتهت جلسة النظر في الاستجواب بطلب طرح الثقة ووقعه عشرة نواب حسب ما تقتضيه اللوائح، وحدد موعد للنظر في الطلب، إلا أن الاستجواب انتهى باستقالة الحكومة يوم 2007/3/4 قبل يوم واحد من جلسة طرح الثقة.

- أما في الدورة الثالثة المنعقدة فقد قدم كل من النائب عادل الصرعاوي وعبد الله الرومي ومسلم البراك طلب استجواب لوزير النفط الشيخ علي الجراح الصباح، ونوقش في 2007/6/25 بموضوع يتعلق بلقائه مع القبس الذي قال فيه إن المتهم الخامس في قضية اختلاس ناقلات النفط الشيخ علي الخليفة أستاذه ومستشاره، تقدم عشرة نواب بطلب طرح الثقة بالوزير، إلا أنه قدم استقالته بتاريخ 2007/5/22 أي قبل جلسة التصويت وصدر مرسوم بقبول الاستقالة. وفي نفس الدورة المنعقدة قدم كل من النائب وليد الطبطبائي وفيصل المسلم طلب استجواب في وزير الصحة معصومة المبارك في 2007/8/25، يتعلق بتجاوزات مالية وإدارية في وزارة النفط، تجاوزات الصحة في ملف العلاج في الخارج، حريق مستشفى الجهراء واستمرار التدهور في الخدمات الصحية، قدم الاستجواب في نفس اليوم الذي قدم الوزير استقالته بتاريخ 2007/8/25 وقبلت الاستقالة.

- وقدم النائب ضيف الله أبو رميه في نفس الدورة المنعقدة طلب استجواب في وزير المالية بدر الحميضي في 2007/10/22، بموضوع جرائم البنك المركزي، جرائم الهيئة العامة للاستثمار بحق المال العام، تحويل مبالغ كبيرة لشركات وهمية بهدف السرقة والتنفيع، تعطيل تنفيذ حكم قضائي، لم يتم مناقشة الاستجواب وصدر مرسوم رقم 330 لسنة 2007 بتعديل وزاري وتم تدوير بدر الحميضي وزيراً للنفط بدلاً من وزير المالية وبعد ذلك قدم استقالته من وزارة النفط بتاريخ 2007/11/16.

- كما قدم كل من النائب علي العمير ووليد الطبطبائي طلب استجواب في وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية عبد الله المعتوق بتاريخ 2007/10/22، بموضوع المخالفات

الدستورية، التنازل عن أراضي الاوقاف بشروط مجحفة، التجاوزات في مصروف المساجد، إيقاف رقابة ديوان المحاسبة، التنفيع والتكسب، هدر المال العام، مخالفات لجنة الوسطية، لم يتم مناقشة الاستجواب وتم إعفاء الوزير من منصبه بمرسوم أميري الصادر في 2007/10/28، وهي المرة الأولى في تاريخ الحكومات بالكويت.

- كذلك قدم النائب سعد الشريع في نفس الدورة الثالثة المنعقدة طلب استجواب في وزير التربية ووزير التعليم العالي نورية الصبيح، نوقش الاستجواب في 2008/1/8 بموضوع التهكم على المؤسسة التشريعية وتضليل نواب الأمة، وإهدار مبدأ التعاون بين السلطتين، تجاوزات ومخالفات إدارية وقانونية، تراجع التعليم مع تفرغ الوزيرة لتصفية الحسابات مع قيادة الوزارة والروابط التعليمية والجامعية، الاعتداء على ثوابت وقيم المجتمع، تم تقديم طرح الثقة ووقعه 10 نواب وتميزت الوزيرة بالقدرة على تنفيذ محاور الاستجواب بالإثبات والوثائق، وفي 2008/1/22 جدد المجلس الثقة في الوزيرة بأغلبية التصويت.

وعليه، فإن الفصل التشريعي الحادي عشر جاء مشحوناً بين الحكومة والمجلس، وتجاوزت الاستجوابات الحدود المتوقعة لتصل لأكثر من مرة الأسرة الحاكمة، ولكن الأزمة الأشد جاءت في مارس 2008 مع طلب طرح الثقة في وزير النفط علي الجراح الصباح وشعور الحكومة بأن المعارضة تعرقل خططها للإصلاح وتشجيع الاستثمار الأجنبي في البلاد، وبالتالي قام حاكم الكويت بحل هذا المجلس في الشهر نفسه لعام 2008 للمرة الخامسة (معهد العربية للدراسات، 2012 :14).

## المطلب الثاني: الأزمات السياسية بين السلطة التشريعية ومجلس الأمة الكويتي خلال الفترة 2008-2016:

على الرغم من محاولة السلطة التشريعية لتهدئة الوضع ومحاولة من الحكومة إلى فتح باب الحوار، وعدم دفع البلاد إلى أزمات وعدم استقرار، والسماح للتجمعات بالحوار وتبادل الآراء والتفاهم مع الحاكم، إلا أنه بعد وفاة الشيخ جابر الصباح عاد التحرك الشعبي الاعتراضي إلى الظهور والخروج عن مسار الحوار ونتائجه. وكانت نتيجة مجلس الحادي عشر كان ثلثي مقاعد البرلمان للمعارضة ونصفهم تقريباً من الإسلاميين، إلا أن هذا زاد الضغط على الحكومة ومثلت ثلاث سنوات من عدم الاستقرار السياسي في دولة الكويت. وفي عام 2007 استقال أعضاء من الأسرة الحاكمة بعد الاستجوابات البرلمانية وعام 2008 أصبحت الخلافات بين الحكومة والمعارضة لا يمكن التغلب عليها، وطالب البرلمان بالعمل على زيادة أجور العاملين بالدولة، مما أدى إلى حل البرلمان بمرسوم أميري مرة أخرى، وجرت انتخابات عام 2008 (العتيبي، 2010 :31-32). حيث جاءت هذه الانتخابات بعد حل المجلس الحادي عشر، وقد ارتفع تمثيل جماعات المعارضة إلى ستة وثلاثين مقعداً في البرلمان من أصل 50 من الأعضاء، والذي أدى إلى ارتفاع حدة التوتر مرة أخرى، وفي نهاية عام 2008 أقدم البرلمان مرة أخرى على استجواب رئيس الوزراء واستمر في التصاعد حتى نهاية شهر مارس 2009 عند استقالة مجلس الوزراء، وتم حل المجلس بمرسوم أميري. وقد تم طلب الاستجواب لرئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح أربع مرات في الفصل التشريعي الثاني عشر المنتخب في عام 2008، وطلبات الاستجواب كالتالي (بورسلي، 2011 :14-15):

- في الدورة الثانية المنعقدة طلب كل من النائب وليد الطبطبائي وعبد الله البرغش ومحمد المطيري استجواب رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح، في 2008/11/18 بشأن مسؤولية رئيس مجلس الوزراء عن التجاوز على القيود الأمنية وغياب هيبة الدولة، والتخبط الحكومي في إدارة شؤون البلاد وزيادة معدلات الفساد المالي والإداري بشكل غير مسبوق، تمت استقالة الحكومة بتاريخ 2008/11/25 وصدر مرسوم أميري بقبول الاستقالة وتم إعادة تشكيل وزارة جديدة. كذلك قدم النائب فيصل المسلم في نفس الدورة المنعقدة طلب استجواب في رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح، بتاريخ 2009/3/1، يتعلق بمصروفات ديوان سمو رئيس الوزراء، تمت استقالة الحكومة بتاريخ 2009/3/16 وصدر مرسوم أميري بحل المجلس حلاً دستورياً في 2009/3/18. وذلك نتيجة لوجود طلبين آخرين لاستجواب في رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح 2009/3/2 مقدم من النواب ناصر الصانع وجمعان الحريش وعبد العزيز الشايجي، يتعلق بضياع هيبة الدولة، والإخفاق في إنقاذ الاقتصاد، والتردد في التكامل مع الأزمة المالية، والتجاوزات في مصروفات ديوان رئيس الوزراء، والإخلال بأحكام الدستور بشأن برنامج الحكومة وخطة الدولة التنموية. وآخر مقدم من محمد هايف المطيري في 2009/3/9 يتعلق بمسجد الفنيطيس.

وعليه، فإن حل المجلس جاء لطلب النواب استجواب رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح أربع مرات، وهذا ينذر بصراع ونزاعات بين الحكومة والمجلس، وتم بناء على ذلك حل المجلس. وأجريت الانتخابات في مايو 2009 للفصل التشريعي الثالث عشر وأظهرت النتائج أن نسبة المشاركة كانت متوسطة ما نسبته 55% مقارنة مع انتخابات 2008، وقد تم انتخاب أربع نساء في

البرلمان للمرة الأولى، وزيادة دعم النواب للحكومة ذلك أساساً على حساب الإسلاميين السنيين. وبحلول نهاية عام 2009 حاول مجلس الأمة استجواب رئيس الوزراء وثلاثة وزراء آخرين وبدأت مخاوف كبيرة من الأمير مما دعاه إلى حل البرلمان كما حدث في عامي 1976 و 1986(أسيري، 2012 :67).

لقد صب قانون الدوائر الخمس في صالح التيار الإسلامي والقبائل، حيث أن تقليص عدد الدوائر يزيد قدرة التيار الإسلامي المنظم والقبائل الكبيرة على الحشد لمرشحيها في مواجهة المرشحين المستقلين والليبراليين، واعتبر المقربون من السلطة في الكويت وقتها أن القانون الجديد للدوائر بمثابة "قفزة للمجهول". وبالفعل دشنت الانتخابات مرحلة هيمنة الإسلاميين على مجلس الأمة.وعليه قد وصل الصراع ما بين مجلس الأمة والحكومة إلى ذروته نتيجة للاستجوابات التي قد انهالت على الحكومة من قِبل أعضاء المجلس (معهد العربية للدراسات، 2012 :9).

وقد صرّح رئيس مجلس الأمة الكويتي علي فهد الراشد "أن الشعب الكويتي ارتضى النهج الديمقراطي ويتقبل الديمقراطية "بسلبياتها وايجابيتها"، كما أن المعارضة الكويتية التي تعمل على تأزم الموقف في العلاقة بين الحاكم والمحكوم غير مقبول اجتماعياً قبل أن تكون مرفوضة سياسياً وتعد فتنة، وأن الحراك يحدث ويتغير من قضية إلى أخرى مع مستوى تركيز إعلامي مختلف عن السابق، ويعتمد الحراك الحالي على تغطية إعلامية، والتطور التكنولوجي الذي تمتاز به، وعدد وسائل الإعلام وانتشاره بهذه الكمية ساهم في تضخيم القضايا التي تثار وتطرح على الساحة الكويتية" (الكويت، 2010). من هنا، فقد شكّل الحراك في دولة الكويت حراك إصلاحي ينطلق أساساً من ولاء للنظام السياسي وللدستور الكويتي وللأمير، ففي الجوهر فإن الجيل الجديد يشكل أغلبية السكان كدولة تعتبر أكثر حداثة، وقوانين أكثر عقلانية، واقتصاد أكثر تصدياً للفساد، وأكثر انحيازاً للطبقات المتوسطة

والمهمشة، وأكثر تقديراً للكفاءات. وقد تميز هذا الحراك الشبابي بازدياد تحكمه بالمعادلة السياسية في دولة الكويت، وممارسته للضغط على أعضاء مجلس الأمة (الغبرا، 2012).

ففي الفصل التشريعي الثالث عشر، قدّم النواب طلبات استجوابات عديدة وكان في الغالب للأسرة الحاكمة ورئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح وكان لأول مرة يقف رئيس مجلس الوزراء على منصة الاستجواب للرد على محاوره، وانتهى الاستجواب بالاكتفاء بالمناقشة دون تقديم طرح الثقة، وقدم وزير الداخلية جابر الخالد الصباح استقالته بعد استجوابين، واستقالة الحكومة بعد طلب استجواب نائب رئيس مجلس الوزراء للشؤون الاقتصادية ووزير الدولة لشؤون الإسكان ووزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية الشيخ أحمد فهد الصباح، وأيضاً استقالة الحكومة بسبب استجواب الشيخ أحمد العبد الله الصباح وزير النفط ووزير الإعلام، وقدمت الحكومة استقالتها عند استجواب نائب ورئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية الشيخ محمد صباح السالم الصباح، وتم استقالة الحكومة عند طلب استجواب الشيخ ناصر المحمد الصباح، وحل المجلس بمرسوم أميري، وسقط طلب استجواب رئيس مجلس الوزراء الشيخ جابر المبارك الصباح بسبب حل المجلس (بورسلي، 2011 :16-26).

إن سلسلة استقالة الحكومات المتعاقبة في فترة زمنية بسيطة لم تتعدى الثلاثة سنوات دليل على حدة المواجهة بين النواب في المجلس والوزراء في الحكومة وفشل التوافقية الديمقراطية، فالمجلس كان أكثر توافقية مع السلطة نظرياً، ولكنه كان مجلساً قلقاً، فما أن قدم النائب مسلم البراك استجواباً لوزير الداخلية جابر الخالد الصباح وطلب طرح الثقة في الوزير حتى سقط أمام تشكيل الحكومة لجبهة واسعة من النواب تحول دون تمرير محاولات طرح الثقة وإجبارها على الاستقالات المتتالية، ومن ثم

تلاه طلب فيصل المسلم استجواب رئيس الوزراء، وأعقبه طلب جديد لوزير الداخلية من مسلم البراك والنائب ضيف الله بوميه لوزير الدفاع جابر مبارك الصباح على خلفية انفجار الأديرع (ألفي، 2012).

وفي عام 2010 انطلقت سلسلة احتجاجات شعبية كويتية جاءت قبل الاحتجاجات التي شهدها الوطن العربي عام 2011، حيث استخدمت فيها لأول مرة كلمة "ارحل" ضد رئيس الوزراء، وطالبت بإصلاحات اجتماعية واقتصادية. كما قامت مظاهرة حاشدة في ساحة الإرادة للإطاحة برئيس وزراء الكويت ناصر المحمد الصباح. وتوالت الاستجوابات رفض طلب عدم التعاون مع رئيس الوزراء أو استقالة الحكومة، ومن هنا خرج الصراع بين الحكومة والمجلس إلى الشارع في تظاهرات غير مسبوقة للمعارضين، وفرض تغيير المعادلة السياسية التي فرضتها انتخابات عام 2009، وشهد شهر نوفمبر 2011 ذروة الصدام بين الحكومة والمعارضة التي لجأت للشارع، بعد إلغاء الاستجواب المقدم من المعارضة لرئيس الحكومة ناصر المحمد في 15 نوفمبر بشأن قضية الاشتباه في تقديم الحكومة رشاوي لعدد من نواب مجلس الأمة ثمناً لمواقفهم المؤيدة لرئيس الوزراء، وبفعل التأثير بالمحيط العربي الثوري لجأت المعارضة إلى استخدام هذا السلوك الحراكي كفرصة للعودة بقوة للمشهد بعد إخراجها من البرلمان، وفي ظل تعنت حكومي بفعل الثقة في الأغلبية بمجلس الأمة (معهد العربية للدراسات، 2012 :10-11).

وجاءت استقالة رئيس الوزراء ناصر المحمد الصباح وقبول الشيخ صباح الأحمد الصباح هذه الاستقالة لنزع فتيل الأزمة، بعد تجمعاً شعبياً نحو 70 ألف شخص في ساحة الإرادة، مطالبين برحيل الحكومة وسط اختناق سياسي تشهده الكويت على نحو يشكل خطراً محدقاً بمستقبلها كدولة مؤسسات وصاحبة تجربة ديمقراطية رائدة في المنطقة، وهو الخطر الذي ربما دفع بعض الأقطاب السياسية في

الكويت إلى المطالبة بتطبيق الأحكام العرفية لمدة ستة أشهر عبر مرسوم ضرورة. وبناء على ذلك فإن أربع حكومات تم استقالتها في الفصل التشريعي الثالث عشر 2009(العتيبي، 2010 :33).

وتم في عام 2011 إصدار مرسوم أميري لحل المجلس ، من خلال خمسة وزراء ورئيس مجلس الوزراء ناصر المحمد الصباح والتي تعد سابقة من نوعها في الحكومات الكويتية أن يقف في منصة الاستجواب رئيس الوزراء، وبذلك أصبح من الصعب الوصول إلى تسوية بين البرلمان والحكومة، وحصل البرلمان على الحق الدستوري في استجواب رئيس الوزراء، إلا أن هذا لم يدم ففي 6 ديسمبر 2011 تم تعطيل البرلمان في دولة الكويت نتيجة للمقاومة الوزارية واستقالة الحكومات التي تلوح في الأفق لخلق الأزمة الدستورية.

وعليه، يرى الباحث أن هناك أزمة حقيقية بين الحكومة ومجلس الأمة، فما أن يبادر المجلس في استخدام حقه باستجواب الوزراء حتى يبدأ التلويح باستقالة الحكومة ويتم شطب الاستجواب من جدول أعمال المجلس، وقام المجلس في سابقة من نوعها باستجواب رئيس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح ووقوفه على منصة الاستجواب وهذا نجاح يحسب للمجلس في الممارسة العملية الديمقراطية والذي جعل من المؤسسة البرلمانية أكثر قوة وتأثيراً كسلطة تشريعية، إلا أن الحكومة أحست بصعوبة التعاون والخطر من قوة البرلمان في ممارسة حقوقه وتفعيل أدواته، فقامت بحل المجلس بمرسوم أميري. وبذلك فإن حل المجلس في الفصول التشريعية المتلاحقة الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر (2006، 2008، 2009) يعد انهيار سياسي في دولة الكويت، وخلل في إعطاء فرصة للسلطة التشريعية لممارسة حقوقها التشريعية وواجبها تجاه الشعب في ظروف إقليمية عربية تشهد تغير واضح منذ نهاية 2010 والثورات العربية في تونس ومصر وليبيا وسوريا واليمن وتصاعد

حركات الاحتجاج في البحرين، وبروز الحراك الشبابي بظاهرة غير مسبوقة في الشارع الكويتي وقد لجأ المعارضين إلى نقل الصراع الذي بدا أنه ليس له حل إلى الشارع.

تشكلت في شهر آب 2013 حكومة جابر المبارك، إلا أن في عام 2014 شهدت هذه الحكومة تغييرات عدّة تخللها تعديلان وزاريان واستقالتان. ففي مطلع عام 2014، صدر مرسوم أميري بتعديل تشكيل مجلس الوزراء قضى بدخول سبعة وزراء إلى الحكومة بينهم أربعة جدد، وهم علي العمير وزيراً للنفط، وهند الصبيح وزيرة للشؤون الاجتماعية والعمل ووزيرة دولة لشؤون التخطيط والتنمية، وياسر أبل وزيراً للدولة لشؤون الإسكان، ونايف العجمي وزيراً للعدل ووزيراً الأوقاف والشؤون الإسلامية. أما الوزراء الثلاثة الباقون فلم يكونوا طارئين على العمل الحكومي، وهم عبد المحسن المدعج الذي عين وزيراً للتجارة والصناعة، واحمد المليفي وزيراً للتربية، وعلي العبيدي وزيراً للصحة. وقد تباينت ردود الفعل النيابية حيال هذه التشكيلة، حيث شنّ النائبين محمد الهدية وسعدون حماد هجوماً على وزير الأشغال عبد العزيز الإبراهيم. فيما استغرب النائب فيصل الدويسان تعيين إحدى الشخصيات التي خسرت السباق الانتخابي الأخير في الحكومة. وخلال أقل من أربعة أشهر على صدور التعديل قدم نايف العجمي استقالته من الحكومة لدواعٍ صحية، علماً أنه كان قد تعرض لاتهامات من وزارة الخزانة الأمريكية بدعم "الإرهاب" إثر مشاركته في حملات إغاثة للشعب السوري قبل تقلده منصبه الوزاري. وتلت ذلك استقالة الوزير احمد المليفي في أواخر شهر مايو بسبب حادث الانهيار الرملي في موقع جامعة الشدادية. وفي أواخر شهر أكتوبر من العام ذاته صدر مرسوم أميري بتعديل وزاري آخر عُيِّن بموجبه بدر العيسى وزيراً للتربية، ويعقوب الصانع وزيراً للعدل ووزيراً للأوقاف

والشؤون الإسلامية، ليرتفع بذلك عدد الوزراء البرلمانيين إلى ثلاثة. وعلى الرغم من ذلك، إلا أن أداء الحكومة لم يختلف عن أدائه في السابق (مركز الخليج لسياسات التنمية، 2014 :115).

وقد أكمل مجلس الأمة الكويتي لعام 2013 سنته الأولى، بخلاف المجلسين المبطلين السابقين، متجاوزاً حله عن طريق حكم المحكمة الدستورية. وترى بعض القوى السياسية أن الخلل في مجلس الأمة يكمن في عدم تمثيله شريحة كبيرة من الكويتيين، لسببين رئيسين: أولاً غياب الأغلبية البرلمانية في مجلس 2012 المبطل نتيجة المقاطعة، والتي شهدت آخر انتخابات بالنظام الانتخابي القديم وبنسبة مشاركة تفوق المجلس الحالي بفارق حوالي 10%. ثانياً: أرضية الصوت الواحد للمنافسة بين عشرات المرشحين، والتي هي أساس احتجاج المعارضة التي ترى أن هذا النظام غير عادل في تمثيله لرغبات الناخبين. وفي الوقت الذي يتهم فيه البعض المجلس بأنه ضعيف رقابياً، يشيد آخرون به بعدما حاز ثناء من صندوق النقد الدولي وتنويهاً بأنه الأفضل من الناحية التشريعية، وأن الرقابة فيه بعيدة عن أجواء المزايدات السياسية ورفع الشعارات، وأن هدفه العمل بصمت، والقيام بعمل تشريعي منظم ومتدفق يستهدف كل مناحي الحياة من إسكان وتعليم وصحة واقتصاد وقضايا إصلاح إداري وسياسي. إلا أن هناك من يرى بأن من عليه تقييم أداء مجلس الأمة الكويتي هو الرأي العام الكويتي نفسه (الغانم،2014) .

وفي 27 يوليو 2013 بدأت انتخابات المجلس الرابع عشر لمجلس الأمة الكويتي، وتعتر هذه الانتخابات ثالث انتخابات نيابية تجرى خلال 17 شهراً، والسادسة خلال سبع سنوات، وشارك في مراقبة الانتخابات 30 خبيراً من 15 دولة عربية من مؤسسات المجتمع المدني العربي والدولي، والذين وزعوا على كافة مناطق الانتخابات في دولة الكويت، وجاءت الانتخابات في حالة عدم الاستقرار

السياسي التي عانت منه الكويت منذ سنوات(عيد، 2013 :2-3). وقد تباينت مواقف القوى السياسية والاجتماعية من المشاركة في هذه الانتخابات من عدمها؛ فعلى صعيد القوى السياسية والنيابية، قاطعت "كتلة الأغلبية" في مجلس الأمة المبطل والذي انتُخب في شباط 2012، وبلغ عدد المقاطعين من هذه الكتلة 27 نائبًا سابقًا، مؤكدين أن هذا الموقف يأتي التزامًا بما سبق أن أعلنوه قبل صدور حكم المحكمة الدستورية والذي أكد على مقاطعة أية انتخابات تتم وفق مراسيم ضرورة. حيث أن أغلب التيارات الليبرالية والاسلامية قد قاطعت الانتخابات الكويتية التي جاءت وفقاً لنظام الصوت الواحد التي فرضته هذه التيارات.(صحيفة عالم اليوم الكويتية، 2013).

أما التيار الليبرالي، فقد أكد المنبر الديمقراطي مقاطعته للانتخابات اعتراضًا على حكم المحكمة الدستورية في شأن نظام الصوت الواحد، معتبرًا أنه "لم يُنهِ حالة الصراع السياسي والاجتماعي، بل زادها احتقانًا، وأن هذا النظام بدأ يفرز ويكرس الانقسامات الداخلية، كما أنه أدى لتفشي سلبيات العمل الانتخابي، حيث أن عدم خوض الانتخابات يأتي اتساقًا مع قناعته بأن خوض الانتخابات في المعطيات الحالية يجعل إرادة الناخب الكويتي أسيرةِ ومختطفة"(صحيفة القبس الكويتية، 2013). وعلى صعيد القوى السياسية الإسلامية، قاطعت الحركة السلفية الانتخابات ترشحًا وانتخابًا، مبررة ذلك بأداء الحكومة الذي عمل على إصدار مراسيم الضرورة لتعزيز النهج الفردي وإلغاء مؤسسات الدولة واختزالها في السلطة التنفيذية فقط ما يعد تحجيمًا لدور الأمة وإلغاء لوجودها (صحيفة النهار الكويتية، 2013). غير أن التجمع السلفي قد شارك في الانتخابات باعتبارها واجبًا شرعيًا ووطنيًا، داعيًا الناخبين لاختيار الأصلح. وللأسباب ذاتها لم تشارك الحركة الدستورية الإسلامية "حدس" بأي مرشحين لها في الانتخابات (العمير، 2013). وأعلنت جميع التجمعات الشيعية عن

خوضـها الانتخابـات باعتبـار أن المشـاركة "واجـب وطنـي وتجسـيد عملـي لحكـم المحكمـة الدسـتورية". وبالرغم من ذلك، فهناك بعض الرموز التقليدية الشيعية أعلنت عن مقاطعتها عن تلك الانتخابات، ومن أبـرز هذه الرموز، النائـب حسين القـلاف الذي أشـار إلـى موقفه بـأن هذا يعد "تخبط السياسـي وسـوء استخدام الأدوات الدستورية" (المهري، 2013) .

صبت نتائج الانتخابات لعام 2013 في صالح مرشحي القبائل الذين حصدوا 25 مقعداً أي بنسبة 50% من إجمالي المقاعد، و8 مقاعد للإسلاميين السنة، وعودة كتلة العمل الوطني بعد غياب تام عن المجلس السابق، وذلك بفوز ستة نواب أبرزهم: مرزوق الغانم، وفيصل الشايع. وخسارة لكل من أبناء الطائفة الشيعية حيث حصدوا 8 مقاعد، نتيجة لاحتدام التنافس بين المرشحين الشيعة وغياب التنسيق فيما بينهم. أما المرأة فقد اقتصر تمثيلها على مقعدين فقط. ويمكن تفسير ذلك بعدة أسباب أهمها اعتماد انتخابات مجلس 2013 على الزخم الاجتماعي وسط غياب واضح للبرامج الانتخابية والأطروحات السياسية الإصلاحية. والعزوف النسائي عن المشاركة في الانتخابات، سواء ترشحًا أو انتخابًا، والتراجع المستمر في هذا الاتجاه؛ فقد ترشح في انتخابات 2013 (5) سيدات مقابل (13) في انتخابات 2012، و(19) في انتخابات فبراير 2012، في حين ترشحت (26) سيدة في أول انتخابات شاركت فيها المرأة في 2006. (عيد، 2013 :2-3).

ولـم ينجح أي مـن المرشـحين الـذين تورطـوا فـي قضـايا شـراء الأصـوات والمـال السياسـي، ممـا يؤشر إلـى ارتفـاع مستوى الـوعي السياسـي لـدى النـاخبين، وترسـخ قناعـة مجتمعيـة مفادها أن مـن يـدفع المال لشراء الأصوات لن يتردد في بيع قضايا الناخبين من أجل الحصول على المال مستقبلاً (مجلس الأمة الكويتي، 2015). وقامت الحكومة المتمثلة برئيس الوزراء الشيخ جابر المبارك الصباح ببرنامج

عمل الحكومة الجديد لمجلس الأمة للفصل التشريعي الرابع عشر للسنوات 2013/2012 – 2015-2016، وقد أكد رئيس الوزراء الشيخ جابر على "أن الحكومة ترفع البرنامج للمجلس التزاماً بالدستور ورغبة أصيله في التعاون البناء لتحقيق مصلحة الكويت وبهدف إنجاز الإصلاحات الوطنية وتكريس الأمن الوطني والسيادة والاستقلال في علاقات البلاد مع الخارج، وهي رؤية الحكومة التي تحتضن دون تمييز جميع الكويتيين الذين اجتازوا الأزمات بالتزامهم بثوابتهم وتمسكهم بشرعيتهم في الماضي، بالإضافة إلى أن وحدتنا الوطنية هي سياجنا والحصن المنيع أمام المخاطر التي تواجهنا وسندنا الذي لا غنى عنه في مواجهة التحديات ونعمل بروح الفريق الواحد على قاعدة من التضامن الحكومي لتنفيذ أولويات المواطن الكويتي بكفاءة وفاعلية، وبالتالي أمامنا أهداف وطنية وعلينا وضع الكويت في موقعها اللائق على خارطة عالمنا الجديد. ومن بين البرنامج الحكومي رعاية الشباب، وتحسين الرعاية الصحية، وتطوير التعليم، والحفاظ على الأسرة، والرعاية والأمان الاجتماعي، ودعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتطوير البنية الأساسية وتحسين مستوى الخدمات العامة، وإعادة هيكلة وتطوير نظام الرعاية السكنية، ودعم الثقافة والإعلام، وحماية البيئة وتعزيز الاستدامة، ومعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية" (المهري، 2013).

وفي سياق ذلك، قامت الحكومة الكويتية، بعد استقالة عدد من نواب مجلس الأمة بعد أقل من عام من انتخابه، بالدعوة إلى إجراء انتخابات تكميلية بغرض اختيار خمسة نواب جدد في 26 يونيو 2014 ، وقد جاءت الانتخابات التكميلية للمجلس لتمثل ذروة الاحتقان السياسي غير المسبوق شهدته الكويت منذ مارس 2014، وشكلت الاستقالات النيابية علامة تحول تؤشر على ارتفاع حدة التأزم السياسي بين المجلس والحكومة مما يهدد مستقبل العمل السياسي والبرلماني، وجاءت الدعوة

للانتخابات التكميلية في ضوء سلسلة التطورات المتتابعة ومظاهر الاحتقان السياسي في الكويت، وتمثلت أهم التطورات بالآتي(عيد، 2014 :3):

- "تفجُّر ما سُمِّيَ بأزمة "الشريط"، وهو شريطٌ مسرب يتضمَّن الخوض في قضايا سياسية كويتية هامّة، وقد آثار هذا الشريط عاصفةً من الجدل السياسي الرسمي وغير الرسمي؛ لاسيما بشأن ما إذا كان تسريبه يأتي في سياق ما يتم تداوله في الشارع من وجود صراع بين بعض أبناء الأسرة الحاكمة.
- إطلاق المعارضة وثيقة مشروع للإصلاح السياسي في البلاد أواخر إبريل/نيسان 2014؛ مما أعاد إلى الأذهان احتمالات تجدُّد الأزمة السياسية؛ خاصة أن ذلك جاء تاليًا لأزمة الشريط المسرَّب.
- تقديم ثلاثة نواب محسوبين على المعارضة استجوابًا لرئيس الوزراء، وهو أحد أبناء الأسرة الحاكمة، واعتبار ذلك فصلاً جديدًا في التنافس؛ وربما الصراع بين بعض أبناء أسرة الحكم عبر مجلس الأُمَّة.

وقد رفضت أغلبية النواب تشكيل لجنة تحقيق برلمانية في قضية الشريط بعد مناقشة ملابساته وتفاصيله وحيثياته، مستندة إلى أنه تم العبث بمضمون الشريط ومقاطعه، ومستندة إلى حظر النائب العام التداول في الموضوع بشكل علني. وقد كان هناك حالة احتقان تجاوز الأطراف المباشرة في الشريط إلى السلطات الثلاثة: التنفيذية، والتشريعية، والقضائية في الكويت، وبادرة المعارضة لتثير مزيداً من العواصف السياسية رغم الأزمة التي تحتقن فيها البلاد، ثم قامت المعارضة بطرح مشروع "للإصلاح السياسي" ضمنته عدة مطالب، وركزت على تنقيح الدستور تشمل: إشهار الأحزاب السياسية وتشكيل حكومة شعبية منتخبة (صحيفة "الوطن" الكويتية، 2014).

ومن أسباب سلسلة استقالة النواب الاستجوابات للوزراء من الأسرة الحاكمة، وعلى وجه الخصوص استجواب رئيس الحكومة مما أدى إلى المزيد من التصعيد، واحتدام الجدل بين الأوساط السياسية والشعبية الكويتية حول مشروع المعارضة للإصلاح السياسي، وقد قدم الاستجواب من النواب رياض العدساني وحسين القعويعان وعبد الكريم الكندري إلى رئيس الحكومة الشيخ جابر المبارك الصباح والذي أدى إلى تصعيد الاحتقان والتأزم السياسي بين المجلس والحكومة، ثم جاء التصويت في أغلبية النواب بشطب استجواب رئيس الحكومة ليتم فيما بعد استعار الأزمة السياسية، واستقالة مقدمو الاستجواب معتبرين أن شطب الاستجواب حرمانهم من دورهم الرقابي على الحكومة، وأن الاستقالة جاءت "براً بالقسم واحتراماً للدستور"( صحيفة "السياسة" الكويتية، 2014).

وقام النائب علي الراشد والنائبة صفاء الهاشم بتقديم الاستقالة لعدم تمكنهما من أداء دورهما الرقابي والتشريعي بالمجلس ( صحيفة "الوطن" الكويتية، 2014). وجاءت هذه الاستقالات الخمسة تطوراً في عملية الصراع والتأزم بين الحكومة والمجلس، والأزمة السياسية متجددة في الكويت وسلسلة الاستقالات فتحت الباب أمام مسلسل جديد من الأزمات السياسية في أقل من عام على انتخاب المجلس الرابع عشر، وقد وافق المجلس على الاستقالات في جلسة خاصة في منتصف مايو 2014 . وعلى الرغم من ذلك، إلا أن مجلس الأمة الكويتي استمر بتشريع القوانين والنأي بالنفس عن الصدامات مع الحكومة، فلم يشهد عام 2015 تقديم استجوابات صداميّة مع الحكومة تهدف إلى إطاحة الوزراء أو خلافات حادة مع الحكومة تجاه إقرار بعض القوانين. هذه ظاهرة اختلفت عن الحقبة التي سبقتها في تاريخ البرلمان الكويتي، مما أدى بالبعض إلى اعتبارها مؤشراً إيجابيّاً على تصويب دور الأدوات الدستورية نحو مزيد التعاون بين السلطتين، فيما ترى المعارضة السياسية في الكويت أن

نـأي المجلـس عـن تصـرّفات الحكومـة كـان عـاملاً محفـزاً للحكومـة الكويتيـة نحـو التعسّـف وسـحب الجنسيات والملاحقة القضائية للنشطاء السياسيين. وقد شهدت الكويت حدثين رئيسيين في عام 2015 يتعلقان بالأمن، الأول هو التفجير الذي تبنته داعش في مسجد الإمام الصادق في 26 يونيو2015 ضد مصلّين من المواطنين الشيعة، والثاني هو اكتشاف ما يعرف ب"خليّة العبدلي"، وهي مجموعة من المواطنين المنتمين للطائفة الشيعية اتهموا بتخزين أسلحة لصالح قوى خارجيّة. أما بالنسبة للمجال الاقتصادي، ونتيجة لانخفاض أسعار النفط، فقد واجهت دولة الكويت عجز كبير في موازنتها (الغانم: 2013).

## المبحث الثاني: نظام الإنتخاب وحالات حل مجلس الأمة الكويتي:

أن السلطة التشريعية في دولة الكويت يتولاها كل من الأمير ومجلس الأمة وفقاً للدستور الكويتي، والأمير يباشر دوره في العملية التشريعية بواسطة وزرائه من خلال المراسيم، ويتضح من ذلك أن الدور الحقيقي في التشريع هو للسلطة التنفيذية. على الرغم من أن الموافقة على أي مشروع قانون وغيره بموافقة ثلثي الأعضاء مما يجعل القانون نافذاً، وبذلك يفرض المجلس رأيه في النهاية، إلا أن للأمير السلطة في حل المجلس أو إعادة القانون المقترح من أي عضو لإعادة النظر فيه، كحق للأعضاء في المجلس للاعتراض على القانون.

سوف يتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: نظام الانتخاب في الكويت

المطلب الثاني: الدوائر الانتخابية في الكويت

المطلب الثالث: حالات حل مجلس الأمة

**المطلب الأول: نظام الانتخاب في الكويت:**

أشار الدستور الكويتي إلى إجراء انتخابات برلمانية عامة مرة كل أربع سنوات، وتنص في الوقت ذاته على ضرورة إجراء مثل هذه الانتخابات خلال فترة لا تتجاوز شهرين من تاريخ حل مجلس الأمة أو انقضاء الفصل التشريعي، ولا يتجاوز وفقاً للمادة 83 من الدستور مد الفصل التشريعي، بمعنى تأجيل الانتخابات بعد انقضاء عمر مجلس الأمة، إلا للضرورة في حالة الحرب، ويكون ذلك بقانون. إلا أن دولة الكويت قد شهدت في العامين (1976،1986) انقلابين على الدستور الكويتي، حيث جرى خلالهما حل مجلس الأمة (عامر وصنيدح، 2015).

يحافظ قانون الانتخاب في دولة الكويت على كافة الحقوق الانتخابية للمواطنين في عمليات الانتخاب دون تمييز على أساس جنسي، أو عرقي، أو لغوي، أو ديني، أو مذهبي، أو جمهوري، أو قبلي، أو عشائري، ولكن القانون يتضمن تمييزاً ضد المواطنين، الذين اكتسبوا الجنسية الكويتية بالتجنس، ما لم تمض على تجنيسهم عشرون سنة. إذ يقر دستور الكويت في المادة 80 منه أن ينتخب أعضاء مجلس الأمة "بطريق الانتخاب العام السري المباشر،وفقاً للأحكام، التي بينها قانون الانتخاب، ويحدد القانون 35 لسنة 1962 في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة والقوانين المعدلة له، في المادة الأولى منه أنه " لكل كويتي بالغ من العمر إحدى وعشرون سنة ميلادية كاملة حق الانتخاب، ويستثنى من ذلك المجنس الذي لم تمض على تجنيسه عشرون سنة ميلادية وفقاً لحكم المادة (6) من المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية، ويشترط للمرأة في الترشيح والانتخاب الالتزام بالقواعد والأحكام المعتمدة في الشريعة الإسلامية"، وأشار القانون في مادته الثانية إلى "أن المحكوم عليه بعقوبة جنائية أو في جريمة مخلة بالشرف والأمانة، يحرم من الانتخاب

إلى أن يرد إليه اعتباره"، كما أشارت المادة الثالثة من القانون "إلى وقف حق الانتخاب لرجال القوات المسلحة والشرطة" (الحربي، 2008).

كذلك يحافظ هذا القانون على قاعدة التصويت السري في العمليات الانتخابية في دولة الكويت، فالمادة الرابعة منه توجب على كل ناخب أن " يتولى حقوقه الانتخابية بنفسه، ولا يبين عنه شخصاً آخر"، وتشير المادة 33 أن "يجري الانتخاب بالاقتراع السري"، وتحدد المادة 34 آلية التصويت السري بشكل تفصيلي، بأن" يسلم رئيس اللجنة كل ناخب ورقة انتخاب، ويتنحى الناخب ناحية من النواحي المخصصة لإبداء الرأي داخل قاعة الانتخاب، وبعد أن يثبت رأيه على الورقة يعيدها إلى الرئيس، الذي يضعها في صندوق الانتخاب، ويؤشر كاتب السر في كشف الناخبين أمام أسم الناخب، الذي قدم ورقته". ويتضمن قانون الانتخاب في الكويت صيغة واضحة لتحويل الأصوات الانتخابية إلى مقاعد نيابية، وذلك وفق نظام الانتخاب الأكثرية، حيث تشير المادة 39 من القانون في فقرتها الثانية " أن يكون انتخاب عضو مجلس الأمة بالأغلبية النسبية لمجموع عدد الأصوات الصحيحة، التي أعطيت له، فإذا حصل اثنان أو أكثر على أصوات صحيحة متساوية اقترعت اللجنة الأصلية فيما بينهم، وفاز بالعضوية من تعينه القرعة".

**المطلب الثاني: الدوائر الانتخابية في الكويت:**

عمّق قانون رقم 99 لسنة 1980 ،الذي أشار إلى ارتفاع عدد الدوائر الانتخابية لتصبح 25 دائرة، في جانب المفاهيم القبلية ودعمها، إلا أنه في جانب آخر فُتت بعض القبائل وتوزع أفرادها على أكثر من دائرة، وهذا أدى إلى ما عرف بظاهرة الاستبدال والتحالف بين القبائل، بحيث تتحالف القبائل ذات الثقل الانتخابي النسبي مع بعضها لإيصال مرشح لكل منها في الدائرة الواحدة، أو أن تستبدل

أصوات القبيلة (أ) في دائرة معينة مع قبيلة أخرى (ب) ، على أن يصوت أفراد هذه القبيلة لمرشحيها في دائرة كثافتها النسبية. وهذا الأسلوب أو السلوك السياسي هو سلوك بدائي، غير قائم على أسس فكرية وسياسية واضحة ويحارب سيطرة القبيلة، معتمداً على الأسلوب نفسه وعلى المفاهيم القبلية نفسها، وهو تحالف لا يعمر طويلاً ويأتي فقط في فترة الانتخابات (الحربي،2008). ولا يخرج قانون الانتخابات الجديد 2006/42 بشأن انتخابات مجلس الأمة والذي قلص عدد الدوائر الانتخابية إلى خمس دوائر عن سابقه في هذا المجال، ولا سيما في الدائرتين الرابعة والخامسة، كما أنه أتاح فرصة مباشرة للتحالفات القبلية في داخل الدائرة الواحدة، حيث إنه وضع كل خمس دوائر في دائرة دون مراعاة الإختلالات السابقة، إلا أن زيادة عدد الناخبين في كل دائرة من الدوائر الخمس، ولا سيما القبلية منها أربك عملية الانتخابات الفرعية مع ازدياد الوعي بين أبناء القبائل وزيادة عدد الراغبين في الترشيح لمجلس الأمة، حيث مكّن هذا القانون الجديد للروابط والبرامج الانتخابية الفكرية والسياسية ذات البعد الوطني لتحل محل النزعات الطائفية والعصبيات القبلية (الحربي، 2008).

أشار القانون الجديد رقم 2006/42 إلى أن الهدف من تقليص الدوائر الانتخابية من 25 إلى 5 دوائر انتخابية هو القضاء على ثغرات وسلبيات القانون السابق رقم 99/ 1980 والتي كشف عنها التطبيق العملي خلال الفصول التشريعية ما بين عامي 1981– 2006. وعليه، فإن نظام الدوائر الخمس والعشرون الصغيرة، الذي جرت على أساسه الانتخابات، قد قلص البعد السياسي في العملية الانتخابية إلى حد كبير، ويعزز في المقابل تأثير عنصر العلاقات الشخصية والاجتماعية العامة للمرشحين الأفراد، كما يخضع الانتخابات لتأثير الاعتبارات القبلية والطائفية والعائلية، بالإضافة إلى شراء الأصوات وتقديم الخدمات وإنجاز المعاملات، ومن ثم فإن التمثيل السياسي في المجلس النيابي

مشوه، فقد يكون تمثيل تيار سياسي أكثر من حجمه الحقيقي لاعتبارات تتصل بالوضع القبلي أو الطائفي لبعض مرشحي هذا التيار، وفي المقابل فقد يكون التمثيل أقل من الحجم الفعلي لهذا التيار السياسي أو ذلك بسبب ضعف البعد السياسي في العملية الانتخابية في ظل الدوائر الخمس والعشرون، واعتماد اختيارات الناخبين على الاعتبارات الأخرى.

**المطلب الثالث : حالات حل مجلس الأمة**

واجه البرلمان الكويتي منذ تأسيسه، الحل سبع مرات وكان أخرها في 16 أكتوبر 2016، وفيما يلي تواريخ الحل والأسباب التي دعت إليه:

**الحالة الأولى 1976:** افتتح أعمال الفصل التشريعي الرابع لمجلس الأمة في تشرين الثاني 1975، إلا أنه لم يستمر حتى النهاية المقررة له وفقاً للدستور الكويتي، حيث عُقد آخر جلساته يوم 20 يوليو/تموز 1976م، إذ أصدر أمير البلاد الشيخ صباح السالم الصباح أمراً أميرياً بحل المجلس بتاريخ 29 أغسطس/آب 1986، في أعقاب استقالة الحكومة نتيجة خلاف نشب بينها وبين مجلس الأمة تمثل في اتهامات متبادلة بتعطيل مشروعات القوانين الأمر الذي أدى إلى فقدان التعاون بين السلطتين.

**الحالة الثانية 1986:** تم في 3 تموز 1986 بأمرٍ أميري، حل مجلس الأمة الكويتي السادس الذي تم انتخابه في عام 1985، وبهذا القرار لم يكمل المجلس مدته الدستورية أيضاً، وكان السبب كذلك المواجهات التي حدثت بين المجلس والحكومة بسبب بعض الأزمات التي تعرضت لها البلاد مثل أزمة المناخ التي كان لها بالغ الأثر على الاقتصاد الكويتي، وما صاحبها من قيام مجلس الأمة بتشكيل لجنة تحقيق في الأمر. وظاهرة توالي الاستجوابات للوزراء والتي دعت بعضهم للاستقالة. ويلاحظ في

كلتا الحالتين أن حل مجلس الأمة كان بأمر أميري وليس بمرسوم، حيث لم يدع الأمير إلى إجراء انتخابات مجلس جديد في ميعاد لا يتجاوز شهرين، وفق المادة 107 من الدستور الكويتي، وبالتالي فقد اعتبر حلاً غير دستوري. وقد ترتب على ذلك أن حل مجلس الأمة عام 1976 امتد لمدة تقترب من أربع سنوات ونصف، وحله للمرة الثانية عام 1986 امتد حوالي ست سنوات وثلاثة أشهر.

**الحالة الثالثة 1999:** تمحورت أسباب حل مجلس الأمة الكويتي الثامن، التي أجريت انتخاباته في 7 تشرين الأول 1996 وفي 4 مايو/أيار 1999 تم حله حلاً دستورياً، حول التعسف في استعمال الأدوات الدستورية من قبل أعضاء المجلس، ثم أجريت انتخابات جديدة في 17 يوليو/ تموز 1999.

**الحالة الرابعة 2006:** أجريت انتخابات مجلس الأمة الكويتي العاشر في عام 2003، إلا أنه في 21 أيار 2006 أصدر أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الصباح مرسوماً أميرياً بتاريخ بحل البرلمان على خلفية الأزمة السياسية التي شهدتها البلاد بسبب قانون تعديل الدوائر الانتخابية.

**الحالة الخامسة 2008:** تم حل مجلس الأمة الكويتي الحادي عشر في 19 مارس 2008، حيث أصدر أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح المرسوم رقم 82 لسنة 2008 بحل مجلس الأمة وفقاً للمادة 107 من الدستور. ومما جاء في المرسوم انه تم حل المجلس حماية للوحدة الوطنية باعتبارها السياج الواقي للوطن والمواطنين من مظاهر الانحراف والتجاوزات التي حدثت على الحدود الدستورية المستقرة والواجبة الإتباع بين السلطات العامة في الدولة. وكانت انتخابات الفصل التشريعي الـ11 قد جرت في 29 يونيو 2006، حيث تنافس على مقاعد البرلمان الخمسين 249 مرشحاً ومرشحة وهي المرة الأولى في تاريخ الكويت البرلماني التي تشارك فيها المرأة الكويتية ترشيحاً وانتخاباً، وتولى رئاسته جاسم محمد الخرافي. وكان أمير البلاد قد افتتح دور الانعقاد الأول لهذا الفصل في 12 يوليو 2006.

**الحالة السادسة 2009:** تم في 18 مارس 2009 وبأمر أميري حل مجلس الأمة الثاني عشر، وذلك وفقاً لمرسوم رقم 85 لسنة 2009 الذي حل بموجبه مجلس الأمة وفقاً لأحكام المادة 107 من الدستور. وجاء في المرسوم "أن الحل جاء نظراً لما تقتضيه الظروف التي طرأت بسبب عدم تقيد البعض بأحكام الدستور والقانون وما قررته المحكمة الدستورية في خصوص استخدام الأدوات البرلمانية للرقابة على أعمال السلطة التنفيذية ومحافظة على أمن الوطن واستقراره". وكان الفصل التشريعي الـ12 برئاسة جاسم الخرافي وجرت انتخاباته في 17 مايو 2008 حيث تنافس على مقاعده الخمسين 275 مرشحاً ومرشحة وهي المرة الأولى التي تجري على نظام الدوائر الخمس. وافتتح أمير البلاد دور الانعقاد الأول لهذا الفصل في الأول من شهر يونيو 2008 واستمر في ممارسة أعماله مدة 291 يوماً فقط.

**الحالة السابعة 2016:** كان الفصل التشريعي الـ13 التي جرت انتخاباته في 16 مايو 2009 برئاسة جاسم الخرافي، حيث تنافس على مقاعده الخمسين 210 مرشحين ومرشحات وهي المرة الثانية التي تجري فيها وفق نظام الدوائر الخمس. وافتتح أمير البلاد دور الانعقاد الأول لهذا الفصل في 31 مايو 2009. وكان مجلس الأمة (2003- 2006) ساحة صراع بين الحكومة والمعارضة بشأن قانون الدوائر الانتخابية، وهي الصراعات التي قادت ثلاث نواب من المعارضة للقيام بخطوة تعد هي الأولى في تاريخ البرلمان الكويتي بتقديم طلب استجواب رئيس الوزراء الشيخ ناصر محمد الأحمد، وهو ما كان بمثابة خط أحمر بالنسبة للأسرة الحاكمة والحكومة، مما دفع أمير البلاد إلى إصدار قرار حل مجلس الأمة في 21 مايو 2006 والدعوة لانتخابات جديدة. ودعا إلى انتخابات مبكرة في 29 يونيو 2006 (غنايم، 2006) .

# الفصل الثالث

# الاستقرار الحكومي في الكويت

بدأت معالم وشكل الحكم الوراثي في الكويت في عهد الشيخ مبارك الصباح (مبارك الكبير) (1896–1915)، إذ انتقل من الحكم العثماني إلى التبعية البريطانية. وظهر التنافس والصراع بين فرعي آل مبارك الصباح وهما الشيخ جابر (1915–1917)، والشيخ سالم (1917–1921)، ثم انتقل من بعدهما إلى الشيخ أحمد الجابر (1921–1950) في صراع استمر لمدة ثلاثة عقود من التكوين المعاصر بين أسرتي آل الجابر وآل السالم الصباح، إلى أن وصل الحكم إلى الشيخ صباح السالم (1965–1977) ثم انتقل من بعده إلى الشيخ جابر الأحمد الجابر (1978–2006) بعد أن عاد الحكم إلى آل جابر ثانية، وتم استبعاد ولي العهد سعد السالم الصباح (2006) وكان مريضاً بالأساس منذ عدة سنوات، وبالتالي تعززت مكانة آل الجابر بالحكم بعدها مع مجيء ما يوصف "الرجل القوي" في أسرة آل الجابر الصباح وهو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح، الذي يعتبر الحاكم الفعلي للبلاد منذ عام 2001 بعد مرض الأمير السابق وولي العهد ( Peterson, 2001 :583–584).

سوف يتم تناول هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول : الاستقرار الحكومي في الكويت

المبحث الثاني: معوقات الاستقرار السياسي الداخلي الكويتي

## المبحث الأول: الاستقرار الحكومي في الكويت

بعد حصول دولة الكويت على الاستقلال في 19 حزيران 1961، تم في 29 كانون الثاني 1963 تشكل أول مجلس نيابي منتخب وأصبحت في 14 أيار 1963 عضواً في هيئة الأمم المتحدة. إلا أن التجربة البرلمانية لم تخل من الإخفاق أو الانقطاع منذ السبعينيات من القرن العشرين، ولم تصل إلى مرحلة النضج في بناء مؤسسة ديمقراطية ليبرالية ضامنة لحقوق المرأة. وقد انتقلت التجربة الديمقراطية في الكويت إلى مرحلة جديدة بعد الأحداث التي شهدها النظام العربي بعد الاحتلال الأمريكي للعراق في ربيع عام 2003، وآثاره على الصعيد الداخلي للدول الخليجية والتي تبني الحكومة الكويتية بعد الإصلاحات السياسية والديمقراطية بإصدار مشروع تعديل قانون الانتخابات لكي يسمح للمرأة الكويتية ولأول مرة في تاريخ البلاد بممارسة حقوقها في الانتخاب والترشح لمجلس الأمة في إطار توسيع المشاركة السياسية والشعبية في العملية الديمقراطية، وفي آب 2004 وافقت الحكومة الكويتية على إشعار" الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان" والتي كانت برئاسة جاسم القطامي، وأكد خلالها أهمية قضايا حقوق الإنسان في البلاد والاهتمام بها، ومنها مشكلة خدم المنازل والمربيات الأجنبيات.

سوف يتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: البيئة السياسة الداخلية التي ساهمت في حالة عدم الاستقرار الحكومي في الكويت

المطلب الثاني: واقع الاستقرار الحكومي في الكويت في فترة الدراسة

**المطلب الأول : البيئة السياسة الداخلية التي ساهمت في حالة عدم الاستقرار الحكومي في الكويت**

على الرغم من التحديات التي واجهتها التجربة الديمقراطية في دولة الكويت، إلا أنها تبقى الأفضل من بين التجارب السياسية والدستورية والديمقراطية في دول مجلس التعاون الخليجي، تلك الدول الريعية التي يقدم فيها الريع النفطي الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي وإلى حد ما السياسي ويرسخ الاستقرار الداخلي وربما يؤخذ على التجربة الكويتية الغياب الطويل للأحزاب السياسية رغم وجود الجمعيات والتنظيمات والكتل السياسية، ومن ثم هناك حاجة ملحة لتنظيم الأحزاب السياسية وتحول الكويت من الإمارة القبلية إلى الدولة المؤسساتية بحق، ولكي تبتعد عن مفهوم الدولة التي تقوم بوظيفة "المشيخة القبلية" (الطاهر،2015). ويشير الجدول التالي إلى التسلسل بين حكام الكويت وسنوات تولي الحكم لكل حاكم خلال الفترة 1978-2016.

**الجدول رقم (1)**

**حكام الكويت بين (1978-2016)**

| التسلسل بين حكام الكويت | الحاكم/الأمير | سنوات تولي الحكم |
|---|---|---|
| 13 | جابر الأحمد الصباح | (19678-2006) |
| 14 | سعد العبد الله السالم الصباح | (2006) |
| 15 | صباح الأحمد الجابر الصباح | (منذ 2006) لغاية الآن |

**المصدر:** من إعداد الباحث

وقد اختلفت التجربة الديمقراطية في دولة الكويت عن التجارب في الدول الأخرى، فمجلس الأمة الكويتي له الإمكانية على تحدي الأسرة الحاكمة من آل الصباح، وحالة التوتر القائمة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية قد وصلت إلى مرحلة سحب الثقة من وزير أو رئيس الوزراء وهما من

أفراد الأسرة الحاكمة، وفي بعض الأحيان يتدخل مجلس الأمة في اختيار أو تعديل الحكومة نفسها، وهي تعتبر حالة متقدمة في العلاقة المعقدة بين السلطة والبرلمان في دولة صغيرة مثل الكويت، فضلاً عن أن الأسرة الحاكمة وطوال فترت حكمها للكويت اتبعت" سياسة الحلول الوسط" وعدم الوصول إلى خيارات المواجهة واللاعودة في الأزمات السياسية الداخلية، وبالتالي أعطى ذلك دعماً معنوياً وسياسياً لديمومة التجربة الديمقراطية والحياة البرلمانية في دولة الكويت رغم الأزمات الداخلية التي شهدتها (Herb, 2008).

كان للأحداث التي شهدتها المنطقة العربية منذ عام 2011 الأثر البارز على الواقع السياسي في دولة الكويت، حيث تبدل في خارطة القوى السياسية مع تنامي مكانة القوى القبلية والمعارضة البرلمانية والقوى الإسلامية، في مقابل تراجع الليبراليين واليساريين، وغياب المرأة عن المشهد الديمقراطي في أغلب الدورات البرلمانية التي تشكلت في البلاد بفعل إبعاد القوى المحافظة والقبلية والإسلامية لها من مجلس الأمة، والنظرة الضيقة السائدة في المجتمعات الخليجية عموماً ومنها المجتمع الكويتي تجاه المرأة وهي نظرة راسخة ومتوارثة تنعكس على دورها ومكانتها في التجربة الديمقراطية، فضلاً عن شيوع ظاهرة جديدة في الانتخابات بعد عام 2011 وهي الاستقطاب الطائفي في أغلب نتائج الدوائر الانتخابية (العتيقي، 2013).

يحتاج الواقع السياسي الكويتي إلى إصلاح سياسي دستوري بغرض تغيير البنية السياسية وذلك من خلال وضع برنامج عمل للإصلاح يتم فيه تعديل الدستور، ومنح المزيد من الحريات والتوافق على صيغة مشتركة بين الحكومة وقوى المعارضة بمختلف اتجاهاتها لتجنب التهديدات أو الاهتزازات الداخلية أو الخارجية، والحفاظ على المكتسبات في جوانب الاستقرار السياسي والرفاه

الاقتصادي والتماسك الاجتماعي والأمنيّ وتجنب تكرار ما حصل في دول عربية شبيهة بالحالة الكويتية (الغبرا، 2016).

شهدت التجربة الديمقراطية في الكويت إخفاقات عديدة كاد البعض منها أن يودي بهذه التجربة إلى الأبد، حينما حل البرلمان وعطل الدستور وقيدت الحريات، ولئن كانت الإخفاقات الدستورية في الكويت قد بدأت عام 1964 ثم تكررت عام 1967 فإنها بلغت ذروتها يوم حل مجلس الأمة عام 1976 وعطلت أحكام الدستور، وهو ما أورث أزمة قانونية لها تداعيات مستمرة، وقد عادت حالة التأزم الدستوري والمحنة الديمقراطية والمشكلة القانونية إبان حل مجلس الأمة عام 1986 من جديد، وما صاحبه من خلق لكيان مشوه لا يمت للدستور بصلة البتة أطلق عليه أسم " المجلس الوطني"، وفي 11 تشرين الثاني1962 صدر دستور دولة الكويت، وكان صدور الدستور الكويتي هو إعلان لميلاد دولة قانونية حديثة، به توجت مراحل عديدة من العمل الوطني الجاد ومن خلاله ترسخت قيم وتقاليد دستورية شهدتها الدولة في حقب متلاحقة من تاريخها السياسي والدستوري، ومعه انتقلت الكويت من نظام الفرد إلى المؤسسة، ومن القبيلة إلى الدولة، ومن الحماية إلى الاستقلال الكامل الذي عزز من كيان الدولة ووجودها. (البغدادي،1993).

وعلى الرغم من كل ذلك، فإن الدستور الكويتي لم يكن هو الدستور الذي حلم ويحلم به الكويتيون، فقد كان هذا الدستور بما حواه من نظام دستوري متطور يمثل حداً أدنى من الأسس والمبادئ الدستورية التي كان من الممكن الالتقاء حولها وقت صدوره، ولذا فإن تطوير الدستور الكويتي وإصلاحه، من خلال تعديل أحكام الدستور كان أمراً ملحاً ومطلوباً منذ لحظات وضعه وصدوره. ولعل الدليل على ذلك يكمن في نص المادة(174) من الدستور التي حظرت تعديل الدستور الكويتي قبل مضي خمس سنوات من العمل به، حيث تقرر هذه المادة في آخرها: "لا يجوز اقتراح

تنقيح هذا الدستور قبل مضي خمس سنوات على العمل به"، وقد كان الغرض من هذا الحظر المؤقت هو منح هذا الدستور الجديد فرصة التجريب السياسي مع ضمانة الاستقرار المؤقت، وهي خمس سنوات حتى لا تناله يد التعديل على عجل وقبل أن تترسخ قواعد النظام الدستوري الحديث في الدولة، وهو حظر قصد منه في الوقت ذاته تأكيد عدم المبالغة في ضمانة عدم تعديله، بما يحقق إمكانية التعديل من أجل نظام دستوري أشد عوداً وأكثر تطوراً، ترجمة وانصياعاً لحكم المادة(175) من الدستور التي حملت في ثناياها توجيهاً دستورياً صريحاً أن التعديل في الدستور الكويتي يجب أن يكون للأفضل وبما يحقق المزيد من الحقوق والحريات السياسية، فلئن كان الأمر والقصد الدستوري والحكمة من الحظر كذلك، وهو كذلك، فإنه لا مناص إلا توجيه الدعوات والأنظار إلى ضرورة دراسة سبل إصلاح النظام الدستوري الكويتي بما يطور ويعزز من طبيعة النظام الديمقراطي البرلماني الذي تبناه الدستور (البغدادي،1993).

عبّرت الدساتير الكويتية الأربعة السابقة (الدستور الأول 1921 م، الدستور الثاني 1938، الدستور الثالث 1961، الدستور الرابع 1962) عن تطورات مهمة وطبيعية داخل دولة الكويت، تنشد تعزيز الفكر الديمقراطي ومبادئ الدولة الدستورية وتجسد المشاركة الشعبية بأفضل صورها. وقد كان دستور عام 1938 ومشروع دستور عام 1938 يمثلان دساتير متقدمة في فكرها السياسي والدستوري ويمثلان حقيقة البعد الذي يجب أن يستقر عليه النظام الدستوري الكويتي، بما يتيح للشعب دائرة أرحب وأوسع من المشاركة في سلطة اتخاذ القرار وإدارة شؤون الدولة. وإن مدة الـ37 عاماً من التجريب الدستوري والديمقراطي كانت فترة كافية لإبراز بعض العيوب والخلل الذي لحق ببعض النصوص الدستورية، وهي مدة كافية كذلك لتأكيد حقيقة أن سنن الحياة هي في أن يتم السير إلى الأمام تطويراً للنظام وتعزيزاً لمؤسساته الدستورية بشكل عام، والشعبية في الحكم بشكل خاص. ولقد لحق بالتجربة

الديمقراطية الكويتية العديد من الإخفاقات تعكس في حقيقتها مدى إيمان النظام السياسي بالتجربة الديمقراطية والوثيقة الدستورية وتمسكه أو عدم تمسكه بهما (الجاسم،1992: 77-78)، وبعد ذلك عدم فاعلية المؤسسات الدستورية وعلى رأسها مجلس الأمة الكويتي والقضاء في النهوض بدورهما الرئيسي في حماية المنظومة الدستورية، وتنقية التجربة الديمقراطية ما يعلق بها من شوائب (المقاطع،1993 :22).

ومن أهم المظاهر والأسباب الكامنة وراء الإخفاقات التي لحقت بالتجربة الدستورية في الكويت بالأمور الآتية (الجاسم،1992: 78):

**1- عدم القناعة بفكرة المشاركة الشعبية ومؤسساتها الدستورية:**

تتمثل أهم مظاهر انعدام القناعة بفكرة المشاركة الشعبة ومؤسساتها الدستورية ما يلي:

أ. تزوير انتخابات مجلس الأمة لعام 1967: فقد عاش الكويتيون تجربة مباشرة لتدخل السلطة التنفيذية في انتخابات مجلس الأمة في وقت مبكر من عمر الحياة البرلمانية في الكويت، وذلك بقصد حصد أغلبية مقاعد مجلس الأمة لمصالحتها، وهو ما سمي بتزوير انتخابات عام 1967، وقد عاشت الكويت أزمة سياسية أثر هذا الحدث، حيث قدمت مجموعة من النواب المنتخبين استقالتهم احتجاجاً على هذا المظهر في التأثير في تركيبة أعضاء مجلس الأمة (النفيسي،1987).

ب. حل المجلس بعيداً عن أحكام الدستور: فقد حل مجلس الأمة في الكويت مرتين عام1976، وعام 1986، ولم يكن الحل في الحالتين يستند إلى أحكام الدستور، فقد كان حلاً قسرياً سياسياً بعيداً عن أحكام الدستور أو ضوابطه القانونية، وكان الحل في كلتا الحالتين قد أنطوى

على توجهات تنذر بعدم الرغبة في استمرار الحكم الديمقراطي والرغبة في عدم أعمال الوثيقة الدستورية ومن الدلائل على ذلك (المقاطع،1989: 15):

- عدم استخدام الأداة الدستورية المحددة لممارسة الحكومة لحق الحل ألا وهي المرسوم الأميري، حيث استخدم الأمر الأميري، وهو أداة لا يجوز دستورياً أن تنتج حلاً للبرلمان (المقاطع، 1989: 33).
- عدم تحديد موعد محدد لإجراء الانتخابات العامة للمجلس الجديد، بما يشير إلى الرغبة في التفرد في الحكم أطول مدة ممكنة، حيث أستمر الحل الأول أربع سنوات وبضعة شهور، وتجاوز الحل الثاني مدة الخمس سنوات، علماً بأن المدة القصوى التي يمكن أن يحل مجلس الأمة فيها هي شهران بحسب حكم المادة 107 من الدستور.

ج. إنشاء ما سمي بالمجلس الوطني بديلاً من البرلمان: فقد شهدت التجربة الدستورية في الكويت عام 1990 إنشاء ما سمي بالمجلس الوطني بعد أن حل مجلس الأمة منذ عام 1986، وقد كان الهدف من إقامة المجلس الوطني هو تغيير شكل النظام الديمقراطي القائم على المشاركة الحقيقية في شؤون الحكم إلى نظام استشاري ليس للمؤسسة النيابية فيه أية صلاحيات حقيقية في التشريع أو الرقابة السياسية والمالية، وهي أهم مظاهر فكرة السيادة الشعبية التي أعتنقها الدستور الكويتي واستندت إليها تجربتها الديمقراطية (المقاطع،1993: 207).

**2- عيوب وقصور الوثيقة الدستورية في العديد من الجوانب:**

يجد المتابع للإخفاقات والأزمات الديمقراطية والدستورية في الكويت أن البعض منها يرجع في أساسه إلى قصور الوثيقة الدستورية في معالجة بعض الجوانب المهمة، ولئن كان من المهم التأكيد على مبدأ أنه إذا صلحت النفوس فإنه لن تؤثر العيوب التي في النصوص، إلا أن هذا المبدأ المثالي

يجب ألا يغير النظرة الموضوعية في معالجة مظاهر القصور في الوثيقة الدستورية بعد أن كشفت التجارب قصورها وعدم تصديها لموضوعات ستكون محل خلاف مستمر، ومن ذلك نص المادة (56) الخاص بالتشكيل الوزاري ، ونص المادة (98) الخاص ببرنامج الحكومة، ونص المادتين (92 و93) الخاصتين بانتخاب رئيس المجلس ولجان المجلس وغيرها من النصوص الأخرى مثل (65،66،80،108،109،113،114،128،173، وغيرها من المواد).

**3- صدور قوانين مقيد للحريات وعدم التصدي لها:**

إن العديد من القوانين التي صدرت في الكويت جاءت مقيدة للعديد من الحقوق والحريات المهمة والجوهرية. فعلى صعيد الحريات والحقوق الفكرية، يتضح أن حق الاجتماع الذي كفلته وقررته المادة(44) من الدستور قد قيده قانون التجمعات العامة والاجتماعات، وهو يشكل تهديداً مستمراً لحريات الاجتماع، بل أنه قد فوض كل ما قرره الدستور من كفالة لهذا الحق وحمايته، علماً بأن هذا القانون صادر منذ عام 1979 إلا أن المجلس طوال فصول تشريعية أربعة متعاقبة لم يحرك بشأنه، كما أن مجلس الوزراء لم يرى أن يتخذ موقفاً إيجابياً بإلغاء هذا القانون، بل إنه يقوم بتطبيقه وبشكل مستمر بين الحين والآخر ليقضي على حرية الاجتماع وفقاً لرؤيته وتصوراته، بل أن أسمى الحريات الفكرية وهي حرية التعبير عن الرأي التي كفلتها المادتان (36) و(37) من الدستور وحرية الصحافة (العجمي،1997 :95).

ويعتبر حق التقاضي بحد ذاته من أسمى الحقوق العامة يتعرض للتقليص والانتقاص بفضل عدد من القوانين التي تمنع الفرد من الوصول إلى القضاء للمطالبة بحقه، وعلى رأس هذه القوانين قانون المحكمة الإدارية الذي سمح للإفراد في الحق بالوصول إلى المحكمة الإدارية في حالات محددة على سبيل الحصر في شأن القرارات الإدارية، أما غيرها من الحالات فإنه لا يجوز للفرد أن يصل

فيها إلى القضاء بأي حال من الأحوال، وهو ما يعني تجريد الإنسان من حقه الأساسي والجوهري في اللجوء إلى قاضيه الطبيعي أعمالاً لحق التقاضي. ومن ذلك أيضاً قانون المحكمة الدستورية الذي يمنع الفرد ابتداء من القدرة على رفع دعوى دستورية مباشرة أصلية للقضاء الدستوري، طعناً في قانون يهدد حقوقه ويصادرها (العجمي،1997: 97).

**المطلب الثاني : واقع الاستقرار الحكومي في الكويت في فترة الدراسة**

أصبحت المادة (43) من الدستور التي تنص على الحق في الانتماء للجمعيات أو حتى الامتناع عن الالتحاق بأي منها، منقوصة بفضل بعض القوانين الخاصة بالمهن، التي تلزم الأفراد بالالتحاق بهذه الجمعيات باعتبارها شرطاً لممارسة المهنة، وهو ما يشكل انتهاكاً صارخاً لهذا الحق الدستوري المهم. ففي سياق ذلك، أشارت دراسة علمية أعدها قطاع البحوث والدراسات في الأمانة العامة بمجلس الأمة عام 2012 إلى أن متوسط عمر الحكومات الكويتية قد بلغت 21 شهراً فقط، أي ما يوازي أقل من عامين، وأظهرت الدراسة أن متوسط عمر الحكومات الكويتية الـ21 منذ عام 1962 وحتى بداية فترة تولي الشيخ ناصر المحمد للحكومة (في فبراير 2006) قد بلغت 25.1 شهر للحكومة الواحدة في المتوسط، وأن أطول الحكومات عمراً (في المتوسط) كانت برئاسة الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح (2003–2006) إذ بلغ عمر الحكومة 30 شهراً يليها الحكومات التي ترأسها الشيخ جابر الأحمد الصباح (1965–1978) إذ بلغ متوسط عمر الحكومة 29 شهراً.

جاءت من بعد هذه الحكومات، حكومات الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح في الفترة (1978–2003) أي بمتوسط 28 شهراً للحكومة الواحدة، أما في عهد الشيخ ناصر المحمد الصباح بلغ عدد الحكومات التي ترأسها سبع حكومات خلال الفترة (2006–2011)، فقد انخفض عمر

الحكومة في المتوسط إلى 9.8 شهر فقط، وفيما يتعلق بأسباب انتهاء الحكومات الكويتية أظهرت الدراسة أنه خلال الفترة من 1962-2006 كانت الحكومات تنتهي لأسباب دستورية (بنسبة 47%) أو لأسباب تتعلق بتأزم العلاقة بين السلطتين بنسبة (24%) أو لأسباب الوفاة أو أخرى بنسبة متساوية (14%) وأن أسباب انتهاء أجل حكومات سمو الشيخ ناصر المحمد الأحمد الصباح من (2006-2011) كانت جميعها ترجع لتأزم العلاقة بين السلطتين وبنسبة 100%(الشمري والعبيد، 2012). ويتزامن حل مجلس الأمة مع استقالة الحكومة إذ تنص المادة (57) على "إعادة تشكيل الوزارة على النحو المبين بالمادة السابقة عند بدء كل فصل تشريعي لمجلس الأمة". وفي عام 2003 صدرت مجموعة من القوانين والتعديلات، وحل مجلس الأمة عدة مرات بعد هذا التاريخ اثر تداعيات مختلفة، وهذا الحل ينعكس بشكل مباشر على الاستقرار الوزاري(السعيدي، 2010: 154)، والجدول التالي يوضح تسلسل الحكومات في دولة الكويت وفترة تشكل وانتهاء كل حكومة.

**جدول رقم (2)**

**تسلسل حكام الكويت (2006-2017)**

| تسلسل الحكومة | رئيس مجلس الوزراء | تشكيل الوزارة | استقالة الوزارة | الحكم بالأيام |
|---|---|---|---|---|
| 22 | ناصر محمد الصباح | 2006/2/9 | 2006/7/1 | 142 |
| 23 | ناصر محمد الصباح | 2006/7/10 | 2007/3/4 | 237 |
| 24 | ناصر محمد الصباح | 2007/3/25 | 2008/5/19 | 419 |
| 25 | ناصر محمد الصباح | 2008/5/28 | 2008/12/14 | 196 |
| 26 | ناصر محمد الصباح | 2009/2/12 | 2009/6/16 | 63 |
| 27 | ناصر محمد الصباح | 2009/5/29 | 2011/3/31 | 745 |
| 28 | ناصر محمد الصباح | 2011/5/8 | 2011/11/28 | 200 |
| 29 | جابر المبارك الحمد الصباح | 2011/12/13 | 2012/2/5 | 52 |
| 30 | جابر المبارك الحمد الصباح | 2012/2/14 | 2012/7/5 | 138 |
| 31 | جابر المبارك الحمد الصباح | 2012/7/19 | 2012/12/5 | 137 |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 32 | جابر المبارك الحمد الصباح | 2012/12/11 | 2012/7/28 | 229 |
| 33 | جابر المبارك الحمد الصباح | 2013/8/4 | 2016/11/28 | 1165 |
| 34 | جابر المبارك الحمد الصباح | 2016/12/10 | لا تزال عاملة | – |

**المصدر:** من اعداد الباحث بالاستناد الى الموقع الرسمي لوزارة الخارجية الكويتي، (2016) .

يتضح من خلال الجدول السابق، أنه تم تشكيل 12 حكومة خلال الفترة 2006–2017 أي في 11 عام، وهذا يدل على عدم الاستقرار الوزاري، والذي يعد مؤشر على عدم الاستقرار الحكومي، حيث لا توجد حكومة واحدة قد أكملت مدتها الدستورية. أما بالنسبة لعمر الحكومات فقد بلغ متوسط عمر الحكومات للفترة ما بين عام 1962 و 1990 ما يقارب 752 يوم، بما يعادل 25 شهر تقريباً، بينما بلغ متوسط عمر الحكومات للفترة ما بين عام 2006 إلى 2016 أي ما يقارب (310.25) يوم أي ما يعادل (11) شهر تقريباً، وتدل قصر عمر الحكومات على عدم الاستقرار الوزاري ، والذي يعد مؤشراً على عدم الاستقرار السياسي، بينما تتمثل أسباب انتهاء/ استقالة الحكومة بإنهاء الحكومة دستورياً أو بسبب تأزم الموقف السياسي وكما يلي وفقاً للجدول التالي:

## جدول رقم (3)

## أسباب انتهاء/ استقالة الحكومة

| تسلسل الحكومة | رئيس مجلس الوزراء | تشكيل الوزارة | سبب انتهاء الحكومة | نوع السبب |
|---|---|---|---|---|
| 22 | ناصر محمد الصباح | 2006/2/9 | قدم ثلاثة نواب استجوابا إلى رئيس الحكومة حول موضوع تعديل الدوائر الانتخابية في عام 2006 فقدمت الحكومة استقالتها وصدر مرسوم اميري بحل مجلس الأمة حلا دستورياً بتاريخ 2006/5/21 | تأزم الموقف بين المجلس والحكومة |
| 23 | ناصر محمد | /7/10 | قدم استجوابا ضد وزير الإعلام السيد محمد السنعوسي في عام 2006 وقدم الوزير | تأزم الموقف بين |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | الصباح | 2006 | استقالته وقدم الاستجواب الثاني في عام 2007 إلى وزير الصحة الشيخ أحمد العبد الله الصباح وعلى اثره قدم عشرة من الأعضاء طلب طرح الثقة بالوزير في 2007/2/19 فتقدمت الحكومة بالاستقالة في 2007/3/4 | المجلس والحكومة |
| 24 | ناصر محمد الصباح | /3/25 2007 | بعد تقديم النواب لخمسة استجوابات لوزراء النفط في 2007/7/10 والصحة في 2007/7/25 والمالية في 2007/10/22 والأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية في 2007/10/28 والتربية والتعليم في 2007/12/14 وتصاعد الخلاف بين المجلي والحكومة، صدر مرسوم أميري بحل المجلس في 2007/3/19 وقدمت الحكومة استقالتها وقبلت في 2008/5/19 | تأزم الموقف بين المجلس والحكومة |
| 25 | ناصر محمد الصباح | /5/28 2008 | تقديم بعض النواب استجواباً لرئيس الحكومة قدمت على اثره وقبلت في 2008 | تأزم الموقف بين المجلس والحكومة |
| 26 | ناصر محمد الصباح | /1/12 2009 | قدم بعض النواب لثلاثة استجوابات الأول في 2009/3/1 لرئيس مجلس النواب حول مصروفات الديون، والثاني في 2009/3/2 لرئيس مجلس الوزراء حول ضياع هيئة الدولة والاخفاق في إنقاذ الاقتصاد والتردد في التعامل مع الأزمة المالية والتجاوزات في مصروفات الديون والاخلال الدستوري بشأن برنامج الحكومة تجاه خطة الدولة التنموية، والثالث في 2009/3/9، لرئيس مجلس النواب يتعلق بمسجد الفينيطيس،ترتب عليها تقديم الحكومة استقالتها لعدم التعاون فصدر مرسوم اميري رقم 85 بحل المجلس حلاً دستورياً في 2009/3/18. | تأزم الموقف بين المجلس والحكومة |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 27 | ناصر محمد الصباح | /5/29 2009 | الاستجوابات المتتالية وعددها ثمانية وأزمة رفع الحصانة عن النائب فيصل المسلم حيث عملت الحكومة على إفشال اكتمال النصاب ثم احداث ندوة الحريش التي كانت وراء اصطفاف نواب المعارضة ضد سمو الشيخ وتلا ذلك تفجر قضية مقتل الميمومي اثر تعذيبه بالداخلية وموقف الحكومة من المشاركة في درع الجزيرة مما تسبب في انقسام نيابي حول موقف الحكومة. | تأزم الموقف بين المجلس والحكومة |
| 28 | ناصر محمد الصباح | 2011/5/8 | تقديم بعض النواب استجواباً لرئيس الحكومة بسبب الإيداعات والتحويلات المليونية التي كانت وراء تفاقم الزمة السياسية واستقالة وزير الخارجية الشيخ محمد الصباح بتقديم عدد من النواب استجواب لرئيس الحكومة واستقالة الحكومة في 2011/11/28 | تأزم الموقف بين المجلس والحكومة |
| 29 | جابر المبارك الحمد الصباح | /12/13 2011 | انتهاء العملية الانتخابية لاختيار أعضاء مجلس الأمة الجدد في 2012/2/2 حيث كانت هذه الحكومة تقوم خلال الشهرين بتسيير الأعمال وصدر التشكيل الجديد للحكومة الثانية برئاسة الشيخ مبارك الصباح بتاريخ 2012/2/14 | دستوري |
| 30 | جابر مبارك الحمد الصباح | 2012/7/9 | حل مجلس الامة الكويتية بسبب قرار المحكمة الدستورية ببطلان مرسوم الدعوة إلى انتخابات مجلس الامة (2012) ببطلان حل مجلس الامة (2009) وباستعادة المجلس المنحل سلطته الدستورية وكأن الحل لم يكن. | دستوري |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| 31 | جابر مبارك الحمد الصباح | /12/11 2012 | انتهاء العملية الانتخابية لاختيار أعضاء مجلس الأمة الجدد | دستوري |
| 32 | جابر مبارك الحمد الصباح | 2013/8/4 | الخلاف بين الحكومة ومجلس الامة الكويتية | تأزمة الموقف بين الحكومة والبرلمان |
| 33 | جابر مبارك الحمد الصباح | /12/10 2016 | لا تزال على رأس عملها | ---- |

**المصدر:** من اعداد الباحث بالاستناد الى موقع مجلس الامة الكويتي .

## جدول رقم (4)

## أسباب حل مجلس الأمة الكويتي خلال الفترة 2006-2016

| رقم الدورة | السنة | سبب حل المجلس | |
|---|---|---|---|
| **الرابعة** | 2006 | التصعيد والصدام بين المجلس والحكومة في قضية تقليص عدد الدوائر الانتخابية وتقديم استجواب لرئيس الوزراء. | الأمير |
| **الخامسة** | 2008 | كثرة استجواب الوزراء وصدام الحكومة مع المجلس واستقالة الحكومة. | الأمير |
| **السادسة** | 2009 | كثرة استجواب الوزراء وصدام الحكومة مع المجلس. | الأمير |
| **السابعة** | 2011 | كثرة الاستجوابات الموجهة لرئيس الحكومة والوزراء، وحادثة اقتحام مجلس الأمة واستقالة الحكومة، وتهم رشا النواب. | الأمير |
| **الثامنة** | 2012 | المحكمة الدستورية حلت المجلس المنتخب 2012 وأعادت مجلس 2009 المنحل، ولكن أمير الكويت أعاد حله. | المحكمة الدستورية |
| **التاسعة** | 2013 | المحكمة الدستورية حلت المجلس بسبب عدم دستورية مرسوم إنشاء اللجنة الوطنية العليا للانتخابات، وأقرت دستورية قانون نظام الصوت الواحد. | المحكمة الدستورية |
| **العاشرة** | 2016 | الظروف الإقليمية والتحديات الأمنية وانعكاسات أخطارها ومحاذيرها على الكويت. | الأمير |

**المصدر:** من إعداد الباحث بالاعتماد على بيانات مجلس الامة الكويتي .

أثرت الأحداث السياسية الحادة التي شهدتها المنطقة العربية منذ عام 2011 على الواقع السياسي الكويتي، والذي أدى إلى وصوله للتغيير الجذري أو الركود السياسي، وقد كان الركود

السياسي هو السمة البارزة لعام 2015. حيث تقلّصت الندوّات والتجمعات السياسية بشكل كبير، كما تقلص عدد الحضور فيها، بسبب الإجراءات الأمنية والعامل الإقليمي. ويعزو البعض ذلك إلى أن هناك فئة واسعة جداً أصبحت محبطة وغير مقتنعة بدور الندوات السياسية ومدى تأثيرها. واستمر مجلس الأمة بتشريع القوانين والنأي بالنفس عن الصدامات مع الحكومة، فلم يشهد عام 2015 تقديم استجوابات صداميّة مع الحكومة تهدف إلى إطاحة الوزراء أو خلافات حادة مع الحكومة تجاه إقرار بعض القوانين. هذه ظاهرة اختلفت عن الحقبة التي سبقتها في تاريخ البرلمان الكويتي، ما أدى بالبعض إلى عدّها مؤشراً إيجابيّاً على تصويب دور الأدوات الدستورية نحو مزيد التعاون بين السلطتين. فيما ترى المعارضة أن نأي المجلس عن تصرّفات الحكومة كان عاملاً محفزاً للأخيرة نحو التعسّف وسحب الجنسيات والملاحقة القضائية للنشطاء السياسيين(التركي، 2015). ومن مؤشرات ودلالات انتخابات عام 2016 في الكويت والتي قد ترسم ملامح جديدة للمشهد السياسي الداخلي، ما يلي (الخطيب، 2016):

1. ارتفاع نسبة مشاركة الذكور والإناث في عملية الاقتراع في جميع الدوائر الانتخابية، حيث بلغت نسبة من أدلوا بأصواتهم أكثر من 70%، وذلك للمرة الأولى منذ انتخابات عام 1992 التي تلت تحرير الكويت من الغزو العراقي، الأمر الذي قد يُعيد حيوية الديمقراطية الكويتية بعد فترة من الركود استمرت لسنوات طويلة تجاوزت العقدين من الزمن.
2. غضب الشعب الكويتي من مجلس الأمة لعام 2013، مما أدى إلى نسبة تغيير غير مسبوقة في تاريخ مجالس الأمة، وقد جاءت صناديق الدوائر الانتخابية بتغيير على النحو التالي: الأولى 50%، الثانية 40%، الثالثة 70%، الرابعة 80%، الخامسة 60%، أي دخول 34 نائبًا جديدًا، أي ما نسبته 60%، مع سقوط العدد الأكبر من النواب الموالين للحكومة.

3. إنهاء عقد ما عُرف بـ"الأغلبية المُبطِلة"، وهي المعارضة السياسية التي ظهرت في انتخابات 2012 الأول، فقد شاركت التيارات والقوى السياسية والعديد من رموز وشخصيات المعارضة في الانتخابات الأخيرة، مع وضوح تراجع شعبيتها، حيث سقط العديد من مرشحي المعارضة، بينما فاز بعضهم بمراكز متأخرة.

4. فشل نجاح التيار السلفي في الانتخابات، وقد يعود ذلك إلى انقسام هذا التيار من الداخل، واستمرار مقاطعة الجناح المتشدد فيه للانتخابات، وتأييد التيار لمرشحين من خارج تنظيمهم السياسي. وفي المقابل، نجح تيار الإخوان المسلمين في حصد أربعة مقاعد، وإن كانت أغلبيتها من خلال صوت القبيلة التي ينتمون إليها وليس بفضل التنظيم وقواعده(الغيرا،2016).

5. تراجع مرشحي الخطاب الطائفي بين السنة والشيعة على حد سواء وبشكل ملحوظ، وإن استمرت هذه الظاهرة على مستوى قلة الأفراد، وهذا قد لا يؤدي إلى اختفاء الصوت الطائفي داخل البرلمان، ولكنه بالتأكيد سيكون بدرجات أقل من المجالس الأربعة السابقة، وقد يعكس هذا المؤشر فقدان الخطاب الطائفي لبريقه وأولويته أمام تزايد التركيز على القضايا التي باتت تمس الحالة المعيشية لعموم المواطنين.

6. انخفاض عدد مقاعد النواب الشيعة من تسعة إلى ستة مقاعد، وقد يعود ذلك إلى زيادة المرشحين من هذه الطائفة في بعض الدوائر التي يتمتعون فيها بثقل عددي، أو زيادة نسبة المشاركة العامة في الدوائر الأخرى التي سبق أن نجح فيها نواب من الشيعة في حالة المقاطعة الكبيرة التي شهدتها هذه الدوائر في الانتخابات السابقة، بالإضافة إلى التذمر الواسع من الوجوه التقليدية الموالية للحكومة، وخاصة في دعمها للقرارات غير الشعبية التي طالت جيب المواطن.

7. نجاح المرأة في السيطرة على مقعد واحد فقط بعد غيابها عن مجلسين متتاليين، رغم كثافة الحضور النسائي في عملية الاقتراع، وقد يعود الأمر في ذلك إلى قلة المرشحين من الإناث، وخاصة من الشخصيات ذات التاريخ السياسي البارز، وكذلك استمرار حالة عدم تصويت المرأة للمرأة في الثقافة الكويتية، وإن حصلت بعض المرشحات الجديدات في الساحة السياسية على نتائج مشجعة لم تكن كافية للمنافسة الحقيقية لكنها قد تكون بداية لانطلاقة واعدة في المستقبل.
8. نجاح المرشحين الشباب بالخطاب السياسي والجرأة في طرح القضايا، وتقديم الحلول للمشاكل الأزلية، مع إعادة روح الأمل لعملية البناء والتنمية، وكانت المفاجأة أن يكتسح بعض هذه الرموز الجديدة صناديق الاقتراع، ويحتلوا مراتب متقدمة، ومنافسة أصحاب الخبرة ورموز التيارات السياسية الكبيرة، حيث أن وجود هذه النخبة الشبابية في المجلس يضيف حماسة سياسية تحت قبة البرلمان لإثبات وجودهم بالأداء المتميز وقبول التحدي، وفتح أفق جديد لثقافة سياسية جديدة تلامس متطلبات العصر واحتياجات الغالبية الصامتة، وفتح أبواب المستقبل أمام الشباب على جميع الأصعدة، وفي مقدمتها العمل السياسي، وإعادة رسم ملامح الديمقراطية الكويتية، والأهم من ذلك وضع الحكومة القادمة أمام اختبار حقيقي(الخطيب، 2016).

## المبحث الثاني: معوقات الاستقرار السياسي الداخلي الكويتي

يشير النموذج الديمقراطي الكويتي إلى ما يعرف لدى دارسي النظم السياسية "بديمقراطية منتصف الطريق"، والتي تشير إلى استمرارية عملية الشد والجذب، أو الصعود والهبوط باعتبارها من مؤشرات تعثر تجربة التحول الديمقراطي والتي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بالاستقرار السياسي بل تعد الديمقراطية ذاتها مؤشراً على الاستقرار السياسي، وعلى الرغم من التحولات الايجابية التي تراكمت

بمرور الزمن. وأن الأزمات السياسية في الكويت يلقى بها على عاتق الحكومة، إذ ترجع غالبية الأزمات السياسية إلى سلوكيات الحكومة بوجه عام، ويرى أنصار هذا الرأي أن الحكومة تفتخر بشكل دائم بأن الكويت واحة الديمقراطية في منطقة الخليج العربي، لكنها في الوقت نفسه، ترفض استجواب وزرائها وهذا يمثل جوهر الأزمة وسببها(طاهر، 2011).

وفي ظل ذلك، يشكّل التوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، أحد لوازم الدولة الديمقراطية، فهذا التوازن هو الذي يعكس مدى حماية الحقوق والحريات من استبعاد السلطة، فيجب الفصل بين السلطات منعاً من تواجد جميع السلطات في يد سلطة واحدة لأن هذا يؤدي إلى الاستبداد والظلم، حيث تفاقم الصراع بين السلطة التنفيذية والتشريعية في الكويت بعد عام 1991، وخاصة في الفترة التي تلت عام 2006، والذي تمثل في حل المؤسسات السياسية، واستقالة الحكومات (الجعيدي، 2011: 105-106).

سوف يتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: العوامل التي ساهمت في عدم الاستقرار الحكومي في الكويت.

المطلب الثاني : السيناريوهات المتوقعة للاستقرار السياسي في الكويت.

## المطلب الأول: العوامل التي ساهمت في عدم الاستقرار الحكومي في الكويت

أجريت في 2 فبراير 2012 انتخابات مجلس الأمة الكويتي والتي فازت بها المعارضة بـ35 مقعداً من أصل 50، وقد أسسّت المعارضة "كتلة الأغلبيّة"، والتي تكوّنت بشكل رئيسي من خلال الكتل الإسلامية والقبليّة، في حين خسرت الحركات "الليبراليّة" الكثير من مقاعدها. وفاز النائب أحمد السعدون وعضو كتلة العمل الشعبي على رئاسة مجلس الأمة بحصوله على 38 صوتاً، في

مقابل 26 صوتاً للمرشّح الآخر محمد الصقر الذي يمثّل التيار الليبرالي من ناحية، ومن ناحية أخرى الطبقة التجاريّة التقليديّة. بينما تركزت المعارضة البرلمانية بشكل أساسي وليس على سبيل الحصر من خلال كتلة "العدالة والتنمية"، وهو تكتّل إسلامي يحتوي على أعضاء من الحركة الدستورية الإسلامية، والتي تعتبر واجهة للإخوان المسلمين في الكويت، بالإضافة إلى احتوائه على أعضاء إسلاميين مستقلّين. والتكتّل الشعبي، الذي يضم كل من البرلماني المخضرم أحمد السعدون والنائب المعارض مسلّم البرّاك، بالإضافة إلى نوّاب قبليين آخرين، والتكتّل السلفي الذي فاز بأربعة مقاعد في الانتخابات، ثلاثة منه كانوا أعضاء في كتلة الأغلبيّة المعارضة. وإن ما ساهم في نجاح المعارضة وحصولها على 35 مقعداً هو قدرتها على تشريع القوانين دون الحاجة للتصويت من قبل الحكومة (سهر، 2013).

**أولا: تغيير نظام الانتخاب وعودة الأزمة بين السلطة التنفيذية ومجلس الامة الكويتي**

شكّل قانون الصوت الواحد محل خلاف بين الحكومة والمعارضة والإصلاحيين، ففي انتخابات مجلس الأمة في أيار 2006 حاول التيار الإصلاحي في المعارضة البرلمانية خفض عدد الدوائر الانتخابية من 25 إلى 5 دوائر، في حين أوصت الحكومة بخفضها إلى 10 دوائر، وأدى ذلك إلى خلاف مع الأمير الشيخ صباح الأحمد الجابر وحل مجلس الأمة، وفي تموز 2006 مرر قانون الانتخابات الجديد بسهولة إلى المجلس، وحظي بموافقة الأمير وتم تخفيض الدوائر من 25 إلى 5 دوائر والإبقاء على 50 مقعداً كعدد كلي للمقاعد في المجلس، واعتماد نظام الأصوات الأربعة لكل شخص، وكان هذا النظام في التصويت في مصلحة التحالف الإسلامي- القبلي في المعارضة الجديدة نتيجة الزخم الذي يحصل عليه المرشح القبلي من تأييد القبيلة له نتيجة التزكية التي يحصل عليها من

زعيم القبيلة، حيث أن القبائل قد استفادت من ذلك النظام بإجراء الانتخابات الفرعية التمهيدية بغرض الاختيار المسبق لمرشحيها والعمل على التنسيق مع القبائل الأخرى بهدف التكامل بين الدوائر الانتخابية (العتيقي، 2013).

لم ينظر إلى التيار الإسلامي في دولة الكويت قبل عام 2009 بأنه القوة المعارضة للحكومة، إلا أن فيما بعد قد تغير الحال، وخاصة في موقف جماعة الإخوان المسلمين والجناح السياسي لها (الحركة الدستورية الإسلامية / حدس) في مواجهة رئيس الوزراء السابق الشيخ ناصر محمد الصباح، والذي يعرف بأنه ليبرالي الاتجاه وله خبرة دبلوماسية، واتهم بالفساد منذ توليه منصب رئيس الوزراء أول مرة في شباط 2006 والذي استقال عدة مرات، وتم حل مجلس الأمة في 21 أيار 2006، وحل المجلس أيضاً في 19 آذار 2008، وحل المجلس في 18 آذار 2009 بسبب المواجهة بين الحكومة والمعارضة في مجلس الأمة، وكثرة الاستجوابات المقدمة ضد رئيس الوزراء التي تحرج السلطة والحكومة معاً، ولكن في كل مرة يتم إعادة تكليفه من جديد، ويظهر بوضوح أنه عندما كان مجلس الأمة يقدم طلباً لاستجواب رئيس الوزراء يقوم أمير البلاد بحل المجلس فأدى ذلك إلى حل المجلس ثلاث مرات في الأعوام بين 2009/2008/2006 واستقالة الحكومة سبع مرات بهدف إفشال استجواب مجلس الأمة. وقد وقفت الحركة الدستورية الإسلامية/حدس مع كتلة العمل الشعبي في المعارضة ضد رئيس الوزراء السابق في كانون الأول 2010 وتحولت إلى مواجهة واحتجاجات ثم استقال رئيس الوزراء في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2011 . ووافق أخيراً أمير البلاد على قبولها لإنهاء هذه المواجهة وليحلّ بديلاً منه الشيخ جابر المبارك الحمد الصباح. بينما تم استدعاء العديد من النواب المستقلون الموالون للحكومة للاستجواب بتهم الرشوة من قبل رئيس الوزراء.

وفي 1 ديسمبر 2012 أجريت انتخابات مجلس الأمة الكويتي وفقاً لقانون الانتخاب الجديد الصوت الواحد، والذي فاز برئاستها النائب علي الراشد، إلّا أن نسبة المشاركة في الانتخابات كانت 53%مقارنة بنسبة مشاركة 60% بالمجلس الذي سبقه، والذي اعتبره البعض ضعفاً في الشرعية الشعبية لهذا المجلس . وفي 16 يونيو 2013، أي بعد ستة أشهر من عمر المجلس الجديد الذي أقيم بناءاً على قانون الصوت الواحد، حكمت المحكمة الدستورية بصحّة مرسوم الضرورة، مع إبطال المجلس نظراً لعدم دستورية مرسوم إنشاء الهيئة العليا للانتخابات (الخالدي، 2013).فقد تم إجراء الانتخابات الجديدة في أغسطس 2013، حيث حصل النائب مرزوق الغانم على رئاسة مجلس الأمة، وهو شخصية تُعتبر من الطبقة التجاريّة في الكويت وعضو كتلة العمل الوطني. وكانت نسبة المشاركة في هذا المجلس أكبر من المجلس الذي سبقه، وبالرغم من ذلك إلا أن المشاركة بقيت أقل من نسبة المشاركة في انتخابات عام 2012، ويعود ذلك إلى استمرار مقاطعة الانتخابات البرلمانية من قبل المعارضة ومؤيديها.

يعتبر مجلس الأمة الكويتي 2013، في مطلع عام 2016 أول مجلس يستمر لمدة ثلاث أعوام من غير حل، وبالرغم من ذلك، إلا أن هذا المجلس ما زال يواجه بعض الانتقادات. فالكثير من التيارات السياسية غير ممثّلة في البرلمان بسبب المقاطعة، بالإضافة إلى أن أرضيّة الصوت الواحد، كما يراها البعض، تتيح للمرشّح النجاح من خلال أصوات قليلة غير مناسبة للمنافسة، وهو ما قد يؤدي إلى عدم عكس اتجاهات الرأي العام الحقيقيّة. وقد انعكس الشعور بالأزمة داخل المجلس من خلال استقالة عدد من النوّاب في عام 2014 وبعد أقل من سنة من عمر المجلس، احتجاجاً على شطب الاستجوابات وما اعتبروه ممارسة غير دستوريّة. في المقابل، يتمسّك أعضاء مجلس الأمة

بضرورة دورهم من خلال إقرارهم الكثير من القوانين والتشريعات وكون هذا المجلس هو أكثر مجلس إنجازاً للقوانين، إلا أن البعض يعيب على هذا المجلس سن كل تلك التشريعات في ظل ضعف نتائجها، بالإضافة إلى حساسية أعضائه تجاه النقد (جوهر، 2015).

**ثانيا: دور المعارضة الكويتية  خارج البرلمان**

بالرغم من أن المعارضة قد استفادت من موجة الاحتجاجات العربية في عام 2011 من خلال توظيفها كعامل ضغط نحو تحقيق أهدافها ضد الحكومة، إلا أنها تضررّت من الارتدادات التي تبعت تلك الاحتجاجات، مما أدى إلى تراجع زخم الحراك المعارض منذ 2011 و2012 بشكل ملحوظ. فمع انطلاقة عام 2014، لم يشهد العام العديد من المسيرات كالتي شهدها العامين السابقين، واقتصر دور المعارضة على عقد الندوات في الدواوين وإصدار البيانات. يعود ذلك إلى عدّة عوامل، أهمّها تصنيف بعض دول الخليج لجماعة الإخوان المسلمين كجماعة إرهابيّة،  وهذا ما دفع حركة الأخوان في دولة الكويت إلى التهدئة، وذلك بإعلانها عن رفضها في المشاركة والخروج في المسيرات غير المرخّصة (جوهر، 2015). بالإضافة إلى هذا، فد تم إصدار مرسوماً من الحكومة يقضي بسحب جنسيّة عدد من المواطنين، من ضمنهم العضو الأسبق في مجلس الأمة وعضو كتلة "الأغلبية" المعارضة عبد الله البرغش و500 شخصاً من أسرته، بالإضافة إلى الإعلامي سعد العجمي القريب من كتلة العمل الشعبي والذي تم إبعاده عن البلاد إلى السعودية عبر الحدود بعد اعتقاله، ومدير قناة اليوم أحمد الجبر والداعية نبيل العوضي. واعتبرت المعارضة في بيان لها أن هذا النهج انتقائي وعقابي ودعت الحكومة لسحب مراسيم وقرارات سحب الجنسيّة. من هنا، فقد أدت هذه الإجراءات إلى تراجع عدد كبير من القوى الشبابية عن المسيرات والاحتجاجات. ونتيجة لوجود كتلة المعارضة خارج البرلمان، فقدت قدرتها على توظيف أدواتها الدستورية بالتالي لم تعد تشجع على

المزيد من الاعتصامات والاحتجاجات، ويوضح الجدول التالي التنظيمات والقوى السياسية في العمل الديمقراطي بالكويت (2003-2015)

**جدول رقم (5)**

**التنظيمات والقوى السياسية في العمل الديمقراطي بالكويت (2003-2015)**

| |
|---|
| التجمع الإسلامي السلفي |
| التحالف الإسلامي الوطني/شيعي |
| الحركة الدستورية الإسلامية/حدس |
| كتلة العمل الشعبي |
| تجمع الميثاق الوطني |
| حركة التوافق الوطني الإسلامية الكتلة الإسلامية (مجلس الأمة) |
| المنبر الديمقراطي |
| التحالف الوطني الديمقراطي |
| كتلة العمل الوطني الحركة الدستورية الشعبية |
| تجمع العدالة والسلام |
| تجمع الرسالة الإنسانية الوطني |
| ائتلاف التجمعات الوطنية |

**المصدر:** من إعداد الباحث

وفي السياق ذاته، وبعد حل المجلس 2012، تم في فبراير 2013 بتأسيس ائتلاف المعارضة، والذي كان يضم جماعات معارضة كنوّاب سابقين ومجاميع شبابيّة. ومن بين هذه الأطراف: حركة العمل الشعبي (حشد) والتي تعتبر امتداد لكتلة العمل الشعبي، والحركة الدستورية الإسلاميّة (حدس)، والحركة الديمقراطية المدنية (حدم) وهي حركة شبابيّة أسّست عام 2012 من أهدافها الرئيسية تقنين العملية السياسية وتطويرها نحو ديمقراطية بحكومة منتخبة، بالإضافة إلى الاتحاد الوطني لطلبة الكويت. أما الهدف الرئيسي من الائتلاف، والذي تم تأسيسه في إبريل 2014،

فهو المطالبة بإجراء تغييرات  دستوريّة تهدف من وجهة نظرهم إلى تطوير الديمقراطيّة في الكويت، من ضمنها إجراء تعديل في 36 مادة من الدستور، تؤدي إلى الاقتراب أكثر من النظام البرلماني الكامل. وقد كان لبعض السلفيين تحفّظ على تلك التعديلات لعدم اعتبارها تطبيق الشريعة من ضمن التعديلات الدستورية، على غرار الإخوان المسلمين الذين أجلوا مطالبتهم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وتعديل المادة الثانية من الدستور. فيما انسحبت بعض التيارات الليبراليّة، وبقي التيّار التقدّمي الكويتي في التحالف، وهو الذي يعتبر امتداد لحزب اتحاد الشعب الاشتراكي والذي انشق عن المنبر الديمقراطي في 2010، وذلك رغم تحفّظه على عدم مناقشة ملاحظاته حول مستقبل عمل الائتلاف والأطراف المشاركة (الغزالي،2015).

مارس الائتلاف في بداية تأسيسه العديد من الأنشطة، إلا أنه فيما بعد قد ضعف نشاطه نتيجة لمقاطعته انتخابات 2013 التي تم إجراؤها بعد تحصين مرسوم الصوت الواحد من قبل المحكمة الدستوريّة، ولم يستطع الائتلاف حتى ممارسة الضغوط على الحكومة لكي تقدّم بعض التنازلات. هذا بالإضافة إلى عدم تمكّن الائتلاف من تحقيق توافق وطني يشمل جميع شرائح المجتمع حول مشروعه، إذ لا تزال الكثير من التيارات الليبرالية والشيعية بعيدة عن تقديم مشاركتها في هذا المشروع، ما جعله يفقد الكثير من فاعليته على أرض الواقع (عامر وصنيدح،  2015).

**ثالثاً : دور التيّارات السياسيّة في الكويت :**

شملت دولة الكويت العديد من التيارات السياسية المعترف بها من قبل الحكومة، إلا أنه وعلى الرغم من استمرارية تلك التيّارات، إلّا أن معظمها قد تعرض إلى حالة من الاضطرابات نتيجة الانقسامات في الآراء والمواقف. يعزو البعض ذلك إلى اعتماد جميع هذه التيّارات على تنظيم عملها

الداخلي كأحزاب من خلال ما تقرره من لوائح، من دون وجود اللوائح الرسميّة المستندة على القانون، ما جعلها خاضعة لموازين القوى داخل الحزب، أي أن من يحدد عمل الضوابط هو في من يملك ميزان القوة داخل الحزب أو التيّار، مع غياب للمعايير القانونيّة. وعلى الرغم من الميزات المترتبة على إعطاء الحرية للقوى السياسية داخل الحزب، إلا أن غياب اللوائح القانونية داخل الحزب بشكل مطلق كان مصحوباً بنتائج سلبية بالنسبة للتيارات السياسية، إذ غابت المرجعية التي يعود إليها أعضاء الحزب للتحاكم في الخلافات. بالإضافة إلى أن كون بعض التيّارات والكتل تفتقر للفكر والعقيدة السياسيّة وتجتمع فقط حول برامج معيّنة، مما يجعلها أكثر عرضة للانقسامات. وقد كان المشهد المتحرّك في الواقع الكويتي في فترة 2011–2016 يتطلّب حسابات جديدة، إذ وجدت قيادة المعارضة نفسها قد تحوّلت من قيادة برلمانية تكتسب شرعيتها عن طريق الانتخاب إلى قيادة جماهيريّة عبر المسيرات والتجمّعات، في ظل وجود مجتمع بلا تقاليد حزبيّة راسخة، مما جعله يكتسي بطابع العمل الفردي في بعض الأحيان أكثر من العمل التنظيمي(المناع، 2014) ، ومن أهم التيارات السياسية الفاعلة في الكويت ما يلي :

**1– الحركة الدستوريّة الإسلاميّة:**

شكّلت الحركة الدستورية الإسلامية إحدى أهم التحديات التي تواجه الحكومة الكويتية، حيث بدأ الخلاف بين كل من الحكومة والحركة يزداد مع حملة "نبيها خمس" التي قادتها مجاميع شبابيّة مختلفة في عام 2006 بهدف تعديل نظام الدوائر، وقد نجحت في مسعاها عام 2007. وشهدت الحركة أقل الانقسامات في صفوفها خلال السنوات السابقة نظراً لما تحتويه حركة الإخوان من تراث حركي قديم. إلّا أنها لم تسلم أيضاً من وجود انقسامات، فقد علّقت الحركة عضوية أحد أعضائها وهو

إسماعيل الشطّي حين كان وزيراً في الحكومة بسبب رفضه الاستقالة منها بعد طلب الحركة الدستورية الإسلامية منه ذلك، حيث طلبت الحركة استقالة الشطي من الحكومة بسبب رفض الحكومة لقانون الدوائر الخمس في عام 2006، ما أدى إلى تعليق عضوية الوزير من الحركة. وبالتالي، اشتد الصراع السياسي بين الحركة والحكومة في عام 2008، بعدما تم إلغاء صفقة الدواء من قبل رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح، وهي صفقة شهيرة لإحدى المشاريع الكبرى للبتروكيماويات. وقد استمرّت المواجهة مع الحكومة منذ ذلك الحين من خلال تأييد الاستجوابات والتصويت مع طرح الثقة ضد عدد من الوزراء في أكثر من مناسبة. ومع انطلاقة موجات الاحتجاجات العربية كانت الحركة في صفوف وقيادة المعارضة، وأيدت وشاركت في الاعتصامات والاحتجاجات التي أدّت إلى استقالة رئيس الحكومة. كما كانت الحركة من ضمن قيادة كتلة الأغلبيّة المعارضة في مجلس 2012، ورافضة لمرسوم تعديل قانون الانتخاب وقاطعت الانتخابات. إلّا أن الحركة ونتيجة لكثير من الضغوط الإقليميّة اضطرّت إتباع سياسات يصفها الكثير بأنها محاولة للمهادنة والنأي بالنفس عن أي صدام (الكندري، 2015). وقد برز هذا الدور بعد بدء عملية عاصفة الحزم العسكرية في اليمن بقيادة السعودية، والتي كانت قد صنّفت الإخوان كجماعة إرهابيّة في عام 2014، إذ قامت الحركة الدستوريّة الإسلاميّة بتعليق جميع الأنشطة الجماهيريّة وفقاً لما أسمته " تعزيزاً للصالح العام وتحقيقاً لوحدة الصف."(المناع، 2014)

**2- التجمّع السلفي**

نتيجة للخلافات الفكرية والسياسية شهد التجمع السلفي العديد من الانقسامات في صفوفه، إلّا أن هذه الانقسامات كانت قد بدأت بالبروز مع بداية أحداث "ديوان الحربش"، حيث انقسم النائبان والممثلان الوحيدان للتجمع في مجلس الأمة 2009 في مسألة تأييد الاستجواب من عدمه، ما أدى

إلى تصويت النائب خالد السلطان مع الاستجواب ووقوف النائب علي العمير ضده. وفي مارس 2011، شهد التجمّع استقالات جماعية لمجموعة من أعضاء مكتبه السياسي، حيث كان أغلبهم من النوّاب السابقين في التجمّع، بسبب خلافات مع توجه جمعية إحياء التراث ورئيسها والعضو والوزير الحالي علي العمير. وفي انتخابات 2012 المبطل الأول، والتي فازت فيها المعارضة، انضم ثلاثة أعضاء من التجمع السلفي إلى كتلة الأغلبيّة المعارضة، بينما بقي علي العمير خارج الكتلة. واستمر هذا الانقسام في التجمّع السلفي حتى انتخابات عام 2013، حيث انقسم التجمّع بشدة حول المشاركة من عدمها، ما أدى إلى بروز شرخ كبير داخل التجمّع بين مؤيدي المشاركة في الانتخابات ورافضيها. بدا واضحاً أن أسباب هذا الانقسام تعود إلى الاختلاف في المواقف داخل الحركة، فالتجمّع بقيادة أحمد باقر الوزير الأسبق وعضو في المجلس الأعلى للتخطيط يرى عدم معارضة الحكومة، بينما يرى القسم الثاني من التجمّع بقيادة النائب الأسبق خالد السلطان الوقوف ضد المرسوم ومع مقاطعة انتخابات 2013(بال، 2014).

**3- التكتّل الشعبي**

لا يعتبر هذا التكتل تياراً سياسيّاً، كما يشير الاسم، حيث برز هذا التكتل الشعبي في مجلس الأمة 1999، فقد شكل التكّتل القوة الوحيدة التي ضمت منذ تأسيسها مجموعة من النوّاب "القبليين" كمسلّم البراك ووليد الجري، وبعض ممن يحسبون على "الحضر" المستقلّين كأحمد السعدون، والذي كانت خسارته لانتخابات رئاسة مجلس الأمة في ذلك الوقت إحدى العوامل الرئيسيّة لإنشاء التكتّل. هذا بالإضافة إلى مجموعة من النواب المحسوبين على "التيار الإسلامي الشيعي"، والذي ينتمي بعضهم لتيّار سياسي في التحالف الوطني الإسلامي، مما يدل على أن هذا التكتّل لم يكن حزباً

سياسياً بقدر ما هو عمل تنسيقي بين أطراف سياسيّة متنوّعة. فهو تحالف جبهوي يتشكّل من برلمانيين فقط، تجمعهم ميولهم المعارضة لسياسات الحكومة في بعض الأحيان. وقد لعب التكتّل الشعبي خلال الفترة 2010–2016 عدة أدوار مهمة داخل وخارج إطار مجلس الأمة، من خلال قيادته للكثير من التجمعات الشبابيّة والجماهيريّة. وقد لعب هذا الدور بشكل بارز لدى التكتّل النائب الأسبق مسلم البرّاك، من خلال قيادته للتجمّعات والمسيرات ضد قرارات الحكومة. وقد يكون تكوين التكتّل الشعبي كتكتّل برلماني فقط وليس كتيّار سياسي، خصوصاً خلال فترة وجوده خارج المجلس بسبب المقاطعة الانتخابيّة. فقد شهد التجمع الشعبي في عامي 2014 و2015 تمزّقاً داخلياً هو الأشد أثناء وجوده خارج المجلس، خصوصاً ما بين أنصار مسلّم البرّاك وأنصار أحمد السعدون نتيجة لتباين الآراء بين الطرفين تجاه قضايا عدة، كطريقة التعامل مع سحب الجنسيات من بعض المقربين من التكتّل. (الغزالي،2015)

**4- المنبر الديمقراطي**

تشكل هذا المنبر على هيئة ائتلاف سياسي في 2 آذار 1991، والذي يضم ثلاثة تيّارات رئيسيّة هي: التقدميون الديمقراطيون التي كان يقودها أحمد الخطيب، والتجمع الوطني الذي كان يقوده جاسم القطامي، وحزب اتحاد الشعب ذو التوجه اليساري، بالإضافة إلى رموز سياسية مستقلة. وبهذا اعتبر المنبر امتداداً لنادي الاستقلال والتيار القومي منذ الثلاثينات، ولا يزال أبرز تيار ليبرالي في الكويت، وتنشر لهم صحيفة شبه رسمية وهي "الطليعة"، كما توجد لديهم قاعدة طلابية في الجامعة هي الوسط الديمقراطي. إلّا أنه قد يكون للتشكيل السريع للمنبر بعد تحرير الكويت مباشرة بعض الارتدادات العكسيّة، حيث اتضح عليه إهمال الهوية الفكرية خصوصاً في المجال السياسي

والاقتصادي، وهو ما أدّى إلى تذبذب مواقفه تجاه بعض القضايا، ومن ثم ظهور الانقسامات نتيجة هذه التناقضات في داخله. فبالإضافة إلى تأسيس التجمع الوطني الديمقراطي في عام 1997، الّذي يرى بعض المحللين أن سبب تأسيسه هو سيطرة التقدميون الديمقراطيّون على المنبر الديمقراطي، أدّى انتشار الاتجاهات الاقتصادية "النيولبرالية" داخل التيّار إلى تخلّي اتحاد حزب الشعب عن العمل داخل المنبر الديمقراطي في مارس 2010، والعمل الحزبي المستقل تحت نشاط سياسي وتنظيمي جديدين، وتبنّي أسم جديد للحزب هو "الحركة التقدميّة الكويتيّة" ذات التوجه اليساري. وفي يناير 2013، قدّم 155 عضواً في المنبر الديمقراطي استقالتهم بسبب ما وصفوه من عدم قدرة المنبر على تحقيق أهدافه، وتطوير قاعدة الانتشار الجماهيري وبالتالي تطوير دوره الوطني. وعليه، فإن عمل المنبر كان يسير نحو تجمع انتخابي أكثر من كونه ائتلافاً سياسيّاً، ففي فترة ما بعد الاحتجاجات العربية أصبحت مواقفه بإجمالها العام تحسب على القوى السياسية المعارضة، إذ قرر مقاطعة انتخابات 2012 ، ولم يشارك في انتخابات مجلس 2013 أيضاً. (الغزالي، 2015)

**5- التحالف الوطني الديمقراطي**

أدى ظهور وتطور الاتجاهات الليبرالية الكويتية بشكل كبير في عام 1997 إلى الإعلان عن تأسيس تجمع ليبرالي جديد أطلق عليه " التجمع الوطني الديمقراطي"، ورغم تأسيسه كتيار مستقل، إلا انه لم يستغن عن التنسيق مع المنبر الديمقراطي نظراً لتشابه الأفكار بينهما، بالإضافة إلى أن تشكيلة أفراده كانت توصف بأنها نخبويّة أكثر من كونها شعبويّة، فهي تضم مجموعة من رجال الأعمال والأكاديميين، وهو ما أدّى إلى تمسكها بالتعاون مع المنبر الديمقراطي، لكن باستقلالية عن التقدميين الديمقراطيين فيه. كان العمل شبه مستقل للتيارين، وخسارة المنبر لبعض مقاعده النيابية في

الانتخابات، من العوامل المهمة التي أدت إلى بروز فكرة تأسيس التحالف الوطني، الذي تم تأسيسه في ديسمبر 2002 ليكون مظلّة جديدة جامعة للتنظيمات الليبراليّة، بمشاركة من المنبر الديمقراطي (باستثناء اليساريين فيه) والتجمع الوطني الديمقراطي الذي كان الأكثر انصهاراً في التحالف الجديد، بالإضافة إلى أفراد آخرين مستقلين. وقد اشترك التحالف عبر ممثليه في مجلس الأمة في "كتلة العمل الوطني" التي أعلنت عن نفسها في 2006، وهي كتلة برلمانية تضم بالإضافة إلى أعضاء التحالف الوطني البارزين علي الراشد عضو التحالف الوطني سابقاً، ومحمد الصقر الذي ينتمي إلى الطبقة التجارية، وعدد آخر من النواب المستقلين والمحسوبين على الطبقة التجارية كمرزوق الغانم الذي أصبح رئيس مجلس الأمة 2013(المناع، 2014).

**6- التيّارات ذات الهوية الشيعيّة**

كان للتيارات الشيعية حضوراً واضحاً في التمثيل والمشاركة البرلمانية، ومنها التحالف الإسلامي الوطني وائتلاف التجمعات الوطني. تأسس التحالف الإسلامي الوطني في أواسط تسعينيات القرن العشرين، وهو يؤمن بولاية الفقيه. وكان من أعضاء التيار من هم أعضاء في التكتّل الشعبي، أمّا ائتلاف التجمعات الوطني فيعد أبرز التيارات السياسية الشيعية ويضم عدة تيارات، سياسية ودينية شيعية، هي: تجمع العدالة والسلام، وتجمع الميثاق الوطني، وحركة التوافق الوطني الإسلامية، وتجمع الرسالة الإنسانية. ومن أهداف هذا التحالف المعلنة "توحيد جهود الطائفة الشيعية والمطالبة بحقوقها وتعزيز الإصلاحات داخل البلاد" . (Middle East institute, 2014)

سعت دولة الكويت إلى النأي بنفسها عن حدوث تظاهرات على نطاق واسع وفقاً لحالة التغيير العربي الذي حدث في مطلع عام 2011، حيث استفادت من غنى ثروات الإمارة الصغيرة وقلة عدد

سكانها ووجود دولة قادرة على إعادة توزيع الثروات على معظم مواطنيها إلى حد كبير، وعلى الرغم من ذلك ظهرت مواجهات في شباط ٢٠١١ بين الحكومة وقوى شبابية ومعارضة (من مجلس الأمة) معظمهم من الطلاب والمهنيين ومستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي وأطلق على المجموعة "السور الخامس" لدفع الناس إلى الانضمام لتظاهرات خارج مبنى البرلمان للاحتجاج على ما وصفوه بـ «ممارسات حكومية غير ديمقراطية»، وهي وصلت إلى مرحلة دخول المحتجين إلى البرلمان واحتلوه لمدة قصيرة(كريستوفر، ديفيدسون، 2014 :372 – 377)، واستمرار المسيرات المطالبة باستقالة رئيس الوزراء ناصر المحمد، الذي أعلن بالفعل الاستقالة وقامت قوى المعارضة بعد احتجاجات تعتبر الأكبر في البلاد أُطلق عليها "الربيع الكويتي" وقامت قوى المعارضة في تشرين الثاني 2012 بالتنسيق مع تجمعات الشباب بمسيرة اسمها "كرامة وطن" للاحتجاج على قانون تقسيم الدوائر الانتخابية الجديد الذي اعتبرته المعارضة بدعم القوى المؤيدة للحكومة داخل البرلمان، وبالتالي وقعت مواجهات كبيرة بين عناصر الأمن والمتظاهرين مما دفع للإعلان عن حالة استنفار عام في صفوف الجيش الكويتي(هلال،2015 :207).

وعليه، فقد تميز عام 2012 بإجراء عمليتين انتخابيتين، الأولى في شهر شباط، والثانية في شهر كانون الأول. وعزز نظام الأصوات الأربعة في هذه الانتخابات من حظوظ القبائل والإسلاميين، وسيطرة الائتلاف الإسلامي – القبلي الذي تمثله المعارضة في الانتخابات الأولى بفوزه بـ 24 مقعداً من أصل 50 مقعداً في مجلس الأمة، وهزيمة المرأة التي لم تحصل على أي مقعد. ولكن المحكمة الدستورية أقرت بطلان هذه الانتخابات وإعادة المجلس الذي سبق وتم حله في 6 كانون الأول/ديسمبر 2011، وقيل في حينها إن السبب هو فضيحة الرشى التي يعتقد أن بعض النواب حصلوا عليها من رئيس الوزراء السابق ناصر المحمد، ما زاد من حدة الخلاف بين الحكومة وقوى

المعارضة في المجلس التي أدت إلى حله في حزيران 2012، والإعلان عن أجراء انتخابات جديدة في كانون الأول من السنة ذاتها. (العزباوي،2012).

بالرغم من ذلك، إلا أن واجهت الكويت في عامي 2014 و2015 بعض الأعمال الإرهابية وتوتراً بين الحكومة وقوى المعارضة في مجلس الأمة، تبعتها الحكومة الكويتية بجهود أمنية وسياسية وقضائية لمواجهة القوى الإرهابيةً أولا والمحرضين على العنف أو الإرهابً ثانيا، وإلقاء القبض على أشخاص تابعة لجمعيات بتهمة تهديد المصالح الوطنية للبلاد، وقامت وزارة الشؤون الاجتماعية بإغلاق مقار بسبب خروجها عن أهدافها وبرامجها ومن أهمها فرعان تابعان لجمعية الإصلاح الاجتماعي (واجهة جماعة الإخوان المسلمين) بالكويت(هلال،2015 :276). وأثبتت التجارب بعد الربيع العربي أن الكويت واجهت في واقع الحال معارضة شديدة وامتلاك المواطنين من الشباب والمعارضة المزيد من الثقة للمطالبة بإجراءات ديمقراطية ودستورية وسياسية (ديفيدسون،2014 :403).

**رابعاً : الحراك السياسي في الكويت**

تشهد دولة الكويت منذ عام 2006 حالة من عدم الاستقرار السياسي، تمثلت في حل مجلس الأمة بشكل متعاقب، حيث كان يصطدم هذا المجلس بالحكومة بشكل مستمر. كان الاصطدام بين الحكومة والمعارضة السياسية المتمثّلة بشكل أساسي في قوى قبليّة وتيارات إسلاميّة قد وصل إلى مرحلة حادة خلال فترة ما قبل الاحتجاجات العربية عام 2011، فقد شهدت تلك الفترة العديد من الاستجوابات ضد الحكومة مع تقديم كتاب عدم التعاون ضد رئيس مجلس الوزراء من قبل مجلس الأمة. وكانت هذه التطوّرات الأولى من نوعها في المسيرة البرلمانية في الكويت، إذ لم يسبق استجواب

رئيس مجلس الوزراء من قبل. إلّا أن حدة الصدام بين الحكومة والمجلس وصلت ذروتها مع ما يعرف بأحداث "ديوان الحربش" في 8 ديسمبر 2010، أي قبل تسعة أيّام فقط من انطلاقة الثورة التونسيّة، حيث اشتبكت القوّات الخاصة التابعة لوزارة الداخليّة مع نوّاب ومواطنين كانوا يحضرون ندوة سياسية في منزل النائب جمعان الحربش المنتمي للحركة الدستوريّة الإسلاميّة، مطالبينهم بعدم إقامة الندوات خارج المنزل .تلى ذلك العديد من الاحتجاجات والندوات المطالبة باستقالة الحكومة، وأخيراً تم تقديم استجواب لرئيس الوزراء وكتاب طلب عدم تعاون مع الحكومة. وعلى الرغم من تجاوز الحكومة للاستجواب بأغلبية 26 نائباً مقابل 22 صوتوا لصالح عدم التعاون، إلّا أن الأحداث الإقليميّة وانطلاقة موجة الانتفاضات في الوطن العربي التي تلت الاستجواب بوقت قصير شكّلت عامل ضغط على الحكومة، استثمرته المعارضة في توجيه الرأي العام ضد رئيس مجلس الوزراء ناصر المحمّد (سهر، 2013).

وقد أدّى ظهور ما يعرف بقضية "الإيداعات المليونية" التي كشفت عنها البنوك حول تضخّم حسابات نوّاب عرف عنهم دعمهم للحكومة، إلى تفاقم الضغوط على الحكومة لصالح المعارضة التي اتهمت الحكومة برشوة بعض النوّاب. قدّمت المعارضة استجواباً لرئيس مجلس الوزراء حول تلك الإيداعات، إلّا أنه تم إحالة الاستجواب إلى المحكمة الدستوريّة، ما أدّى إلى تفاقم الاحتجاجات، مفضية إلى دخول بعض المواطنين المحتجين في ساحة الإرادة إلى مجلس الأمة في 16 نوفمبر 2011. تلى ذلك العديد من الاعتصامات التي طالبت بحل مجلس الأمة وتغيير رئيس مجلس الوزراء. تحت تلك الضغوط صدر في 28 نوفمبر 2011 أمر أميري بقبول استقالة ناصر المحمد، وتم حل مجلس الأمة في 4 ديسمبر وإعلان انتخابات برلمانية جديدة تقام في 2 فبراير 2012. وقد

كانت هذه هي المرة الأولى في تاريخ الكويت التي يتم فيها عزل رئيس الوزراء بناءً على مطالبات شعبية(جوهر، 2015).

تقلّص الحراك السياسي الشعبوي الجماهيري في تفاعله مع القضايا السياسيّة المطروحة. فقد شهد الحراك السياسي في عام 2015 الكثير من التراجع نتيجة الملاحقات القضائيّة للعديد من المغرّدين والنشطاء السياسيين وسحب الجنسية. وقد برزت ظاهرة جديدة وهي إقامة بعض الشباب من المغردين والنشطاء في الحراك في الخارج خوفاً من الأحكام القضائيّة، ولا يزال عددهم محدوداً جدّاً، إلّا أن ذلك يشكّل ظاهرة جديدة في الكويت. وقد كان العام المنصرم الوحيد منذ سنوات الّذي لم يشهد تجمعات أو مسيرات معارضة، باستثناء التجمّع التضامني في ديوان مسلّم البرّاك عند صدور الحكم ضده، والتجمّع في ديوان عبد الله البرغش بعد حكم محكمة الاستئناف بإلغاء حكم الدرجة الأولى بعودة الجنسية له ولأسرته. كما كان هناك عزوف نسبي عن حضور الندوّات السياسيّة. ويرى البعض أن العامل المشترك تقريباً لدى العازفين عن الحضور والمشاركة بالندوات هو إمكانية متابعتها من خلال وسائل التواصل الاجتماعي المتنوعة والإعلام المقروء. ولا شك أن العوامل الإقليميّة المتوتّرة كان لها أثر في نفوس الكثيرين، إذ كان للانفلات الأمني في بعض دول الجوار الإقليمي ارتدادات على الواقع السياسي، وأصبح الكثير من المواطنين يضعون في الاعتبار الجانب الأمني كأولويّة في الوقت الحاضر، خصوصاً بعد أحداث تفجير مسجد الصادق الّذي تبنّاه تنظيم الدولة الإسلاميّة في يونيو 2015 (الخيران، 2015)

ومن العوامل الأخرى التي ساهمت في انحسار الحراك السياسي، مشاركة الكويت في تحالف عاصفة الحزم بقيادة السعودية في اليمن. فقد دعت الحركة الدستوريّة الإسلامية إلى تعليق كافة أنشطتها تعزيزاً للصالح العام ومن أجل تلاحم الوحدة الوطنيّة وحماية الأمن الداخلي حسب رأيها. وقد

ناقشت كتلة الأغلبية المعارضة فكرة تعليق الأنشطة لذات السبب، إلّا أن مسلّم البرّاك انتقد هذه الفكرة، وذكر أنه لا يوجد للأغلبيّة نشاط حتّى يتم إلغاءه. ولا تزال فكرة المشاركة في الانتخابات القادمة والعودة للعمل داخل البرلمان من خلال نظام الصوت الواحد غير محسومة (الخطيب، 2016).

**خامساً : أعمال العنف السياسي في الكويت**

أضحى العنف السياسي بصوره المتنوعة، من تظاهرات وأعمال شغب واغتيالات سياسية وعنف مصاحب للعملية الانتخابية، من الظواهر المتكررة الحدوث في الدول النامية. وفيما يتعلق بحوادث الشغب، فقد عانت المكسيك في الفترة 1958- 1967 (83) حادثاً، والبرازيل (60)، والصين (1.4) ونيجيريا (146) والهند (332)، أما فيما يتعلق بالتظاهرات الشعبية، فقد بلغت في الفترة المذكورة (135) مظاهرة في الهند وحدها، (22) مظاهرة في البرازيل، (17) مظاهرة في كينيا ومثلها في بيرو، (11) مظاهرة في نيجيريا. إن لجوء الجماهير إلى الشغب والتظاهرات يعكس، في الواقع، السخط الشعبي على السلطة الحاكمة وقراراتها، بل وقد يصير بداية لحركة عنيفة لإطاحة السلطة، وفي هذا الخصوص يتضح دور التظاهرات وحوادث الشغب الطلابية في إطاحة دكتاتور كوريا الجنوبية (سينغمان ري) عام 1960.

في السياق ذاته، فإن الكويت أيضاً ليست بعيدة من هذا العنف السياسي وإن اختلف في درجاته، إذ تشير المصادر إلى صعود حدة التظاهرات الشعبية والبرلمانية ضد السلطة الحاكمة؛ ومن ذلك تشير الصفحة الإلكترونية لمحطة الجزيرة إلى تظاهر مئات الكويتيين في أيام الجمعة للمطالبة بإصلاحات سياسية وبحكومة منتخبة، استجابة لدعوة من ناشطين مطالبين بإجراء إصلاحات "يوم

الشعب" عددا من الهتافات، منها « الشعب يريد إسقاط رئيس الوزراء (الشيخ ناصر محمد الأحمد الصباح).

وطالب المتظاهرون بتعيين رئيس للوزراء لا ينتمي إلى عائلة آل الصباح الحاكمة، وبحل البرلمان، واستقالة الحكومة، وإجراء انتخابات مبكرة، منددين بما أسموه "الفساد" الموجود على كافة المستويات في الكويت. وتعد تظاهرة الجمعة أول تظاهرة شعبية تشهدها الكويت من دون أي مشاركة نيابية، في محاولة لإيصال رسالة إلى الحكومة بأن ما يعلن في التظاهرة هو مطالب شعبية لا صلة لها بالتنافر السياسي أو الصراع الحكومي النيابي. وقد أدت الخلافات السياسية إلى تجميد تطبيق خطةّ تنمية بقيمة 112 مليار دولار عام 2010، فضلاً عن تأخير مشاريع عملاقة خصوصاً في قطاع النفط الحيوي (الجزيرة نت،2011). وفي السياق ذاته، قام ما يقارب ألفي شخص بالتظاهر خارج البرلمان الكويتي احتجاجاً على ما وصف بالفساد في صفوف الحكومة. وأطلق المتظاهرون هتافات تقول "الشعب يريد إنهاء الفساد"، و"ارحل ارحل ناصر"، إشارة إلى رئيس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح. وقال خالد الخالد عضو الائتلاف الوطني الديمقراطي إن "هدفنا هو الإمساك بالراشي والمرتشي فما حدث هو إهانة للكويتيين". بينما قال البرلماني المخضرم أحمد السعدون "إن هدفنا هو إسقاط ناصر المحمد، وحل مجلس الأمة الحالي غير مأسوف عليه"(بي بي سي عربي، 2012).

وبصفة عامة لم تعد المسيرات والتظاهرات والاحتجاجات تتوقف، بل تحولت إلى ظواهر سياسية واجتماعية جماهيرية، تختلف عن الديوانية التقليدية، وترفع فيها مطالب إصلاحية، وتبعث رسائل سياسية محددة إلى نظام الحكم، على نحو ما حدث في جمعة الغضب 27/أيار/ مايو2011، وجمعة الشباب الحقيقية في 16 كانون الأول/ سبتمبر، ومهرجان ساحة الإرادة في 21 من الشهر نفسه، وشارك فيها تجمعات سياسية وكتل برلمانية وحركات شبابية مثل شباب السور الخامس

"وكافي"، وكذلك حركات احتجاجية مثل " انهض" و"نريد" وأحزاب غير قانونية وغير معترف بها كحزب الأمة. وكان القاسم المشترك بين مطالب هؤلاء المحتجين هو الاستياء من الأوضاع القائمة في الكويت، وضرورة تغييرها لبلوغ كويت الغد، حتى لا يرتفع سقف المطالب، مثلما حدث مع البلدان العربية التي شهدت ثورات شعبية مثال، مصر وليبيا وسوريا واليمن.

**المطلب الثاني : السيناريوهات المتوقعة للاستقرار السياسي في الكويت**

نظراً لقراءة تاريخ العملية الانتخابية في الكويت وواقعها، يظهر أن الحياة السياسية بصورة عامة متجهة نحو ثلاثة سيناريوهات محتملة: الأول متفائل يتمثل في "الاستقرار السياسي" مصحوباً بإصلاحات سياسية. ويأتي السيناريو الثاني بصفته خياراً مقبولاً وهو الاستمرار مع تسجيل حالة إصلاحات بسيطة. ويطرح السيناريو الثالث خيار حل المجلس قبل انتهاء فترته الاعتيادية. وفيما يلي توضيحاً لتلك السيناريوهات:

**السيناريو الأول؛ الاستقرار السياسي:**

من المتوقع أن تفرز **الانتخابات في المستقبل** تشكيلة برلمانية متوازنة، لا سيطرة فيها لطرف معين؛ لا للمعارضة ولا لموالاة الحكومة في البرلمان، وستمثل عودة نواب المعارضة حضورهم على حساب أعضاء البرلمان السابق، وهو ما يحول التصعيد الذي عرف بين البرلمان والحكومة إلى داخل المجلس، مع حدوث اتفاقات حول المصالح المشتركة للبرلمانيين وناخبيهم وتياراتهم السياسية، واحتمالية تشكل أغلبية معارضة ولفترات متقطعة تجمعها المصالح المشتركة، وإعادة النظر بقانون البصمة الوراثية، وسحب الجنسية، ومحاولة تعديل نظام الانتخابات، وتقييد دور الحكومة في الحقوق والحريات والإصلاحات الاقتصادية والخدمية وسياسة الإنفاق العام.

**عوامل تحقق السيناريو:**

- ضعف كتل المعارضة، فكلما زاد عدد المكونات الصغيرة زادت المشاريع والاختلافات، ولذلك نلحظ أن بعض البرلمانات في العالم تحدد سقفاً معيناً لدخول البرلمان وهو ما يعرف بـ(عتبة البرلمان).
- مقايضة المصالح بين الحكومة ومجلس الأمة.
- الاستفادة من التجارب الماضية، واستشعار المسؤولية وخطورة الظروف التي تمر بها المنطقة. ومن ثم قد تؤدي هذه النتائج وطبيعة العلاقة مع الحكومة إلى استمرار البرلمان حتى نهاية مدته الكاملة.

**السيناريو الثاني؛ الاستمرار المقبول:**

يبدو أن النخب والتكتلات الكويتية المعارضة تدرك حساسية المرحلة وأهمية استمرار العملية السياسية، كما تدرك الدولة أهمية احتواء الاختلالات الداخلية ومعالجتها، بيد أن هذا الإدراك لا يكفي للوصول إلى استقرار سياسي دون إصلاحات دستورية وقانونية وقضائية، فإنه من المتوقع أن يسهم حرص الدولة والكتل السياسية المعارضة في استمرار المجلس حتى انتهاء دورته، ولكنه قد لا يحقق إصلاحات سياسية كبيرة، مع احتمال تحقيق مطالب مشتركة.

**السيناريو الثالث؛ استمرار حالة التعثر السياسي:**

يشير هذا السيناريو إلى عودة المواجهة بين الحكومة والمعارضة، واستمرار حالات الاستجواب للوزراء، وقد يصل الأمر إلى المطالبة بتغيير رئيس مجلس الأمة، نتيجة عجز الحكومة والبرلمان في التوصل إلى حلول مشتركة تجنب الحكومة الوقوف أمام المجلس، أو تجنب المجلس نفسه قرار الحل من قبل الأمير أو المحكمة كما جرت العادة، وفي الحقيقة لم يقدم الكويتيون على إصلاحات جوهرية

يمكن أن توقف حالات حل البرلمان أو الصدام الدائم بين البرلمان والحكومة، وذلك ما يجعل هذا السيناريو مرجحاً ومتوقعاً حصوله.

**عوامل تحقق السيناريو:**

- غياب التسوية السياسية لقضايا الخلاف، وفي مقدمتها قانونا الانتخابات والبصمة الوراثية، وعودة المعارضة للمشاركة اضطراراً.
- كثرة حالات التناقض بين أعضاء البرلمان والحكومة وثقافة الصدام السائدة بين البرلمان والحكومة.
- صيرورة الحل للمجلس إذ إنه لم يكمل دورة كاملة منذ العام 2006 حتى الآن.

# الخاتمة

سعت الدراسة للتثبت من صحة الفرضية التي انطلقت منها ، والتي تنص على:" هناك علاقة ارتباطية بين شكل العلاقة بين السلطات في الكويت التنفيذية والتشريعية وبين الإستقرار الحكومي في الكويت خلال الفترة 2006-2016 "، حيث تبين من خلال عرض فصول الدراسة صحة الفرضية حيث تبين أن العلاقة غير المتوازنة بين السلطة التنفيذية والتشريعية في دولة الكويت قد ساهمت بشكل مباشر في عدم الاستقرار الحكومي، فقد مرت التجربة البرلمانية في دولة الكويت في العديد من الخلافات والنزاعات بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وعلى الرغم من حالات المد والجزر في العلاقة بين مجلس الامة والحكومة الكويتية وحالة التجاذب والتنافر والتنافس الى أن ذلك يدل على ديقراطية المشهد السياسي، فحالة الحراك في الشارع الكويتي، واستقالات النواب من المجلس، وتعريض رئيس الوزراء للصعود إلى المنصة للاستجواب، ومن ثم الحراك الشباب الذي أدى إلى إسقاطه، واستقالات العديد من الحكومات دليل على قدرة المجلس على التأثير في عمل الحكومة ، وأن الحكومة تلجأ لهذه الأساليب لفاعلية وسائل وأدوات المجلس الرقابية.

**النتائج :**

توصلت الدراسة الى النتائج التالية :

- **حاولت الدراسة الاجابة عن التساؤل التالي : ما طبيعة العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في النظام السياسي الكويتي؟** حيث تبين أن هناك أزمة حقيقية بين الحكومة ومجلس الأمة الكويتي ، فقد قام المجلس في سابقة من نوعها باستجواب رئيس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح ووقوفه على منصة الاستجواب وهذا نجاح يحسب للمجلس في الممارسة العملية الديمقراطية والذي جعل من المؤسسة البرلمانية أكثر قوة وتأثيراً كسلطة تشريعية، إلا أن الحكومة عندما تشعر بصعوبة التعاون والخطر من قوة البرلمان في ممارسة حقوقه وتفعيل أدواته، تقوم بحل المجلس بمرسوم أميري.
- **أجابت الدراسة عن التساؤل التالي : ما واقع الاستقرار الحكومي في دولة الكويت؟** حيث تبين من خلال العرض السابق ان الكويت قد شهدت خلال الأعوام الستة (2006 –2016) حل سبعة مجالس نيابية واستقالة الحكومة سبع مرات الامر الذي يعد تصاعد خطير في الحياة السياسية والعلاقة بين الحكومة والمجلس النيابي الكويتي ، وكانت أكثر الفترات حدة في الازمة السياسية أزمة عام 2011 حيث دخلت العلاقة بين السلطات منعطفاً خطيراً واحتدام الصراع بين المجلس والحكومة، مما ساهم في خروج القوى السياسية الكويتية إلى الشارع لأول مرة والمطالبة بإقالة رئيس الوزراء الشيخ ناصر المحمد الصباح.

- تعد الكويت صاحبة الريادة في منطقة الخليج العربي، إلا أن الديمقراطية الكويتية تعاني من أزمات متكررة في الاستقرار الحكومي حيث تم حل مجلس الأمة الكويتي في مرات عديدة في إطار الصراع بين السلطتين التنفيذية والتشريعية.

- تفاقم الصراع بين مجلس الامة الكويتي – والسلطة التنفيذية أدى إلى الإضرار في الممارسة البرلمانية وتعطيل النشاط التشريعي والرقابي للسلطة التشريعية ، وأهدر الكثير من الوقت والجهد في عمل السلطة التنفيذية .

## المصادر والمراجع:

### أولاً: المصادر:


- ابن منظور (1981). **لسان العرب.** ط5، القاهرة: دار المعارف.
- ابن هادية، علي واخرون (1991). **القاموس الجديد للطلاب**، معجم عربي مدرسي ألفبائي، الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب، ط7.
- الدستور الكويتي.


### ثانياً: المراجع:

#### 1. المراجع العربية:


- أحمد، فاروق يوسف (1985). **قواعد المنهج العلمي: المناهج والاقترابات والأدوات المنهجية.** القاهرة: مكتبة عين شمس.
- أكرمان، سوزان روز (د. ت). **الاقتصاد السياسي للفساد، الفساد والاقتصاد العالمي**، تحرير كيمبرلي إن إليوت. القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر.
- الصالح، عثمان عبد الملك (2003). **النظام الدستوري والمؤسسات السياسية في الكويت**، ج1، ط2، الكويت: مؤسسة دار الكتب.

- الطبطبائي، عادل (2000). **الحدود الدستورية بين السلطتين التشريعية والقضائية**، دراسة مقارنة.
- بال، سلطان (2014). **السلفية في الكويت ونفوذها المتنامي في بلاد الشام**، مركز كارنيقي للشرق الأوسط"، 7 مايو.
- بدر الدين، عبد الحميد (2003). الحياة البرلمانية في الكويت بين الأمس واليوم، نقلاً عن الرابط التالي : **http://www.aljazeera.net**
- بدوى، ثروت (1994). **النظم السياسية**. القاهرة: النهضة العربية.
- بشارة، عبدالله (2000). مأزق الديمقراطية في الكويت. **صحيفة البيان**، العدد 11652.
- البنا، عاطف (1988). **الوسيط فى النظم السياسية**. القاهرة: النهضة العربية.
- بي بي سي عربي، (2012). الكويت: استمرار اضراب موظفي الجمارك للأسبوع الثاني، 19 آذار/مارس.
- التركي، فهد (2015). الحكومة تقر قانون الإعلام الالكتروني دون مناقشة، جريدة الجريدة، 1 سبتمبر .
- جريدة الآن (2011). انشقاق في التجمّع السلفي، **http://goo.gl/1Vx1RC**
- جريدة الآن (2008). الشعبي: ثم من يستغل تداعيات تابين مغنية لتأجيج الطائفية، **http://goo.gl/BR2BpT**

- جريدة الآن، (2014). انطلاق مشروع الإصلاح السياسي، **http://goo.gl/X7llnR**
- جريدة الآن، (2015). التيار التقدمي في ذكران الخامسة"، **http://goo.gl/yny1KK**
- جريدة الأنباء (2015). حدس تدعو لتعليق الأنشطة الجماهيرية حاليا تحقيقا للصالح العام، **http://goo.gl/9h1cdA**
- جريدة الجريدة (2016). التحالف: أجواء طائفية خطيرة شهدتها "تكميلية الثالثة"، **http://goo.gl/xRhoQh**
- جريدة الجريدة، (2015). طهران تصف اتهامات النيابة ل"خلية العبدلي" ب "الواهية" والكويت ترد: بيان السفارة الإيرانية تجاوز الأعراف الدبلوماسية"، **http://goo.gl/nnPBz**x
- جريدة الحصيلة (2016). الحصيلة تنشر النص الكامل للحكم في خلية العبدلي، **http://goo.gl/Dq0Fxj**
- جريدة الراي (2012). هل تتوقف الكويت عن دفع الرواتب إذا استمر انخفاض أسعار النفط"، **http://goo.gl/GkkGij**
- جريدة الراي (2015). خريطة انقاذ الميزانية.. مليار دينار من التأمينات والبترول، **http://goo.gl/1o4pWR**
- جريدة النهار (2015). حرب السعدون ومسلم: تفتت حشد"، **/www.annaharkw.com**
- جريدة الوسط (2008). اسقاط عضوية عبدالصمد ولاري من التكتل الشعبي، **http://www.alwasatnews.com/news/279463.html**

- جريدة الوطن (2013). القوى السياسية والكتل النيابية.. قراءة في الخريطة التقليدية والتحولات المستجدة، **http://goo.gl/UhNbuU**
- جريدة الوطن (2015). الإعدام لقتلة الساجدين.. والبراءة ل 14"، **//goo.gl/KFVTQz**
- جريدة الوطن الكويتية (2013). القوى السياسية والكتل النيابية في الكويت... قراءة في الخريطة التقليدية والتحولات المستجدة 3-3"،
- جريدة سبر (2015). حشد: الاتهامات التي وزعها "مازن" دون دليل اللهم إلا كلاماً مرسلاً، **http://www.sabr.cc/inner.aspx?id=100617**
- الجمل، يحيى (1970). **النظام الدستوري في الكويت مع مقدمة في دراسة المبادئ الدستورية العامة.** الكويت: مطبوعات جامعة الكويت.
- جوهر، حسن (2015). تشريعات منحرفة"، جريدة سبر، 6 يناير **http://www.sabr.cc/**
- حسن، عبد الفتاح (1968). **مبادئ النظام الدستوري في الكويت**. بيروت: دار النهضة العربية.
- الخالدي، نصّار (2013). ابن غير شرعي للأمة'.. نصار الخالدي منتقداً مجلس 'الصوت الواحد'"، جريدة الآن، 7 أبريل **.http://www.alaan.cc/pagedetails**
- الخطيب، أحمد (2016). التمييز في الكويت موجه ضد الأغلبية وليس الشيعة فقط، جريدة الآن، 20 يناير **http://goo.gl/nrdSjB**
- الدوسري، محمد (2015)، الاستدامة الاقتصادية في دول مجلس التعاون، في عمر الشهابي ومحمود المحمود (محرران)، الثابت والمتحول: الخليج والآخر،/ **.www.gulfpolicies://**

- الديين، أحمد (2012). أزمة التيار الوطني، جريدة كاظمة، 28 إبريل **www.kathima.com**

- ربيع، محمد محمود (1978). **مناهج البحث في السياسات**. بغداد: مطبعة جامعة بغداد.

- الرجوب، سلامة (2005).**الاستثمار الأجنبي المباشر والاستقرار السياسي في البلدان العربية**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، الأردن.

- الرشيدي، أحمد (1993). **الكويت من الإمارة إلى الدولة**، الكويت: دار سعد الصباح.

- الزمخشري(1960). **اساس البلاغة**. القاهرة: دار الشعب.

- سالم، مريم عبدالله وآخرون (2007). صلاحيات رئيس مجل الوزراء والوزراء"، الكويت: **مجلة الأمة.**

- السناري، رضا (2015). حد أقصى للوظائف..وضرائب ورسوم على الطرق"، جريدة الراي، 30 أغسطس **http://goo.gl/8HZ8ES**

- سهر، عبدالله يوسف (2013). نسبة المشاركة في انتخابات مجلس الأمة وضرورة المصالحة الوطنية؟". جريدة الوطن، 17 أغسطس

- سيف نيوز، (2015). السيف تنشر نص بيان النيابة العامة في قضية خلية العبدلي، **http://seifnews.com/news/kuwait/97691**

- شطناوي، فيصل (2004). **النظم السياسية والقانون الدستوري**، ط2، عمان: الجامعة الأردنية.

- الصالح، أنس (2015). إصدار السندات أمر محتمل.. ومجرب وناجح"، جريدة الجريدة 3 يوليو **http://goo.gl/lwLCQG**
- الصباح، سالم (2012). الوضع المالي أسوأ من ما كنا عليه قبل سنوات"، جريدة الوطن، 30 إبريل **http://alwatan.kuwait.tt/articledetails.aspx?Id=190796**
- صحيفة الآن، (2014). استقالة العدساني والكندري والقويعان. **http://www.alaan.cc/**
- الطاهر، محمود، "هل تكتمل الديمقراطية في الكويت"، شبكة الإعلام العربية (محيط). **http:/www.moheet.com**
- الطبطبائي، عادل (1985). **النظام الدستوري في الكويت–دراسة مقارنة.** الكويت: جامعة الكويت.
- الطماوي، سليمان (1988).**أنظمة السياسة القانونية الدستورية.** القاهرة: دار النهضة.
- عامر، محيي (2015). قانون الإعلام الالكتروني "سجن" لفضاء الانترنت، جريدة الجريدة، 17 سبتمبر **http://goo.gl/C1GE64**
- عبد القادر، علي (٢٠٠٦). اتجاهات توزيع الإنفاق في الدول العربية، تحرير رياض بن جليلى، سلسلة اجتماعات الخبراء، العدد 19 أيار/مايو.
- العتيبي، علي (2005). **الاصلاح السياسي في دولة الكويت: المتطلبات والاحتمالات**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الاردنية.

- العتيقي، سليمان (2013). قانون الصوت الواحد. مركز كارنيغي للشرق الأوسط، 9/12/.

- عثمان، حسين عثمان (2006). **النظم السياسية**، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية.

- الغانم، مرزوق (2013). ما قامت به السلطتان تصحيح للممارسات السياسية وترسيخ لمرحلة جديدة للديموقراطية"، جريدة الوطن، 27 نوفمبر **http://goo.gl/cTazl7**

- الغبرا، شفيق نظام (2016). مستقبل مطالب الإصلاح في الكويت" ورقة قدمت إلى " مستقبل التغيير في الوطن العربي، **مركز الدراسات الوحدة العربية** بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

- الغزالي، صلاح (2015). الجماعات السياسيّة الكويتية في قرن. ، موقع صلاح الغزالي، **http://alghazalis.info/up/syasia_kw.pdf**

- الفتلاوي، علي عبد الكاظم (1996). **الاستقرار الاجتماعي والسياسي في الأردن**. رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

- الفضالة، خالد (2010). بعض الخصوم داخل التحالف الوطني تعطلت مصالحهم بسبب مواقفنا الصريحة، جريدة الراي، 31 أغسطس **/http://www.alraimedia.com**

- الفضالة، ناصر محمد (2011). النموذج الكويتي للإضمحلال السياسي" دراسة لناصر محمد الفضالة"، **الوطن** "الكويت"، 12-9/14/.

- القبس(الكويت)، (2001). التصنيف الائتماني: خطة التنمية والاستقرار السياسي أساس تصنيف الكويت، 2/1/.

- القمودي، سالم (2000). **سيكولوجيا السلطة**. بيروت: مؤسسة الإنتشار العربي.

- كريستوفر، م. ديفيدسون (2014). **ما بعد الشيوخ: الإنهيار المقبل للممالك الخليجية**. بيروت: مركز أوال للدراسات والتوثيق.

- كريم، حسن (2004). مفهوم الحكم الصالح، **مجلة المستقبل العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، العدد 309.

- كليتجارد، روبرت (2000). **السيطرة على الفساد**، ترجمة علي حسين حجاج. عمان: دار البشير للنشر والتوزيع.

- الكندري، علي (2015). الإخوان المسلمون: منافع التحالف مع السلطة وضريبة المعارضة"، مركز الجزيرة للدراسات. نقلا عن الرابط : **www.aljazera.net**

- لازم، أحمد وفرحان، ناصر (2016). التمييز تنتصر للدستور، جريدة الراي، 24 مارس **www.alrai.com**

- الماجد، حامد (2000). **مقدمة في منهجية دراسة وطرق بحث الظاهرة السياسية**، القاهرة: جامعةالقاهرة.

- مجلس الأمة (2009). دولة الكويت، الفصل التشريع الثالث عشر، دور الانعقاد العادي الأول، **لجنة الشؤون التشريعية والقانونية**، التقرير رقم (51).

- محروس، مي (2015). حكام الكويت والمعارضة.. كيف يمكنهم الخروج من المعادلة الصفرية ونصف الديمقراطية. **شؤون خليجية**، 5/15/.

- المذكرة التفسيرية للدستور الكويتي

- المرسوم الأميري بتعيين رئيس مجلس الوزراء ومخاطبته (2003). سمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح– رئيس الوزراء، الكويت، اليوم، الجريدة الرسمية لحكومة الكويت، العدد 526، السنة 49، تاريخ 20 يوليو / تموز.

- مشاقبة ، أمين (2012).**النظام السياسي الأردني**. ط2، عمان: وزارة الثقافة.

- معوض، جلال (1983)، ظاهرة عدم الاستقرار السياسي وأبعادها الاجتماعية والاقتصادية في الدول النامية، **مجلة العلوم الاجتماعية**، جامعة الكويت، عدد (آذار).

- المقاطع، محمد عبد المحسن (2008)، **الوسيط في النظام الدستوري الكويتي ومؤسساته السياسة**، الطبعة الثانية، جامعة الكويت.

- المقاطع، محمد عبد المحسن (2002). الاستجواب البرلماني للوزراء في الكويت دراسة تحليلية نقدية في ضوء أحكام الدستور الكويتي ، **مجلة الحقوق**، العدد الثالث.

- المقاطع، محمد عبد المحسين (2006). **الوسيط في النظام الدستوري الكويتي ومؤسساته السياسية**، الكويت: جامعة الكويت.

- المناع، عايد (2014). لماذا خفت صوت المعارضة في الكويت، جريدة المحيط، 20 ديسمبر **http://goo.gl/E5vFpo**

- موقع المنبر الديمقراطي، (2015). تصريح أمين عام المنبر بندر الخيران حول عزوف الشباب عن الندوات" **http://alminbarkw.org/?p=1245**

- موقع مجلس الأمة، (2015). الغانم يؤكد حرص مجلس الأمة على الاستماع لوجة نظر الحركة الطّلّابية"، **http://www.kna.kw/clt/newsdetails.asp?id=1578**

- الموند، جابرييل، وباول، بيغهام (1966)، **السياسة المقارنة**. ترجمة أحمد عناني. القاهرة: مكتبة الوعي السائر.

- هلال، علي الدين (1976 ). مدخل في النظم السياسية المقارنة، **مجموعة المحاضرات التي ألقيت على طلبة السنة الثانية بقسم العلوم السياسية**، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة.

- هلال، علي الدين (2015). **حالة الأمة العربية 2014- 2015 الإعصار: من تغيير النظام إلى تفكيك الدول**، وقفية جمال عبد الناصر الثقافية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

- الهولان، وليد (2015). الحبس الإحتياطي لأكثر من 40 يوم.. بمرسوم ضرورة، جريدة الراي، 5 يوليو **http://goo.gl/7nxmCP**
- وأحمد الديين، "أزمة التيار الوطني (2-2)"، جريدة كاظمة 29 إبريل 2012 **http://www.kathima.com/v/18040**
- وثيقة حطة التنمية للفترة (٢٠١٠/٢٠١١. ٢٠١٣/٢٠١٤ «المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية (حزيران/يونيو ٢٠٠٩) .
- وقع التيار التقدمي (2015). **سياسيون ومحامون: تعديل (الحبس الاحتياطي) غير مبرر ومرفوض.**
- وهبة، عزة، الأداء التشريعي للمجالس العربية (دراسة مقارنة)، موقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نقلاً عن الرابط التالي: **/http://www.pogar.org/publications**
- وهبه، عزة، (2001)، الأداء التشريعي للمجالس العربية ( دراسة مقارنة ) موقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نقلاً عن الرابط: **/http://www.pogar.org/publications** .

**المراجع الأجنبية:**

- Herb, Michal (2008). Parliaments in the Gulf Monarchies: A Long Way from Democracy, Sada, 20/8/, **http://carnegieendowment.org/**
- Huntington, Samuel P. (1957). **The Soldier and the State: The Theory and Politics of Civil-military Relations**. Harvard University Press

- Kaplan A, Marton (1968) **New Approaches To International Relations**.
- Kuwait: at the crossroads of change or political Stagnation", Middle East institute, May 20, 2014 **http://www.mei.edu/content/article**
- Peterson, J.E., (2001). The Nature of Succession in the Gulf ," Middle East Journal , Vol. 55No. 4.
- Report, Monthly Oil Market (2012), OPEC **http://goo.gl/hfYuLo**
- Stephan Haggard and Steven B. Webb(1993). What Do We Know about the Political Economy of Economic Policy Reform, **The World Bank Research Observer**, vol. 8, o. 2.